

المشاركة السياسية للمرأة



المشاركة السياسية للمرأة

إعداد

د. هويدا عدلى

مؤلف ومحرر

منى عزت

أحمد فوزى

د. ريهام باهى

د. مروة نظير

المشاركة السياسية للمرأة

إعداد: هويدا عدلى (مؤلف ومحرك)

المؤلفون: منى عزت، أحمد فوزى، ريهام باهى، مروة نظير*

نشر من قبل مؤسسة فريدريش إيبيرت (مكتب مصر)
حقوق الطبع © ٢٠١٧ محفوظة لمؤسسة فريدريش إيبيرت
جميع الحقوق محفوظة
تمت الطباعة بجمهورية مصر العربية
أصدر من قبل مؤسسة فريدريش إيبيرت (مكتب مصر)

*هذا الكتاب لا يعبر عن رأي مؤسسة فريدريش إيبيرت ويتحمل المؤلفون كامل المسؤولية
عن محتوى الكتاب

ملاحظة للعلامة التجارية:

العلامة التجارية و شعار مؤسسة فريدريش إيبيرت ومؤسسة فريدريش إيبيرت، (مكتب مصر)
Friedrich-Ebert-Stiftung e.V. مملوكة من قبل:
وتستخدم بموجب ترخيص من قبل مالك العلامة التجارية.

تمت التصميم والطباعة بواسطة برنت رأيت للحماية والاعلان بجمهورية مصر العربية

نسخة مجانية
الطبعة الأولى ٢٠١٧

حول مؤسسة فريدريش إيبيرت فى مصر

استلهاماً من أهداف مؤسسة فريدريش إيبيرت العامة والمتمثلة فى تعزيز الديمقراطية والعدالة الاجتماعية، ودعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والدعوة إلى حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين، بدأت المؤسسة عملها فى مصر منذ عام ١٩٧٦. يعمل المكتب منذ ما يقرب من ٤٠ عاماً بالتعاون مع شركاء محليين فى إطار اتفاقية مبرمة مع الحكومة المصرية. هذه الاتفاقية تم اعتمادها بقرار جمهوري رقم ١٩٧٦/١٣٩ وموافقة البرلمان المصري. وقد تم تجديد هذه الاتفاقية عام ١٩٨٨ وتم اعتمادها بقرار جمهوري رقم ١٩٨٩/٢٤٤ وموافقة البرلمان المصري.

وفى مارس ٢٠١٧، تم التوقيع على بروتوكول إضافي جديد فى برلين من قبل الحكومتين المصرية والألمانية، تعدىلا على الاتفاقية الثقافية لعام ١٩٥٩. وقد صدق البرلمان المصري على هذا البروتوكول فى يوليو ٢٠١٧ ودخل حيز التنفيذ يوم ٢ نوفمبر بنفس العام بموجب القرار الجمهوري رقم ٢٠١٧ / ٢٦٧.

وفى الوقت الذي تغير فيه الإطار القانوني لمشاركة لمؤسسة فريدريش إيبيرت فى مصر، فإن التزامها بمساعدة الشعب المصري خلال العملية الانتقالية الجارية لا يزال هو نفسه. كانت المطالبة بإحداث تغيير اجتماعي وسياسي جوهري هي المحرك وراء الانتفاضة المصرية سنة ٢٠١١. فالتعامل مع هذه المطالب مازال وسيظل هو التحدي الأساسي أمام المعنيين والمجتمع المصري بأسره على مدار السنوات القادمة والمؤسسة على أتم الاستعداد لمساعدة الشعب المصري أثناء هذه العملية الانتقالية. فمن خلال مجموعة من المشاريع المتفق عليها بصورة متبادلة، تسهم المؤسسة فى مواجهة هذا التحدي.

تتعاون مؤسسة فريدريش إيبيرت مع الشركاء المصريين فى مجالات:

البيئة والتنمية المستدامة
التنمية الاقتصادية والاجتماعية
تمكين المجتمع المدني
التعاون والحوار الدولي

مؤسسة فريدريش إيبيرت

مكتب مصر


٤ شارع الصالح أيوب،
١١٢١١ الزمالك، القاهرة - مصر

ت: ٠٠٢٠٢ ٢٧٣٧١٦٥٦-٨

ف: ٠٠٢٠٢ ٢٧٣٧١٦٥٩

Email: fes@fes-egypt.org

www.fes-egypt.org



قائمة المحتويات

قائمة المحتويات

أولاً: الدراسات

- ٦ تمهيد
- ٨ مقدمة تحليلية
- ٢٤ **الفصل الأول: النساء فى مواقع اتخاذ القرار فى مؤسسات الدولة**
ومنظمات المجتمع المدنى
- ٥٦ **الفصل الثانى: دستور ٢٠١٤ بين جودة النصوص وإشكاليات التفعيل**
والتطبيق
- ٧٦ **الفصل الثالث: التمكين الاقتصادى والاجتماعى وأثره على المشاركة**
السياسية للمرأة: خبرات دولية
- ١٠٢ **الفصل الرابع: المكون الثقافى والمشاركة السياسية للمرأة المصرية:**
التأثيرات والإشكاليات
- ١٣٢ **الفصل الخامس: السياسات المحلية: مدخل للتمكين السياسى للنساء**

ثانياً: الدليل

- ١٥٦ مقدمة الدليل
- ١٦٠ **القسم الأول: النساء فى مواقع اتخاذ القرار فى مؤسسات الدولة**
ومنظمات المجتمع المدنى
- ١٦٨ **القسم الثانى: دستور ٢٠١٤ بين جودة النصوص وإشكاليات التفعيل**
والتطبيق
- ١٨٠ **القسم الثالث: التمكين الاقتصادى والاجتماعى وأثره على المشاركة**
السياسية للمرأة: خبرات دولية
- ١٩٦ **القسم الرابع: المكون الثقافى والمشاركة السياسية للمرأة المصرية:**
التأثيرات والإشكاليات
- ٢١٠ **القسم الخامس: السياسات المحلية: مدخل للتمكين السياسى للنساء**

اولاد: الدراسات

تمهيد

تظل قضية المشاركة السياسية للمرأة فى مصر وتقييم الفرص المتاحة لها للنفاد إلى كافة مواقع صنع القرار سواء على مستوى مؤسسات الدولة أو منظمات المجتمع المدنى من القضايا التى تحتاج إلى مقارنة مختلفة وغير تقليدية فى التعامل معها، مقارنة قادرة على نسج العلاقات بين الجوانب والأبعاد التنموية والحقوقية والسياسية، تتحرك بقضية التمكين السياسى للنساء من مجرد النضال فى سبيل تخصيص بعض المقاعد للنساء هنا وهناك أو ضمان وجود عدد ما من النساء فى مواقع صنع القرار أياً كانت إلى تحقيق مشاركة سياسية ذات نوعية متميزة، تؤثر بشكل واضح على مؤسسات صنع السياسة فى مصر بدرجة تتيح دمجاً حقيقياً لقضايا النساء فى السياسات العامة، وبالمثل فى الجهود التنموية سواء التى تقوم بها الدولة أو المجتمع المدنى. فالحديث عن تعزيز نفاذ النساء إلى مواقع صنع القرار، ليس هدفة فقط مجرد ضمان تمثيل كمى، ولكن أيضاً تحقيق نقلة نوعية واضحة فى دمج قضايا النساء فى كافة الجهود التنموية والسياسات العامة. والحقيقة أن المتابع للجدل والحوار الدائر حول أهداف التنمية المستدامة - ما بعد ٢٠١٥ - سوف يكتشف السعى الحثيث لدمج قضايا النساء فى غالبية هذه الأهداف، فقضايا النساء تتقاطع مع كافة القضايا التنموية.


فى ضوء ما سبق، وفى محاولة لنحت مقارنة مختلفة فى التعامل مع قضية المشاركة السياسية للنساء، يأتى هذا المشروع الذى ينقسم إلى قسمين أساسيين: القسم الأول عبارة عن مجموعة من الدراسات، تناقش عدد من الإشكاليات الأساسية التى تمثل محددات ومقاربات هامة للقضية محل الاهتمام، والقسم الثانى هو دليل تدريبي وتعليمى، يسعى إلى تحويل المواد العلمية الموجودة فى الأوراق إلى مادة تدريبية من خلالها يتم نشر المقاربة الجديدة والسعى لتدريب قيادات مجتمعية عليها. حيث يهدف المشروع من خلال ذلك إلى ربط منتجات العلم باحتياجات ومشكلات المجتمع مما يصب فى صالح إحداث تغيير اجتماعى وسياسى حقيقى، يستند إلى أدلة علمية.

ولا يسعنى إلا أن أتوجه بالشكر والتقدير إلى جمعية النهوض بالمشاركة المجتمعية التى كانت لها المبادرة فى بلورة أول لبنات هذا المشروع من خلال جهد بحثى هدف إلى رصد واقع المشاركة السياسية للنساء، وأثمر بعد ذلك عن بلورة المشروع فى صورته الراهنة. وبالطبع الشكر موصول لمؤسسة فريدريش ايبرت الألمانية فى مصر، التى مولت هذا المشروع، وأتاحت كل الموارد المطلوبة كى يخرج بأبهى صورة.

وأخيراً أتوجه بالشكر الخالص لزملائى الباحثين، والذين بذلوا جهداً كبيراً ورصيناً فى أوراقهم، فضلاً عن تويجنا جميعاً لممارسة علمية راقية، تُعلى من قيم الإبداع والرصانة واحترام العمل الجماعى، لكم منى جميعاً كل التقدير.

هويدا عدلى

القاهرة ٢٠١٧



مقدمة تحليلية

هويدا عدلى

أستاذ العلوم السياسية، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنايئة

تنطلق الفرضية الأساسية للمشروع من أن إحداث التحول الديمقراطي فى أى مجتمع يحتاج إلى عدد من محركات التغيير، بعضها يأتى من أعلى سواء عبر تعديل التشريعات أو إرساء بعض الإجراءات المؤسسية أو تعديل السياسات، ويأتى البعض الآخر من أسفل من خلال التغيير المجتمعى عبر تنظيم الناس حول مصالحهم أو عبر نشر الوعى أو إثارة النقاش العام حول القضايا التى تهم المواطنين والمرتبطة بمعاشيهم اليومية. وبناء على ذلك، فإن الفكرة الحاكمة لمجموعة الدراسات الموجودة فى هذا الكتاب هى أن دعم المشاركة السياسية للنساء مسألة حيوية وليست ترفاً ولا وجهة سياسية، ولكنها ضرورية من أجل تحسين أوضاع ملايين من النساء اللواتى يعانين من التفاوت واللامساواة، وأن النجاح فى وضع خريطة طريق لتحفيز المشاركة السياسية للنساء فى المجال العام بكل مناطقه الفرعية شرطاً ضرورياً لحدوث تحول ديمقراطى حقيقى، وهو أمر ليس بسيط، فعملية التحول الديمقراطى فى هذه المنطقة الشغوفة بإعادة إنتاج النظم السلطوية يقتضى أن تتوازى وتتقابل محركات التغيير سواء القادمة من أعلى أو من أسفل من أجل حركة تراكمية دافعة لهذا التحول وقادرة على تأسيسه وضمان استدامته أو توطيده على المدى الطويل. ويقتضى تحقيق هذا الهدف عدد من الأمور: أولها تحديد المتغيرات الأكثر أهمية فى التمكين السياسى للنساء، وثانيها: فحص التحديات سواء كان مصدرها من مؤسسات الدولة أو من المجتمع وثقافته، وثالثها البحث عن مفاتيح لتفعيل المشاركة السياسية للنساء سواء عبر استخلاص العبر والدروس من تجارب أخرى أو عبر النقد الذاتى لتجاربنا السابقة.

يضم الكتاب بين دفتيه خمس دراسات، تبحث فى واقع المشاركة السياسية للنساء، ومعوقات هذه المشاركة وتحدياتها سواء القادمة من أعلى: قانونية أو سياسية أو مؤسسية، وكذلك التحديات المرتبطة بالأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للنساء. وعلى الرغم من الإقرار بوجود عوائق بفعل النظم السياسية، وعوائق أخرى من إنتاج المجتمع، إلا أن التحليل الواقعى يشير إلى تداخل العوائق سواء القادمة من أعلى أو من أسفل، فمن الصعب على سبيل المثال عزل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للنساء عن سياسات الدولة، وعلى نفس المنوال من الصعب أيضاً افتراض أن الثقافة بقيودها تمثل نسقاً مجتمعياً مغلقاً، فهى فى تفاعل مستمر مع سياسات الدولة من ناحية والحراك المجتمعى من ناحية أخرى.

تسعى الدراسة الأولى والمعنونة بـ «النساء فى مواقع اتخاذ القرار فى مؤسسات الدولة ومنظمات المجتمع المدنى» إلى رصد مدى تواجد النساء فى مواقع صنع القرار المختلفة بغية تحديد الفجوات النوعية القائمة، وكذلك رصد التقدم الذى حدث فى بعض المواقع بسبب تطبيق آليات التمييز الإيجابى (الكوتا). والحقيقة أن الدراسة لا تركز فقط على مؤسسات الدولة سواء التابعة للسلطة التشريعية أو التنفيذية أو القضائية، ولكنها أيضاً تمتد لتغطى عدداً من منظمات المجتمع المدنى مثل النقابات المهنية والعمالية والجمعيات الأهلية، كما أنها تهتم كذلك برصد تواجد المرأة فى الأحزاب السياسية خاصة فى المواقع القيادية. وبالطبع تستند الدراسة فى طرحها إلى دستور ٢٠١٤ وما شمله من نقلة نوعية فى التعامل مع المشاركة السياسية للنساء، وأيضاً المرجعيات الدولية التى التزمت بها مصر وعلى رأسها فى هذا الشأن اتفاقية منع التمييز ضد المرأة (السيداو).

تنطلق الدراسة الثانية والمعنونة بـ «دستور ٢٠١٤ بين جودة النصوص وإشكاليات التطبيق والتفعيل» من أن دستور ٢٠١٤ يمثل نقلة نوعية فى مسار الحريات العامة فى مصر عامة، كما أنه يمهد الطريق لتحفيز ودعم المشاركة السياسية للنساء، إلا أن تفعيل هذه المواد مرهون بإصدار تشريعات منظمة، تتوافق ونص الدستور وروحه. وتشير الدراسة إلى أنه لا يوجد ضمان لإصدار مثل هذه التشريعات لأسباب كثيرة. وعموماً، فإن تراث المؤسسات التشريعية المصرية تاريخياً يحفل بقوانين أفرغت الكثير من النصوص الدستورية من مضمونها. وعلى هذا، تحاول الدراسة توضيح الفرص التى منحها الدستور للنساء عن طريق مواد لتحفيز مشاركتهم سياسياً، وكيفية ترجمة تلك المواد إلى تشريعات من خلال بيان ما يجب إصداره، والقوانين التى يجب مراجعتها وتعديلها حتى تواءم دستور ٢٠١٤، مع توضيح الإشكاليات العملية المحيطة بالقوانين والتشريعات النافذة فى محاولة لتحقيق أكبر قدر من الاستفادة من الفرص المتاحة فى نصوص دستور ٢٠١٤. تحدد الورقة نوعين من التدخلات، يرتبط الأول تعديل بعض القوانين سواء ذات الصلة المباشرة بالمشاركة السياسية للنساء مثل قانون تقسيم الدوائر الانتخابية رقم ٢٠٢ لسنة ٢٠١٤ وقانون مباشرة الحقوق السياسية رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ وقانون مجلس النواب رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٤ وقانون الهيئة العليا للانتخابات رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧، أو قوانين غير ذات صلة مباشرة بالمشاركة السياسية، ولكنها مهمة من أجل تأهيل بيئة آمنة ومحفزة للمشاركة السياسية مثل قانون الأحوال الشخصية

وقانون العمل وقانون السلطة القضائية. أما التدخل الثانى، فيتلخص فى ضرورة إصدار مجموعة من القوانين وهى: قانون مفوضية مناهضة التمييز وقانون حماية النساء من العنف وقانون الإدارة المحلية، والذى سيحدد النظام الانتخابى الذى سيُتبع من أجل تطبيق كوتا النساء فى هذه المجالس. وقد فصلت الدراسة فى تقييم القوانين ذات الصلة المباشرة بالمشاركة السياسية للنساء، التى كانت بنصوصها وروحها غير موفرة لبيئة سياسية محفزة للمشاركة السياسية للنساء، وقد عرجت الدراسة على قضية شائكة ومهمة وهى أنواع النظم الانتخابية الصديقة للنساء ومحاولة وضع تصور لأفضل أنواع هذه النظم، وكذلك أنواع الكوتا.

تأتى الدراستان الثالثة والرابعة لفحص العوامل المعيقة للمشاركة السياسية للنساء، والتى يتمركز جزء منها فى الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للنساء فى المجتمع. بالطبع لا يمكن تجاهل دور السياسات فى تعضيد هذه الأوضاع أو تغييرها، ولكنها تظل عوامل مجتمعية تحتاج لمزيد من التحليل والدراسة. تركز الدراسة الثالثة بعنوان: «التمكين الاقتصادى والاجتماعى وأثره على المشاركة السياسية للنساء - خبرات دولية» على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية وعلاقتها بالمشاركة السياسية. وتهدف هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على خبرات بعض الدول فى مجال التمكين الاقتصادى والاجتماعى للنساء من أجل التعرف على العوامل التى تساعد أو تعيق هذا التمكين بشكل يمكن من الاستفادة من هذه الخبرات الدولية. وتستعرض هذه الدراسة عدداً من دراسات الحالة لدول حققت تقدماً ملحوظاً فى مجال تمكين النساء، رغم ما تمر به من تحديات، ربما تتشابه مع الحالة المصرية بغرض التوصل إلى مجموعة من الدروس التى يمكن الاستفادة منها فى تمكين النساء المصريات. كما تهدف الدراسة إلى إلقاء الضوء على طبيعة العلاقة بين التمكين الاقتصادى والاجتماعى للمرأة وقدرتها على المشاركة السياسية بشكل فعال. وتطرح هذه الورقة فرضية مفادها أن التمكين الاقتصادى والاجتماعى يؤثر بشكل إيجابى على المشاركة السياسية للنساء، وذلك باعتبار أن أحد أهم المتغيرات الحاكمة للمشاركة السياسية للمرأة هو وضعها الاقتصادى والاجتماعى. كما تنطلق الدراسة من فرضية أساسية وهى أن الحقوق لا تتجزأ. فلا يمكن الاستمتاع بالحق فى المشاركة السياسية فى ظل التمييز والعنف والتهميش والإقصاء الاقتصادى والاجتماعى. فالحقوق إذن متداخلة ومتراطة. وتنقسم الدراسة إلى ثلاثة أقسام؛ قسم نظرى يناقش مفاهيم التمكين والمشاركة

والعلاقة بين المشاركة السياسية والتمكين الاقتصادى والاجتماعى، فى حين يناقش القسم الثانى بعض الخبرات الدولية فى مجال التمكين الاقتصادى والاجتماعى للنساء وأثره على المشاركة السياسية. وقد تم تناول عدد من الحالات وهى حالة تونس وبعض بلدان أمريكا اللاتينية وبعض بلدان منطقة البحيرات العظمى بأفريقيا، أما القسم الأخير فيتناول الدروس المستفادة من عرض هذه الخبرات.

تتناول الدراسة الرابعة والمعنونة بـ «المكون الثقافى والمشاركة السياسية للمرأة المصرية - التأثيرات والإشكاليات»، الأبعاد والقيود الثقافية المحيطة بالمشاركة السياسية للنساء. تنطلق الدراسة من افتراض رئيسى مفاده أن تأثير المكون أو البعد الثقافى على المشاركة السياسية للمرأة المصرية هو تأثير متشعب الأبعاد، حيث يتحدد بالتفاعل بين عدد من المحاور التى تشكل محددات هذا المكون الثقافى، وتشمل أبعاداً كاللغة والدين وطبيعة العلاقات والموروثات الاجتماعية والثقافة السياسية ... وغيرها؛ إذ تترك هذه العوامل تأثيراتها على المشاركة السياسية للمرأة المصرية عبر عدد من القنوات التى تؤطر هذه المشاركة سواء من حيث الكم أو الكيف. ولاستجلاء مدى صحة هذا الافتراض تغطى الدراسة ثلاثة محاور أساسية، أولها: المحددات الثقافية المؤثرة على المشاركة السياسية للمرأة فى مصر، وتشمل مناقشة قضية علاقة النساء بالمجال العام، والعادات والتقاليد، والدور النمطى للمرأة والخطاب الدينى وغيرها من المحددات. أما المحور الثانى، فيدرس تأثيرات المكون الثقافى على طبيعة المشاركة السياسية للمرأة فى مصر حيث يناقش غياب البعد الجندرى فى توجهات الدولة بشأن المرأة وهيمنة الطابع الذكورى/الأبوى على المجال العام والسلوك التصويتى للمرأة المصرية (بين التوجيه والتبعية) والوجود الشكلى/الديكورى للمرأة فى الأحزاب والقوى السياسية وغيرها من التأثيرات. يركز المحور الثالث على إشكاليات العلاقة بين المكون الثقافى والمشاركة السياسية للمرأة المصرية حيث تتم مناقشة بعض التحولات التى حدثت فى المشهد العام بعد ثورة يناير ٢٠١١، حيث برزت ظواهر التوظيف السياسى للأبعاد الجنسانية، كما حدثت حلقة للموروث الثقافى بشأن حضور المرأة فى المجال العام منذ ٢٠١١، وتعزيز حضورهن فيه، وأخيراً التحول فى الوعى الجمعى بخصوص العنف الجنسى فى المجال العام.

تأتى الدراسة الأخيرة لتطرح مقاربة مختلفة، قد تدعم التمكين السياسى للنساء بشكل أكبر فى ضوء المعوقات التى تم طرحها عبر الدراسات الأربعة السابقة،

سواء كان مصدرها النظام السياسى أو المجتمع مع صعوبة تجاهل أن كل من المجتمع والنظام السياسى ليسوا انساقاً مغلقة، ولكن هناك علاقة تأثير وتأثر واضحة بينهما. تتخذ الدراسة عنواناً وهو «النساء والسياسات المحلية- مدخل للتمكين السياسى». تسعى الدراسة إلى الإجابة عن سؤال رئيسى وهو: إلى أى مدى يمكن تعزيز مشاركة النساء فى صنع السياسات المحلية، والتي تتماس بشكل مباشر مع معاشهم ومعيش أسرهن بشكل يودى إلى تحسين نوعية الحياة فى هذه المجتمعات من ناحية، وتمكين النساء سياسياً من ناحية أخرى. بمعنى آخر، إلى أى مدى يمكن أن يودى دعم مشاركة النساء فى السياسات المحلية بالمعنى الواسع، سواء كان رسمياً على مستوى المجالس الشعبية المنتخبة أو غير رسمياً على مستوى تنظيمات المجتمع المدنى المحلية، إلى حدوث تحول نوعى فى المشاركة السياسية للنساء من مجرد التمثيل إلى التمكين ثم إلى التأثير.

الحقيقة أنه يجب التأكيد على مشروعية هذه الإشكالية البحثية فى ضوء عدة اعتبارات: أولها إشكاليات التغيير فى مصر، وثانيها تقييم تجربة الكوتا النسائية فى البرلمان الحالى، والتي لا تشير بعد مرور دور انعقاد كامل إلى إمكانية إحداث أثر إيجابى فى قضايا النساء فى مصر، وثالثها اعتبار يرتبط بالاتجاهات العالمية لمشاركة النساء فى السياسات المحلية، والتي تشير إلى انخفاضها رغم وجود كثير من الأدلة على أن هذه المشاركة عندما توجد تمثل فارقاً.

تنقسم الورقة إلى أربعة أقسام: يعنى القسم الأول بتحديد مفهوم السياسات المحلية وأهمية دراسته فى السياق المصرى من خلال القراءة النقدية لإشكاليات التغيير فى مصر. أما القسم الثانى، فيركز على ملامح مشاركة النساء فى السياسات المحلية على المستوى العالمى، وأهم ما يجابهها من إشكاليات بغية استخلاص الدروس. يطرح القسم الثالث إطاراً مفاهيمياً مبسطاً للسياسات المحلية من خلال القراءة النقدية للتحولات التى طرأت على مفهوم المشاركة السياسية والتحول نحو مفهوم المشاركة المدنية، وعلاقة ذلك بقضية إدارة الخدمات العامة الأساسية. يحل القسم الرابع ملامح مشاركة النساء فى السياسات المحلية مع إيلاء أهمية للفرص المتاحة وكيفية استثمارها، وأيضاً تحديد المطلوب لتعزيز مشاركة النساء فى السياسات المحلية.

يمكن بلورة أهم النتائج التي تم التوصل إليها عبر الدراسات الخمس فى التالى:

- تمثل المشاركة المتزايدة للنساء فى العمل السياسى عاملاً محورياً للارتقاء بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، فالمرأة المشاركة فى العمل السياسى تدافع بالأكثر عن حقوق النساء والأطفال والأسرة. وعلى الرغم من اتخاذ كثير من التدابير وعلى رأسها كوتا النساء لتسهيل النفاذ إلى البرلمانات الوطنية والمحلية فى الغالبية العظمى من الدول، إلا أن هذا مازال غير كافياً للتصدى للتفاوت القائم على أساس النوع، وذلك لأسباب كثيرة منها ما يتعلق بكيفية النظر لقضية تخصيص مقاعد للنساء، وهل هو مجرد إجراء لاستكمال ترتيبات دستورية أم مجرد خطوة فى إطار رؤية متكاملة تتعامل مع كافة جوانب قضية المساواة بين النساء والرجال، وما يعنيه ذلك من فحص كل المعوقات والتحديات سواء ما يتعلق منها بالأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للنساء وكذلك القيود الثقافية. ومما لا شك فيه أن كل عامل من هذه العوامل المقيدة بحاجة إلى تدابير خاصة به، لكن فى إطار رؤية كلية.

- أبرزت الدروس المستخلصة من بلدان أخرى أن المشاركة السياسية للنساء تواجه بتحدى رئيسى، يتعلق بكيفية تحويل المؤسسات والنظم السياسية والاقتصادية عن طبيعتها الذكورية. ففى بوروندى لم يؤد نظام الكوتا وارتفاع عدد النساء فى مؤسسات صنع القرار على كل المستويات بما فيها مؤسسات الحكم المحلى إلى القضاء على عدم المساواة بين الرجال والنساء، ولا إلى تمثيل فعال للنساء لأن نظام الكوتا لم يصاحبه تغيير فى النظم السياسية والمؤسسية التى ظلت تعكس قيم ذكورية، لا تؤد إلى تعزيز المساواة النوعية. كما تُظهر حالات الدول الأفريقية أهمية البيئة السياسية والأمنية فى توفير المناخ المناسب للمشاركة الفعالة للمرأة فى الحياة السياسية والعامّة. كما اتضح أهمية دور النخبة الحاكمة، إذ يعد غياب الإرادة السياسية عند النخبة الحاكمة من الصعوبات التى تواجه تحقيق المساواة فى البلدان الأفريقية، رغم محاولات مؤسسات التنمية الدولية إدماج المرأة والنوع الاجتماعى فى برامجها التنموية فى تلك البلدان. وفى المقابل، تظهر الحالة التونسية دور النخبة الداعم فى تحقيق المساواة النوعية فى مرحلة بناء الدولة بعد الاستقلال.

- وبالانتقال إلى الحالة المصرية، سنجد أن هناك فجوة نوعية واضحة وكبيرة لغير صالح النساء فى كافة مؤسسات الدولة المصرية باستثناءات قليلة. ولا يختلف الوضع كثيراً داخل منظمات المجتمع المدنى، مما يقتضى رؤية شاملة لكيفية تجنيد القيادات النسائية فى هذه المواقع وتأهيلهن للمواقع القيادية فيها وتسهيل بيئة صديقة لذلك. كما يحتاج الأمر إلى مراجعة لكافة القوانين واللوائح المعوقة لنفاذ النساء إلى هذه المواقع.
- يوفر دستور ٢٠١٤ عبر مواده العديد من الفرص التى تحقق نقلة نوعية وكمية فى تحقيق المساواة بين الجنسين وتحد من الفجوة النوعية القائمة، إلا أن تفعيل هذه المواد يتطلب رؤية شاملة، لا تقتصر فحسب على سن القوانين أو تعديل ما هو قائم منها كى يتوافق مع الدستور، ولكن أيضاً سياسات اجتماعية واقتصادية وثقافية تؤدى إلى إحداث تغيير حقيقى فى السياقات المجتمعية المختلفة، التى تغذى التمييز على أساس النوع.
- يظل إجراء تخصيص مقاعد للنساء فى البرلمانات الوطنية والمحلية أمراً ضرورياً، فغالبية دول العالم تتبنى هذا الإجراء فى الوقت الراهن، وبالفعل فقد حقق نتائج جيدة فى تمثيل النساء. وبالنسبة للحالة المصرية، فقد ارتبطت أعلى معدلات مشاركة للنساء فى البرلمان بتخصيص كوتا للنساء خلال مجالس ١٩٧٩ - ١٩٨٤ - ٢٠١٠ - ٢٠١٥. باستثناء هذه المجالس، كانت نسب تمثيل النساء فى البرلمان محدودة للغاية، حيث تراوحت ما بين ٥٧,٠% فى حدها الأدنى و٣,٩% فى حدها الأقصى. ومع ذلك، فالقضية الأساسية ليست قضية الكم ولكن السعى إلى مشاركة سياسية ذات نوعية متميزة، وهو ما يحتاج إلى توافر عدة شروط تتعلق بالبيئة السياسية الملائمة التى تُجرى فيها الانتخابات وسير العملية الانتخابية ونزاهتها، كذلك دعم ومساندة النايبات أثناء الدورة البرلمانية. كل ما سبق شروط مهمة تعظم من فائدة التخصيص وتؤدى إلى تطور ليس فقط كمى ولكن نوعى فى المشاركة السياسية للنساء. والحقيقة أن دور المنظمات النسوية وبالأخص الحقوقية والدفاعية له أهميته فى هذا الأمر من خلال تحسين أداء الكوادر المنتخبة ببناء قدراتهن، وأيضاً مساعدتهن فى إعداد أجندة لمشروعات القوانين والسياسات المطلوبة وإمدادهن بالمشورة والمعلومات بشكل مستمر ومتصل.

• تعد المادة ١٨ من دستور ٢٠١٤، التى خصصت ربع مقاعد المجالس المحلية المنتخبة للنساء، فرصة يجب العمل عليها من خلال حوار مجتمعى حول مشروع قانون الإدارة المحلية، وبالأخص نظام الانتخاب الذى سيطبق عليه وكيفية ضمانه لتمثيل حقيقى للنساء مع تجنب ما حدث فى برلمان ٢٠١٥ من تعدد صفات الكوتا وعدم مراعاة أية اعتبارات للكفاءة والجدارة فى اختيار النائبات. ويجب الإشارة فى هذا الإطار إلى أنه من واقع فحص العديد من تجارب دول أخرى حول النظام الانتخابى الأنسب لتمثيل حقيقى للنساء، فإن القائمة النسبية هى الأفضل مع مراعاة تقسيم الدوائر منصفة أو على الأقل تخصيص نسبة ٣٠٪ للنساء، فضلاً عن مراعاة المساواة والعدالة فى ترتيب القوائم.

• ولأن قضية تعزيز المشاركة السياسية للنساء ليست قضية ذات أبعاد قانونية وسياسية فحسب، ولكنها انعكاس لأوضاع اقتصادية واجتماعية وثقافية، فإن علاقتها بمؤشرات التمكين الاقتصادى والاجتماعى علاقة وثيقة وتفاعلية. فالتقدم فى قضية تمكين النساء مرتبط بالسياسات العامة فى مجال التعليم والصحة والعمل والقوانين التقدمية المتعلقة بالأسرة. كما أن زيادة نسبة تمثيل المرأة فى مؤسسات صنع القرار كان لها أثر فى تبنى سياسات تدعم المساواة النوعية وتعزز من الوضع الاقتصادى والاجتماعى للمرأة فى كثير من بلدان العالم.

• أبرزت حالات دراسة بلدان أخرى، تم فحصها فى هذا الكتاب، أن حالة التحول التى مرت بها هذه البلدان قد وفرت فرصاً مهمة لإحداث تحول فى النظم الاجتماعية التقليدية بشكل يسمح بخلق مساحات للتعبير والعمل السياسى، واستطاعت النساء الاستفادة من تلك المساحات لتحقيق مكاسب تتعلق بالمساواة والمشاركة السياسية. ففى دول أفريقيا، لعبت الانقسامات والصراعات فى المجتمع دور المحفز لخلق حركة نسوية استطاعت التغلب على الاعتبارات العرقية والانقسامات السياسية من أجل التوحد حول هدف التمكين السياسى والاقتصادى والاجتماعى للمرأة. كما أدت المشاركة والحضور الفعال فى الحوارات الوطنية وعمليات السلام والتعافى الاقتصادى إلى اكتساب المرأة مكانة كبيرة فى المجال الاقتصادى والسياسى. وفى تونس لعبت الإصلاحات الاقتصادية الاجتماعية فى فترة ما بعد الاستقلال دوراً مهماً فى تمكين المرأة، وذلك عن طريق توفير فرص التعليم والعمل والتمثيل السياسى والحقوق الإيجابية للمرأة وكسر الأطر

الاجتماعية التقليدية. ورغم الإنجازات المحققة، إلا أن البيئة السياسية والاقتصادية والثقافية تظل عائقاً أمام المشاركة الفعالة للمرأة. كما تفرز هذه البيئة قضايا تؤثر بالسلب على المشاركة السياسية للمرأة. فنظام الكوتا لم يؤد بالضرورة إلى سياسات مستجيبة للنوع الاجتماعي Gender Responsive Policies، كما أنه لم يؤد كذلك إلى رفع المكانة الاجتماعية والاقتصادية للمرأة على كل مستويات المجتمع. والأهم من نظام الكوتا، التأكيد على مؤسسية الإنجازات وتغيير علاقات القوة داخل النظام السياسى وداخل المؤسسات المختلفة بشكل يعزز المشاركة الفعالة للنساء. كذلك فإن الثقافة والتقاليد وضعف الموارد، خاصة الموارد الاقتصادية، تعتبر عوامل مؤثرة على قدرة النساء على المشاركة فى المجال السياسى. ويضاف إلى ذلك التحدى المتعلق بنقص الخبرات الفنية فى مجال تحقيق المساواة النوعية، مثل الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي Gender Budgeting. يحد هذا النقص فى الخبرات الفنية من التطبيق الفعال للسياسات المتعلقة بتمكين المرأة على المستوى المحلى فى إطار عمليات اللامركزية ومحاولة دمج المساواة النوعية فيها لما لها من تأثير على مشاركة المرأة على المستوى القومى.

- اتضح من خلال عرض التجربة التونسية الارتباط بين تمكين المرأة واستثمار الدولة فى التعليم والصحة فى ظل حرص السياسات الاجتماعية على المساواة بين الجنسين بشكل مكن المرأة من الاستفادة منها فى تنمية قدراتها وتحقيق المساواة. وتُظهر التجربة التونسية أيضاً أن تمكين المرأة يمكن تحقيقه فى البداية عن طريق إصلاحات فوقية تخلق البيئة المناسبة لعمل منظمات المرأة من أجل المزيد من التمكين والمساواة. حقق المجتمع التونسى تقدماً ملحوظاً فيما يتعلق بالأبعاد الاقتصادية والاجتماعية للتمكين فى ظل سياق سياسى يتميز بتقييد الحقوق السياسية. وقد أتاح السياق السياسى بعد الثورة التونسية المجال للمشاركة السياسية للمرأة بشكل أكبر. إن التطور الحادث فى تونس هو تطور تراكمى يعكس الارتباط بين التغيير الاقتصادى والاجتماعى والسياسى والقانونى بشكل ينعكس على وضع أفضل للمرأة ويتيح لها القدرة على الحراك والتعبئة من أجل تغيير علاقات القوة النوعية السائدة فى المجتمع. وارتبطت هذه القدرة بوجود تنظيمات نسائية قوية مكنت المرأة من المشاركة فى العديد من اللجان والمجالس التى تصنع السياسات العامة للدولة وساعدت النساء على القيام بالعديد من الأدوار مثل المطالبة بالإصلاحات والمتابعة والرقابة.

• تظل القيود الثقافية فى مصر من أقوى أنواع القيود نتيجة استمرار هيمنة الطابع الذكورى الأبوى على الثقافة السياسية رغم حدوث كثير من التحولات الإيجابية فى السنوات الأخيرة، ولكنها مازالت إرهابات وبدائيات ولم تتحول إلى تيار رئيس. وبالطبع لا يمكن دراسة موقف الثقافة العامة من النساء دون فهم علاقة ذلك بالبنى السياسية المختلفة. يوجد عديد من القيود التى ترجع فى جوهرها إلى طبيعة الثقافة المجتمعية المتوارثة عبر الأجيال، والتى تتحدد عبر عدد من العوامل، أبرزها: الخطاب الدينى والثقافة الذكورية الأبوية المسيطرة على المجتمع المصرى بصفة عامة، ما يترك أثره على تصورات المصريين والمصريات بشأن وجود وحرية حركة المرأة فى المجال العام. فى ظل تلك العوامل، تجد المرأة المصرية نفسها أسيرة ثقافة جامدة، تنظر إليها على أنها موضوع أكثر من كونها ذات إنسانية فاعلة، وتضع على جسدها وعلى حركتها قيوداً تجعل تفاعلاتها مقيدة، وتعرضها لصور من القسوة والعنف والإهمال بحيث تحل المرأة ثانياً فى معظم الأحيان. وتنتشر هذه الثقافة وتتجذر فى المجتمع بشكل عام، وفى المجتمعات الريفية والمجتمعات الحضرية المكتظة بالمهاجرين من الريف على وجه الخصوص. وتجد هذه الثقافة من يدافع عنها وينتصر لها، حتى من جانب المرأة ذاتها فى هذه المجتمعات. فلقد نجحت هذه الثقافة الذكورية فى تحويل المرأة نفسها إلى مدافع عن هذه الثقافة. إن الثقافة تحدد أدوار الذكورة والأنوثة على نحو صارم، ومن ثم فإنها تضع إطاراً يتحرك فيه كل من الرجل والمرأة، ويكون الخروج عليه ضرباً من الانحراف أو العيب. ورغم دخول الحداثة بتجلياتها المختلفة، إلا أن الأطر الثقافية لاتزال تحدد الأدوار الخاصة بالذكور والإناث وتعمق صور التمييز بينهما، بحيث نجد أن أفكاراً مثل تلك التى تنادى باستقلال المرأة أو مساواتها بالرجل لاتزال بعيدة المنال. فقد تشارك المرأة فى الحياة العامة، ولكن لا يمنحها ذلك استقلالاً ومساواة مع الرجل. وأكثر من هذا، يفرز المجتمع أنماطاً من الخطاب المعادى لفكرة مشاركة المرأة، وهو خطاب ينتشر ويجد له أنصاراً فى كل مكان، ويقترب بالتدريج من دوائر التأثير السياسى.

• لا توجد مراعاة للبعد الجندرى بشكل واع فى غالبية جوانب ممارسة الدولة لدورها كمنظم للشأن العام، فعلى سبيل المثال: الرؤية العامة لمفهوم الأمان والسلامة الموجودين بالدستور والقوانين المطبقة فى الواقع لا تشير إلى ديناميكيات العنف فى الشوارع وإمكانية أن تكون مجرد وقائع

العنف المتكررة التى تحدث فى شارع أو حى ما ضد النساء كافية لتجعله «غير آمن» حتى وإن كان آمن من الناحية الصحية وشروط المأوى والبناء، فهو يظل غير آمن بالنسبة إلى ما يزيد أو يقل عن نصف سكانه.

• على الرغم مما تعانيه المرأة المصرية فى الوقت الراهن من مصاعب ومشكلات تعزو بشكل أساسى إلى المحددات الثقافية، بيد أنه يمكن القول بأن هناك حالة من الحلحلة طرأت فيما يخص الموروث الثقافى والاجتماعى المؤطر لوجود وحركة المرأة المصرية فى المجال العام، وهو ما يمكن تفسيره بشكل ما فى ضوء التغييرات التى طرأت على المجتمع المصرى منذ ثورة ٢٠١١ وما تلاها من أحداث. ولعله من الممكن تلمس عدد من المظاهر التى تعكس تلك الحال، منها: تعزيز حضور النساء المصريات فى العمل العام والتحول فى الوعى الجمعى بخصوص العنف الجنسى فى المجال العام، وكذلك الاختراق الذى حققته الحركة النسوية فيما يخص بروز العنف الجنسى الممنهج ضد النساء منذ ٢٠١١، حيث تمكنت تلك القوى من تحقيق نجاحات ملحوظة، فعلى مستوى الخطاب والتأثير السياسى، طورت تلك الحركة وعياً نسوياً سائلاً لا يزال قيد التشكيل، وذلك عن طريق استخدام العنف الجنسى كمدخل للوعى النسوى لمئات بل آلاف الفتيات والرجال أيضاً. وبالتالى، شكلت مع مرور الوقت حركة قوامها المئات بل الآلاف من المتطوعين والمناصرين الذين انخرطوا فى تلك الحركات ولعبوا أدواراً مختلفة بها. وقدمت هذه المجموعات تثويراً حقيقياً لقضايا النساء.

• للتغلب على القيود التى تفرضها الأبعاد الثقافية على مشاركة المرأة المصرية وحضورها فى المجال العام، فلا مناص من العمل مع قطاعات أعرض من النساء فى الريف وفى المجتمعات المهمشة، والتعامل بقوة وجسارة مع مشكلات الفقر والعنف والتمييز والممارسات الثقافية الجائرة، وتطوير آليات عمل مبدعة، وتشجيع المبادرات المحلية فى المشروعات الصغيرة والإبداعات الثقافية للمرأة. فهناك حاجة ملحة إلى أن يأتى التغيير من أسفل، وأن يكون العمل الثقافى والاجتماعى النابع من القاعدة هو القوة الحقيقية الدافعة إلى التغيير المنشود.

خلاصة ما سبق أن نحت مقارنة جديدة لدعم المشاركة السياسية للنساء، يحتاج إلى مدخل متعدد المستويات، يربط بين الاقتصادى والاجتماعى والسياسى والثقافى من ناحية، ويفهم جيداً جدلية العلاقات بين المجال العام والمجال الخاص وتأثير ذلك على النساء من ناحية أخرى، ويقرر البحث عن طريق معاكس للمشاركة السياسية، لا يبدأ كما جرت العادة من المستويات الوطنية ولكن ينطلق من السياسات المحلية.

- على الرغم من أن السياسات المحلية هى سياسات صديقة للمرأة، إلا أن معدلات المشاركة على المستويات المحلية سواء فى المواقع التنفيذية أو المنتخبة مازالت أقل من مثيلاتها على المستويات الوطنية على الصعيد العالمى بجنوبه وشماله. وبالنسبة لمصر، قد يكون الأمر أكثر صعوبة بسبب ضعف التجربة التاريخية للمشاركة النسائية فى المجالس الشعبية المحلية فى مصر قبل ٢٠١١، حيث لم تتجاوز نسبة التمثيل حاجز الـ ٥%، مما يعنى غياب الكوادر النسائية المؤهلة لشغل ٢٥% من المقاعد فى الانتخابات المحلية القادمة، وأيضاً بسبب ضعف وتقليدية تنظيمات المجتمع المدنى فى المجتمعات المحلية خاصة الريفية وغياب الدور الفاعل للنساء فيها. والحقيقة أن مفهوم السياسات المحلية الذى يتم تبنيه فى هذا الكتاب، هو مفهوم أوسع من مجرد المشاركة فى المجالس المحلية الرسمية، ولكنه يضم كل أشكال المشاركة السياسية والاجتماعية، وبالمعنى الأوسع المشاركة المدنية؛ سواء فى المؤسسات الرسمية مثل المحليات أو المؤسسات غير الرسمية مثل المجتمع المدنى، والتي تهدف إلى إحداث تغيير حقيقى فى المجتمعات المحلية يرتبط بتحسين نوعية حياة السكان. وفى هذا الإطار، تتعدد أشكال السياسات المحلية بدءاً من المشاركة فى المجالس الشعبية المحلية ووصولاً إلى إنشاء لجان مجتمعية وتنظيمات وروابط دائمة أو مؤقتة، هدفها حل مشكلات المجتمع المحلى بالتعاون مع المسؤولين أو عبر مبادرات مجتمعية وغيرها من الأشكال.

- إن تعزيز مشاركة النساء فى السياسات المحلية هو مدخل قادر على خلق كوادر سياسية نسائية فاعلة وقادرة على التلامس مع احتياجات مجتمعاتها المحلية بشكل كبير. والحقيقة أن الدروس المستفادة من تجارب دولية سواء فى الهند أو بعض بلدان أمريكا اللاتينية أو حتى بعض البلدان الأوروبية، قد أكدت أن تقلد النساء مناصب قيادية ونسبة كبيرة من مقاعد

المجالس المحلية أدى إلى نقلة نوعية ذات شأن فى أوضاع مجتمعاتهم المحلية للاقتصادية والاجتماعية، حيث انصب اهتمامهن الأساسى على كيفية تحسين نوعية الحياة وبالأخص بالنسبة للأسرة والنساء والأطفال. كما استطعن عبر تنظيم أنفسهن، خاصة المهمشات منهن، تكوين روابط ومراكز لتبادل المساعدة والدعم لإحداث تغيير فى نظرة المجتمع لهن.

- يقتضى دعم مشاركة النساء فى السياسات المحلية نوعين من التدخلات: الأول على مستوى السياسات المحلية الرسمية، والثانى على مستوى السياسات المحلية غير الرسمية. ومما لا شك فيه أن كلا النوعين من التدخلات لا ينفصل عن بعضه البعض، فكلهما هدفه تكوين كوادر نسائية محلية، قادرة على المشاركة السياسية والمدنية سواء فى المجالس المحلية الرسمية أو تنظيمات المجتمع المدنى المحلية.

- بالنسبة للتدخلات الخاصة بالسياسات المحلية الرسمية، فمن الضرورى إعداد كوادر نسائية نشطة ولديها رؤية لخوض الانتخابات المحلية القادمة مع تجنب تكرار أخطاء تجربة الكوتا فى الانتخابات البرلمانية ٢٠١٥-٢٠١٦. ويبدو من الضرورى طوال الوقت التذكير بأن نظام الكوتا أو تخصيص مقاعد لبعض الفئات الاجتماعية فى المجالس المنتخبة ليس هدفاً فى حد ذاته، ولكنه وسيلة لتمكين هذه الفئة من طرح قضاياها ومشاكلها والعمل على حلها، خاصة وأن أصل مفهوم الكوتا لا يقتصر على المجالس المنتخبة، فالكوتا مفهوماً أكثر اتساعاً، يمتد لكافة مجالات الحياة. فإذا كانت فئة ما تعاني من التهميش الاجتماعى والاقتصادى والسياسى، فإنه يجب اتخاذ عدد من إجراءات التمييز الإيجابى من أجل تمكينها فى كافة المجالات سواء فى العمل أو التعليم أو غيره، وذلك لمدة محددة حتى يتحقق الهدف من التمييز الإيجابى، وهو قدرة هذا الفئة على الدخول فى حلبة المنافسة مع كافة فئات المجتمع الأخرى على أساس الجدارة والكفاءة. والسؤال المطروح هنا: ما الفارق الذى سيحدث عند تمثيل فئة معينة؟ هل ستحقق الكوتا، وهى بمثابة قفزة كمية، قفزة نوعية موازية؟ وهل يدرك من يصلون للمجالس المنتخبة فى مصر عبر الكوتا أنها أداة سياسية لقيام هذه الفئة بالدفاع عن سياسات تفيد من تمثيلهم وتعمل على تمكينهم وإزالة المعوقات التى تمنعهم من المنافسة العادلة مع كافة فئات المجتمع؟ وبناء على ذلك، لابد من التساؤل عما قدمته الكوتات المختلفة فى دور انعقاد كامل فى البرلمان، هل طرحت أجندة تشريعية تعبر عن مشكلات

من تمثلهم؟ بالطبع من الصعب الحكم على البرلمان من دور انعقاد وحيد، ولكنه بلا شك يقدم مؤشرات من الصعب تجاهلها. وأهم هذه المؤشرات أنه لم يتضح أى أثر للكوتات الست على الأداء البرلماني ولم نلاحظ أجندة تشريعية لهذه الكوتات تركز على قضايا من تمثلهم، مما يثير تساؤلاً: هل المشكلة فى الكوتا أم فى تطبيقها فى مصر، أم فى النظام الانتخابى الذى لم يستطع أن يوفر آلية عادلة لتمثيل المواطنين ومنهم بالطبع الفئات المهمشة. وإذا كانت نصوص تخصيص مقاعد للفئات الخمس فى البرلمان هى نصوص انتقالية وستنتهى بانتهاء مدة هذا البرلمان باستثناء المادة ١١ الخاصة بالنساء، فإن المادة ١٨ ليست انتقالية، وستستمر فى انتخابات المحليات مادام الدستور نافذاً، مما يستدعى مناقشة قضايا التخصيص والنظام الانتخابى مناقشة مستفيضة للوصول إلى أنسب نظام انتخابى ينجح فى تحقيق تمثيل حقيقى فى المجالس المنتخبة من ناحية ويتلاءم مع متطلبات الواقع الاجتماعى والاقتصادى والسياسى فى مصر من ناحية أخرى.

• لا تقتصر مشكلات الكوتا على ما سبق، بل هناك عدد آخر من المشكلات التى ترتبط بقضية معايير اختيار الكوتات المختلفة، أولها تحديد الأوزان العددية لتمثيل الفئات الخاصة التى من المفترض أن تستند إلى إحصاءات دقيقة وليس فقط مجرد تطبيق نص فى الدستور أو الاكتفاء بتمثيل رمزى. ترتبط المشكلة الثانية بتعريف هذه الفئات، بمعنى هل يتم الاكتفاء بالتعريفات التى وردت فى قانون مباشرة الحقوق السياسية، وهى تعريفات عامة ووصفية للغاية ولا تضع أى معايير للاختيار ذات صلة بالجدارة ولا بالكفاءة ولا حتى بشعبية من يتم اختيارهم. والحقيقة أن كل من تابع اختيار نواب الكوتا المتعددة فى انتخابات برلمان ٢٠١٥ يعرف أن اللهاث كان وراء أى مرشح يجمع بين صفتين أو أكثر دون النظر إلى أى معايير موضوعية أخرى؛ وهو ما أدى لعدم نفاذ العناصر الأفضل للبرلمان. يعد تداخل الصفات أو ما يطلق عليه الكوتا المزدوجة أحد إشكاليات التطبيق الأساسية من حيث إرباك الناخبين من ناحية وعدم ضمان اتساق المواقف بين ذوى الصفات المختلفة إذا كنا نبحث عن تمثيل حقيقى، فقد تتعارض المواقف وحينئذ يصبح السؤال مع أى موقف سيقف النائب ذى الكوتا المزدوجة، بل وربما الثلاثية. ومن المتوقع أن يكون الوضع أكثر سوءاً فى انتخابات المجالس الشعبية المحلية نظراً لكثرة العدد المطلوب من ناحية،

وأيضاً بسبب سطوة العلاقات القبلية والعائلية فى كثير من المجتمعات الريفية خاصة فى مثل هذه النوعية من الانتخابات من ناحية أخرى. وفى هذا الإطار، لا يمكن تجاهل أن اختيار الكوتات فى المجتمعات ذات التجربة الحزبية القوية هو أحد الوظائف الأساسية للأحزاب السياسية، وهى وظيفة التجنيد السياسى حيث تتولى الأحزاب السياسية اختيار الأشخاص الذى سيتم ترشيحهم للكوتا وفق معايير اختيار واضحة، تتجاوز مجرد التمثيل إلى قدرة هذه الفئات على فهم مشاكل من تمثلهم وقدرتهم على وضع أجندة سياسات والدفاع عنها والتعبئة والحشد من أجلها. فالأحزاب السياسية فى مصر يصل عددها إلى ما يقرب من ٩٦ حزباً، وعلى مدار خمس سنوات منذ ٢٥ يناير ٢٠١١ لم تتبلور تجربة حزبية حقيقية تعبر عن أطراف الحركة السياسية المصرية. وبالتالي التعويل على دور الأحزاب السياسية فى القيام بوظيفتها فى التجنيد السياسى وترشيح أفضل العناصر للكوتا، هو أمر مشكوك فيها. وخير دليل على ذلك، ما حدث فى ترتيب القوائم فى الانتخابات البرلمانية والذى جمع خليطاً من العناصر التى لا يجمع بينها رابط سياسى أو أيديولوجى سوى ما ورد من صفات فى قانون مباشرة الحقوق السياسية.

- أما فيما يتعلق بالتدخلات على مستوى السياسات المحلية غير الرسمية/ المدنية، فإنه لابد من بناء قدرات مجموعات واسعة من النساء فى المجتمعات المحلية لتنظيم أنفسهن والدفاع عن مصالحهن ومصالح أسرهن ومجتمعاتهن سواء عبر الاستفادة من تجارب أخرى مثل مراكز الأمهات فى أوروبا الشرقية، والتى تم الإشارة إليها فى الكتاب، أو الروابط المحلية والجماعات المساندة. إن النجاح فى هذا سيوفر قاعدة كبيرة من الكوادر النسائية النشطة التى يمكن أن تنتقل بعد فترة إلى ساحة العمل المحلى السياسى بشكل مباشر.



الفصل الأول:

النساء فى مواقع اتخاذ القرار فى مؤسسات الدولة ومنظمات المجتمع المدنى

منى عزت

مدير برنامج النساء والعمل، مؤسسة المرأة الجديدة

مقدمة:

أقرت جميع الاتفاقيات والمواثيق والعهد الدولية بمبدأ المساواة بين الرجال والنساء، وأكدت على ضرورة القضاء على التمييز بجميع أشكاله، وخصص مؤتمر بكين فى سبتمبر ١٩٩٥ مساحة معتبرة لمحور «وصول النساء للسلطة ومواقع صنع القرار»، ونص المؤتمر فى بيانه على إجراءات عملية موجهة لجميع الأطراف المعنية سواء كانت الأمم المتحدة بهيئاتها المختلفة أو الحكومات أو منظمات المجتمع المدنى.

شهدت العقود الثلاثة الماضية اهتماماً متزايداً بقضية المساواة بين الجنسين فى جميع المجالات من قبل الهيئات الدولية المعنية، والتعامل مع هذه القضية باعتبارها مساراً أساسياً من أجل تحقيق التنمية العادلة والشاملة، وكان لهذا الاهتمام الدولى صداه فى التوجهات الوطنية، وإصدار الكثير من الدول استراتيجيات وخطط وطنية للعمل على تحقيق المساواة بين الجنسين، لكن مازالت الفجوة متسعة بين ما تقره هذه الاستراتيجيات وما تم تنفيذه على أرض الواقع، فلا زالت مشاركة النساء السياسية وتمثيلهن محدوداً فى مواقع اتخاذ القرار بالهيئات التنفيذية والتمثيلية والمجتمع المدنى، وينعكس ذلك على مشاركتهن بفاعلية فى صنع القرارات الخاصة بالسياسات العامة والتشريعات، ويمثل ذلك اختلال فى تحقيق المشاركة المتساوية بين النساء والرجال، وهو ما يعد امراً أساسياً لتحقيق الديمقراطية.

أصدرت هيئة الأمم المتحدة أجندة التنمية ٢٠٣٠ فى سبتمبر ٢٠١٧، وتتضمن ١٧ هدف، وينص الهدف (٥) على: «تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات»، ويتضمن الهدف تحقيق خمسة مقاصد من بينها: «كفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وتكافؤ الفرص المتاحة لها للقيادة على قدم المساواة مع الرجل على جميع مستويات صنع القرار فى الحياة السياسية والاقتصادية والعامة».

تلتزم كل دول العالم بالإعلان عن خطط وطنية من أجل العمل على تحقيق أهداف التنمية، وفى هذا السياق أصدرت الحكومة المصرية فى عام ٢٠١٥ (استراتيجية التنمية المستدامة... رؤية مصر ٢٠٣٠)،^١ كما أصدر المجلس القومى للمرأة فى مارس ٢٠١٧ «الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية ٢٠٣٠»،^٢ وتتضمن

هذه الاستراتيجية الأهداف التي تعتزم الدولة تحقيقها من أجل تحقيق أهداف التنمية ٢.٣ الخاصة بالمساواة بين الجنسين، وتشمل عدد من المحاور السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وفيما يتعلق بتعزيز المشاركة السياسية للنساء ووصولها لمواقع اتخاذ القرار، نصت الاستراتيجية على تحقيق التمكين السياسي للمرأة وتعزيز أدوارها القيادية من خلال تحفيز المشاركة السياسية للمرأة بجميع أشكالها، بما فى ذلك التمثيل النيابى على المستويين الوطنى والمحلى، ومنع التمييز ضد المرأة فى تقلد المناصب القيادية فى المؤسسات التنفيذية والقضائية، وتهيئة النساء للنجاح فى هذه المناصب، وحددت الاستراتيجية فى الجدول التالى مؤشرات قياس الأثر لمحور التمكين السياسى وتعزيز الدور القيادى للمرأة.

مؤشر قياس الأثر	القيمة الحالية	المستهدف فى ٢.٣
نسبة الإناث من إجمالى المشاركين فى الانتخابات	٤٤٪	٥٠٪
نسبة تمثيل المرأة فى البرلمان	١٥٪	٣٥٪
نسبة تمثيل المرأة فى المجالس المحلية	٢٥٪	٣٥٪
نسبة الإناث فى الهيئات القضائية	٠,٥٪	٢٥٪
نسبة الإناث فى المناصب العامة	٥٪	١٧٪
نسبة الإناث فى وظائف الإدارة العليا	١٩٪	٢٧٪

تواجه الدولة تحدى كبير لتحقيق هذه الأهداف، فثمة فجوة نوعية كبيرة لصالح الرجال بشأن نسب تمثيل النساء فى مواقع اتخاذ القرار، حيث يتطلب القضاء على هذه الفجوة وتحقيق المساواة بين الجنسين مراجعة لجملة من القوانين، وإقرار سياسات عامة من منظور النوع الاجتماعى، تتضمن إجراءات محددة من أجل تحقيق تكافؤ الفرص داخل جميع المؤسسات بالدولة، فضلاً عن تدخلات جادة من أجل تغيير الثقافة الذكورية السائدة فى المجتمع التى تضع النساء فى أطر تقليدية، وتكرس للتمييز ضدهن فى شغل المناصب القيادية، وتحول دون وصولهن لمواقع اتخاذ القرار.

وعلى مستوى التشريعات تضمن دستور ٢٠١٤ عدد من المواد التى تمثل فرصة جيدة من أجل تعزيز المشاركة السياسية للنساء ووصولهن لمواقع اتخاذ

القرار، فأعطى الدستور ضمانات وحماية دستورية للنساء فى عدد من مواده، فألزم الدولة فى المادة (٩) بتحقيق تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين، وجرّم التمييز فى المادة (٥٣) بجميع أشكاله وأيضاً الحض على الكراهية، وأصبحت أى ممارسة تمييزية جريمة تستوجب العقاب. وبناء عليه، يجب مراجعة القوانين التى تنطوى على نصوص تمييزية، والعمل على تعديلها، كما نصت نفس المادة على إنشاء مفوضية لمناهضة كل أشكال التمييز.

كما نصت المادة (١١) على ضرورة قيام الدولة بإجراءات وتدابير للتصدى للتمييز الذى تتعرض له النساء بشأن شغل المناصب القيادية والوظائف العامة وتولى الوظائف فى الهيئات القضائية. نصت هذه المادة على قيام الدولة بتطبيق إجراءات وتدابير تسمح بتمثيل النساء تمثيل مناسباً فى البرلمان، وتركت للمشرع تنظيم ذلك دون النص على ضمانات دستورية يلتزم بها المشرع على غرار المادة ١٨. فى نفس الدستور؛ وهى المادة التى نصت على تخصيص ربع عدد المقاعد للنساء فى المجالس المحلية المنتخبة.

تنص المادة (٩٣) من الدستور على أن «تلتزم الدولة بالاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التى تصدق عليها مصر وتصبح لها قوة القانون بعد نشرها وفقاً للأوضاع المقررة». وبموجب هذه المادة، تلتزم الحكومة المصرية بتطبيق الاتفاقيات الدولية التى وقعت عليها مصر ومنها العهدين الدوليين الخاصين بكل من (الحقوق المدنية والسياسية) و(الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) والتى صدقت عليهما مصر فى عام ١٩٨٢، واتفاقية إلغاء كافة أشكال التمييز ضد النساء «السيداو» والتى صدقت عليها مصر فى ١٨ سبتمبر ١٩٨١، كما يجب مراجعة جميع القوانين التى تخالف المبادئ والحقوق التى نصت عليها هذه الاتفاقيات ووقعت عليها الحكومة المصرية.

نصت المادتان (٢) و(٧) من الإعلان العالمى لحقوق الإنسان^٣ على تمتع كل إنسان بجميع حقوقه دونما تمييز من أى نوع، بما فى ذلك التمييز على أساس الجنس؛ وركزت المادة (٢١) من الإعلان العالمى لحقوق الإنسان على المشاركة فى الحياة العامة وشغل الوظائف، فنصت المادة على أن «لكل شخص حق المشاركة فى إدارة الشؤون العامة لبلده، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون فى حرية، لكل شخص، بالتساوى مع الآخرين حق تقلد الوظائف العامة فى بلده». كما أكدت المادة (٢٥) بالعهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^٣ على حق كل مواطن فى الترشح والتصويت عند إجراء انتخابات

نزيتها تُجرى دورياً بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، وتضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين. كما أكدت المادة (٢٦) من نفس العهد على المساواة أمام القانون والحق المتساو فى التمتع بحمايته. كذلك تضمنت المادة إضافة مهمة تتعلق بدور القانون كأحد آليات التصدى للتمييز فنصت على أنه «يجب أن يحظر القانون أى تمييز وأن يكفل لجميع الأشخاص على السواء حماية فعالة من التمييز لأى سبب.» كما نصت المادة (٣) بالعهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ على أن «تتعهد الدول الأطراف فى هذا العهد بضمان مساواة الذكور والإناث فى حق التمتع بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المنصوص عليها فى هذا العهد».

ثمة تقدم ونقله نوعية أحدثتها اتفاقية «إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة «السيداو»^٥ فيما يتعلق بالتعريفات الخاصة بالتمييز على أساس الجنس والنص على تدابير وإجراءات محددة للتصدي للتمييز وتحقيق المساواة. قدمت المادة (١) من الاتفاقية تعريفاً محدداً للتمييز على أساس الجنس: «أى تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس، ويكون من آثاره أو أغراضه النيل من الاعتراف للمرأة على أساس تساوى الرجل والمرأة بحقوق الإنسان، والحريات الأساسية فى الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو فى أى ميدان آخر، أو إبطال الاعتراف للمرأة بهذه الحقوق أو ممارستها لها بغض النظر عن حالتها الزوجية».

طلبت اتفاقية السيداو الدول باتخاذ تدابير مؤقتة لحين تغيير الواقع الثقافى والاجتماعى الذى يحول دون تحقيق المساواة، فنصت الاتفاقية على ما يسمى بإجراءات «تمييز خاصة» ويقصد بها «التمييز الايجابى»، يمكن أن ينص عليها فى الدساتير أو القوانين أو يصدر بها قرارات، وهى تدابير مؤقتة وفقاً لما نصت عليه المادة (٤) من الاتفاقية حيث يتم «وقف العمل بهذه التدابير عندما تكون أهداف التكافؤ فى الفرص والمعاملة قد تحققت».

كما نصت المادة (٥) على إلزام الدول بالعمل على تعديل الأنماط السائدة للسلوكيات الاجتماعية والثقافية للرجل والمرأة، وأن تعمل الدولة على تطبيق معايير المساواة فى المجالين العام والخاص على حد سواء، وتعد هذه المادة بالغة الأهمية لمجتمعنا لأن التمييز القائم بين الرجال والنساء له جذور اجتماعية وثقافية، ولا يتطلب فقط سن تشريعات أو اتخاذ عدد من التدابير والإجراءات

فحسب، إنما يحتاج القضاء على التمييز إلى رؤية شاملة ومتكاملة بشأن التشريعات وإقرار استراتيجيات وطنية وسياسات عامة لدمج قضايا المساواة بين الجنسين فى جميع الميادين وعلى جميع المستويات، وإجراء عمليات متابعة وتقييم لها فى جميع المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية لضمان الوصول إلى الهدف النهائى وهو تحقيق المساواة بين الجنسين.

وفيما يتعلق بالمشاركة السياسية والانتخابات، تضمنت المادة (V) من الاتفاقية بنود تفصيلية تطالب فيها الدولة باتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة فى الحياة السياسية والعامة للدولة، وبوجه خاص تكفل للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، الحق فى:

أ. التصويت فى جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة، وأهلية الانتخاب لجميع الهيئات التى يُنتخب أعضاؤها بالاقتراع العام؛

ب. المشاركة فى صياغة سياسة الحكومة وتنفيذ هذه السياسة وفى شغل الوظائف العامة وتأدية جميع المهام العامة على جميع المستويات الحكومية؛

ج. المشاركة فى جميع المنظمات والجمعيات غير الحكومية التى تعنى بالحياة العامة والسياسية للدولة.

يتبين لنا مما سبق أن الفجوة لا تزال كبيرة بين الإجراءات والتدابير المنصوص عليها فى هذه الاتفاقيات والدستور من ناحية، وبين ما طُبق من تشريعات وسياسات عامة من ناحية أخرى. فما اتخذته الدولة من خطوات بعد ثلاثة سنوات من إصدار الدستور غير كاف. على سبيل المثال، نص قانون مجلس النواب على تخصيص مقاعد للنساء، بينما لم تصدر العديد من التشريعات بعد. فضلاً عما تواجهه النساء من تمييز فيما يتعلق بالوصول إلى مواقع اتخاذ القرار على مستوى مؤسسات الدولة والمجتمع المدنى والأحزاب.

وعلى هذا، يسعى هذا الفصل إلى رصد الفجوات النوعية فى هذه المؤسسات، والتقدم الذى حدث فى بعض الجهات بسبب تطبيق آليات التمييز الإيجابى. ويركز الفصل على الفترة ما بعد إقرار الدستور ٢٠١٤؛ وينقسم إلى قسمين على النحو التالى:

١. السلطة التنفيذية (الوزارات - المحليات) - السلطة القضائية - السلطة التشريعية.

٢. الأحزاب - منظمات المجتمع المدني (المنظمات غير الحكومية - النقابات).

إعتمدت الورقة على مصادر متعددة للمعلومات والبيانات:

- مقابلات مع شخصيات قيادية فى الأحزاب والنقابات
- البيانات والإحصائيات الرسمية الصادرة عن جهات حكومية
- المواقع الرسمية للجهات الحكومية والبرلمان والنقابات والأحزاب والمنظمات غير الحكومية

القسم الأول: السلطات الثلاث: التنفيذية - القضائية - التشريعية:

الوزراء:

يبلغ عدد الوزراء فى الحكومة الحالية ٣٣ وزيراً، من بينهم أربع وزيرات بنسبة ١٢٪، ووزيرة التضامن الاجتماعى، ووزيرة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإدارى، ووزيرة الاستثمار والتعاون الدولى، ووزيرة الدولة للهجرة وشؤون المصريين بالخارج. وتعد هذه النسبة هى الأعلى مقارنةً بالسنوات السابقة كما يوضحها الجدول التالى:

٢٠١٤ /	٢٠١٣ /	٢٠١٢ /	٢٠١١ /	٢٠٠٥ /	٢٠٠٠ /	نسبة الوزيرات فى الحكومات السابقة
٢.١٥	٢.١٤	٢.١٣	٢.١١	٢.٠٦	٢.٠١	
٪١١,٤	٪٨,١	٪٢,٨	٪٣,٦	٪٣,٨	٪٢,٩	

المصدر: المرأة والرجل فى مصر، ٢٠١٤، الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، والمجلس القومى للمرأة وبيانات تم تجميعها بمعرفة الباحثة.

يتبين من هذه النسب أن الفترة من ٢٠١٣ إلى ٢٠١٧ شهدت ارتفاعاً فى أعداد النساء بالحكومات المتعاقبة. بينما لا يمكن النظر إلى هذه الزيادة العددية بأنها انعكاس لتوجه سياسى يهدف إلى تعزيز مشاركة النساء فى شغل المناصب القيادية، لأنه إذا تُرجمت النسب إلى أعداد سوف نلاحظ أن عدد النساء لم يتجاوز أربع وزيرات، فضلاً عن أن حكومة إسماعيل شريف شهدت عدداً من التعديلات الوزارية تراوحت نسب النساء بها ما بين وزيرتين وأربع وزيرات. كما يجب أن نضع فى الاعتبار أيضاً التغيير فى أعداد الحقائق الوزارية مع كل تشكيل جديد للحكومة، حيث يتم -وفقاً لهذه الأعداد- إحتساب نسبة تمثيل النساء من إجمالى عدد الوزراء.

كما يتبين تولى الوزيرات نفس الحقائق الوزارية التى اعتاد تخصيصها للنساء منذ أن قام الرئيس الأسبق جمال عبد الناصر فى سبتمبر ١٩٦٢ بتعيين أول وزيرة «حكمت أبو زيد» فى منصب وزيرة الشؤون الاجتماعية، والتى أطلق عليها عبد الناصر «قلب الثورة الرحيم»، وهذا اللقب هو إنعكاس لخطاب اجتماعى وثقافى سائد فى المجتمع يُنمط من السمات الشخصية للنساء ويضعها فى قوالب وأطر تقليدية تحكم الأدوار التى تقوم بها فى المجالين الخاص والعام. هذا الخطاب كان ولا يزال حاكم لاختيارات الأنظمة المتعاقبة خلال الخمس عقود الماضية، فأنحصرت النساء فى الوزارات الأقرب إلى دور الرعاية والأدوار التقليدية للنساء التى يفرضها المجتمع، عدا استثناءات محدودة حيث شغلت الوزيرات بعض وزارات مختلفة عما مضى خلال العقود الأخرين مثل الاستثمار والتعاون الدولى، بينما يحتكر الرجال تاريخياً المناصب الوزارية السيادية.

الوظائف الإدارية العليا:

تتعرض النساء لأشكال مختلفة من التمييز والعنف داخل أماكن العمل، منها تقسيم العمل على أساس النوع واتساع الفجوة النوعية لصالح الرجال فى الأجور. ويتبنى الرجال فى العمل النظرة التقليدية والنمطية لأدوار النساء بأن مكانها الأساسى داخل المنزل ولا يوجد اعتراف بمساهمتها الاقتصادية. وتردد قيادات عليا لذات الخطاب المحافظ تجاه النساء وتستخدمه لتبرير عدم اتخاذ إجراءات من أجل العمل على تطبيق سياسات تشغيل تلبى احتياجات النساء والرجال على أساس تكافؤ الفرص والمساواة. تكشف الاحصائيات

الرسمية عن انخفاض نسبة النساء فى الوظائف الإدارية العليا بالقطاع الحكومى، ليتبين من الإحصائيات خلال الفترة من ٢٠١٢/٢٠١٣ أن نسبة الرجال فى المناصب القيادية هى تقريباً ضعف نسبة النساء، فنسبة الرجال (٦٣,٧٪) والنساء (٣٦,٣٪). كما يُلاحظ أن نسبة النساء اللاتى تشغلن مناصب المدير العام أعلى مقارنة بالدرجات الوظيفية الأخرى، وتقل هذه النسبة كلما صعدنا إلى الدرجات الوظيفية الأعلى.

يوضح الجدول التالى نسب الرجال والنساء فى المناصب القيادية وفقاً لنظام الترقى بموجب قانون ٤٧ لسنة ١٩٧٨، الذى تم استبداله بقانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ الذى ينص على نظام جديد للترقى لم تصدر عنه بيانات حتى الآن.

الدرجة الوظيفية	رجال	النساء
مدير عام	٧١,٤٪	٢٨,٦٪
العالية	٨١,٢٪	١٨,٨٪
الممتازة	٨٩,١٪	١٠,٩٪
نائب وزير	٩٣,٧٪	٦,٣٪

المصدر: المرأة والرجل فى مصر ٢٠١٤، الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، يونيو ٢٠١٤.

الإدارة المحلية:

انخفاض عدد النساء اللاتى يشغلن وظائف قيادية بالإدارة المحلية، فلا يوجد سوى عدد محدود من نائبات المحافظ ورؤساء الأحياء والعمد، وينتمى أغلب هؤلاء النساء إلى عائلات من شرائح عليا فى الطبقة الوسطى أو من كبار ملاك الأراضي، فبتمتعن بنفوذ عائلى أو مالى أو سبق لأفراد من عائلاتهم شغل مناصب فى الإدارة المحلية. وللمرة الأولى فى فبراير ٢٠١٧ يتم تعيين المهندسة نادية عبده فى منصب محافظ البحيرة^٦ وهو ما يعد خطوة مهمة ونقلة نوعية بعد استبعاد متعمد لشغل النساء هذا المنصب.

وجدير بالذكر أنه خلال الأعوام الستة الماضية كان هناك تصريحات واضحة لوزراء تنمية محلية أشارت إلى عدم ملائمة الوقت أو الظروف لشغل النساء لمنصب

محافظ. وصرح المستشار محمد عطية وزير التنمية المحلية الأسبق فى عام ٢٠١١ بأن «طبيعة المرحلة الحرجة التى تمر بها البلاد هى السبب وراء استبعاد العناصر الشبابية والنسائية... لأننا لا نريد أن نحملهم فوق طاقتهم فى الوقت الحالى، فنحن نشفق عليهم من ثقل المسئولية». ونشرت الصحف فى سبتمبر ٢٠١٤ تصريحاً آخر لوزير التنمية المحلية اللواء عادل لبيب بيبّر عدم اختيار النساء فى حركة المحافظين آنذاك ويرجعها إلى «أن حالة الشارع المصرى لا تسمح بأن تشغل النساء هذا المنصب فى هذا التوقيت... حالة التجرؤ التى نشهدها جعلت الدولة ترجى تعيين المرأة فى منصب المحافظ، وليس إلغاءه». وانتقدت المنظمات النسوية هذه التصريحات ووصفتها بأنها استبعاد عمدى للنساء من حركة المحافظين. كما انتقدت المنظمات النسوية تبنى الحكومة لنظرة دونية للنساء والشك دائماً فى قدرتهن، وطالبن بتغيير هذه النظرة والتوقف عن تهميش واستبعاد النساء من مواقع اتخاذ القرار، وطالبن فى بيان لهن صدر فى عام ٢٠١١، بتعيين عدد لا يقل عن (٥) نساء ونفس العدد من الشباب فى مناصب المحافظين.^٧

المجالس الشعبية المنتخبة:

لأول مرة فى الدساتير المصرية نص دستور ٢٠١٤ على تخصيص ربع المقاعد للنساء فى المجالس الشعبية المنتخبة، فنصت المادة ١٨٠ على أن «تنتخب كل وحدة محلية مجلساً بالاقتراع العام السرى المباشر، لمدة أربع سنوات ويشترط فى المترشح ألا يقل سنه عن إحدى وعشرين سنة ميلادية، وينظم القانون شروط الترشح الأخرى وإجراءات الانتخاب، على أن يخص ربع عدد المقاعد للشباب دون سن الخامسة والثلاثين، وربع العدد للمرأة على ألا تقل نسبة تمثيل العمال والفلاحين عن خمسين بالمائة من إجمالى عدد المقاعد، وأن تتضمن تلك النسبة تمثيلاً مناسباً للمسيحيين وذوى الإعاقة»، ومن المقرر أن يصدر قانون جديد للإدارة المحلية يتوافق مع دستور ٢٠١٤، وثمة تخوف من أن تُطبق هذه «الكوتا» على غرار ما حدث فى قانون مجلس النواب فيتم تحميل كوتا النساء نسب المسيحيين والعمال والفلاحين وذوى الإعاقة، وكأن الاتجاه هو أن يتم جمع كل الفئات الأضعف فى كوتا واحدة وليس إتاحة الفرصة لمزيد من المشاركة. على أية حال، يعد هذا النص مكسب مهم بشأن تطبيق آلية دائمة للتمييز الإيجابى تسهم فى زيادة أعداد النساء فى المجالس الشعبية المحلية حيث يقل نسب تمثيل النساء بها للغاية وهذا ما يوضحه الجدول التالى:^٨

الدورة الانتخابية للمجلس الشعبى المحلى	نسبة تمثيل النساء
١٩٨٣	٩,٢٪
١٩٨٨	١,٥٪
١٩٩٢	١,٢٪
١٩٩٧	١,٢٪
٢٠٠٢	١,٨٪
٢٠٠٨	٧,٤٪

المصدر: انتصار السعيد- منى عزت، تقرير رصد ممارسات التمييز ضد النساء بالمجتمع المصرى، ملتقى تنمية المرأة.

كان من المفترض وفقاً لطبيعة الانتخابات المحلية أن تكون فرص تمثيل النساء بها أعلى. فالأعباء المالية ليست ضخمة مقارنة بالبرلمان، والدوائر الانتخابية مساحتها محدودة إلى حد ما وليست بنفس حجم دوائر البرلمان، وأغلبها قريبة للمنطقة السكنية مثل دوائر القرى والأحياء والمراكز. ورغم ذلك، تواجه النساء عائق الثقافة الذكورية والسلطة الأبوية التى ترفض وجود النساء فى المجال العام، وتحدد لها دور تقليدى داخل الأسرة، وترى أن النساء لسن قدرات على صنع القرار، وأنهن دائماً فى حاجة لمن يدير لهن شؤونهن ويتولى مسئوليتهن.

تمثل المادة ١٨ من الدستور فرصة جيدة لزيادة نسبة تمثيل النساء فى المجالس الشعبية المحلية، فسوف تصل نسبة تمثيل النساء كحد أدنى إلى ما يقرب من ١٢ ألف امرأة، فهى خطوة ستؤدى إلى كسر هذا القيد المفروض على النساء، وإلى أن يعتاد المجتمع على وجود النساء فى مواقع اتخاذ القرار. إلا أن هذه الخطوة تحتاج إلى التعزيز والدعم المتواصل من المجلس القومى للمرأة والمنظمات غير الحكومية من خلال إعداد برامج تأهيل وتدريب، وتشكيل لجان مساندة للنساء أثناء العملية الانتخابية وبعد انتهاء الانتخابات من أجل دعم الفائزات وتقوية أدائهن مما يسهم فى تعزيز المشاركة السياسية للنساء.

السلك الدبلوماسى والقنصرى:

رغم دخول النساء مجال العمل فى السلك الدبلوماسى والقنصرى وشغلها منصب سفيرة فى الستينيات وهى أعلى وظائف السلك الدبلوماسى، لكن

لا تزال نسبة النساء ضعيفة مقارنة بنسبة الرجال فى شغل هذه الوظائف وفقاً للبيانات الخاصة بنسب الأعضاء فى السلك الدبلوماسى والقنصرى الصادرة عن وزارة الخارجية عن عام ٢٠١٢. حيث تبلغ نسبة النساء ٢٢,٥٪ والرجال ٧٧,٥٪. ويوضح الجدول التالى نسب توزيعهم على وظائف السلك الدبلوماسى والقنصرى لعام ٢٠١٢ على النحو التالى:

الوظيفة	الرجال	النساء
سفير ممتاز	٧٦,٥٪	٢٣,٥٪
سفير	٨٧,٣٪	١٢,٧٪
وزير مفوض	٨٥,٨٪	١٤,٢٪
مستشار	٨٣,٣٪	١٦,٧٪
سكرتير أول	٧٨,١٪	٢١,٩٪
سكرتير ثانى	٦٥,٩٪	٣٤,١٪
سكرتير ثالث	٧٠,٨٪	٢٩,٢٪
ملحق	٦٦,٧٪	٣٣,٣٪

المصدر: المرأة والرجل فى مصر ٢٠١٤، الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء والمجلس القومى للمرأة.

السلطة القضائية:

رغم اشتغال النساء فى مصر بالقانون منذ ثلاثينيات القرن العشرين، إلا أنه لم تُعين سيدة فى وظيفة قاضٍ إلا فى عام ٢٠٠٣، وهى المستشارية تهانى الجبالى، أول قاضية بالمحكمة الدستورية. عُينت بعد ذلك ٣١ قاضية فى عام ٢٠٠٧، وعُينت مجموعة أخرى فى عام ٢٠٠٨، ثم مجموعة ثالثة فى عام ٢٠١٥، تضم ٢٦ امرأة عينت كقاضيات محاكم الدرجة الأولى، ليصبح إجمالى عدد القاضيات ٦٦ قاضية من إجمالى ما يقرب من ١٦ ألف قاضٍ فى مصر.

لم تُعين خلال الفترة من ٢٠٠٨ حتى ٢٠١٥ قاضيات، ولا نساء فى النيابة العامة ومجلس الدولة. وتجدر الإشارة إلى أنه فى عام ٢٠٠٩ أعلن المجلس الخاص بمجلس الدولة عن قبول تعيين مندوبين مساعدين بمجلس الدولة من خريجي

وخريجات كلية الحقوق من دفعتى ٨٠٠٢-٢٠٠٩. وبناء على ذلك، أُعلن فتح باب تقديم الطلبات، إلا أن الجمعية العمومية لمجلس الدولة انعقدت بشكل طارئ وصوتت بالإجماع على رفض تعيين المرأة فى مجلس الدولة، وأعقبها انعقاد جمعية أخرى قررت فيها إرجاء الأمر. ومنذ ذلك التاريخ ومجلس الدولة لم يعين به نساء حتى بعد صدور الدستور ٢٠١٤، والذي تضمنت مادته رقم (١١) نص صريح بشأن أحقيه النساء فى التعيين فى الهيئات القضائية دون تمييز ضدهن. ونصت المادة (٩٣) من الدستور على أن (تلتزم الدولة بالاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التى تصدق عليها مصر وتصبح لها قوة القانون بعد نشرها وفقاً للأوضاع المقررة)، وبموجب هذه المادة تصبح اتفاقية (إلغاء جميع أشكال التمييز ضد النساء «السيداو») اتفاقية ملزمة حيث تم التصديق عليها فى ١٨ سبتمبر ١٩٨١، ونُشرت بالجريدة الرسمية فى العدد رقم ٥١ بتاريخ ١٧ ديسمبر ١٩٨١. وتضمنت هذه الاتفاقية نصوصاً واضحة بشأن المساواة فى الحق فى العمل، وتلزم الدولة باتخاذ تدابير واجراءات للتصدى لجميع أشكال التمييز.

هيئة النيابة الإدارية:

تعد هيئة النيابة الإدارية هيئة قضائية مستقلة تتبع وزير العدل، أنشئت بموجب القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٥٤، ويُعين رئيس الهيئة بقرار من رئيس الجمهورية، ويؤدى اليمين أمامه. تم تعيين السيدة المستشار/ فريال حميدة قطب رئيساً لهيئة النيابة الإدارية اعتباراً من ٢٠١٧/٩/١٥، وهى الرئيسة الرابعة من النساء، فسبقها تعيين السيدة المستشار/ رشيدة محمد رئيساً لهيئة النيابة الإدارية اعتباراً من ٢٠١٧/٧/١، وسبقتها المستشار/ ليلى جعفر، التى تولت رئاسة الهيئة لمدة سنة واحدة خلال الفترة من ٢٠٠٧/١٢/٢٠ حتى ٢٠٠٧/١٢/٣٠، وتولت المستشار/ هند طنطاوى رئاسة الهيئة لمدة سنتين خلال الفترة من ١٩٩٧/٩/١ حتى ٢٠٠٧/٦/٣٠.

كما يلاحظ من الجدول التالى لعام ٢٠١٢، أن نسبة تمثيل النساء فى هيئة النيابة الإدارية على مستوى الإجمالى بلغت ٤٢% مقابل ٥٨% للرجال، وترتفع هذه النسبة لتصل إلى ٦٢,٣% للمعينات على درجة وكيل النيابة، ٦٢,١% للمعينات على درجة مساعد نيابة، بينما نجد أقل نسبة لهن كانت للمعينات بدرجة وكيل عام أول حيث لا تتعدى نسبتهن ٨,٥% مقابل ٩١,٥% للذكور.

المهنة	نسب أعضاء هيئة النيابة الإدارية%	
	رجال	نساء
الجملة	٥٨	٤٢
نواب رئيس اللجنة	٨١,١	١٨,٩
وكيل عام اول	٩١,٥	٨,٥
وكيل عام	٨٤,٧	١٥,٣
رئيس نيابة (أ)	٧٠,٧	٢٩,٣
رئيس نيابة (ب)	٦١,٢	٣٨,٨
وكيل نيابة ممتاز	٥١,٩	٤٨,١
وكيل نيابة	٣٧,٧	٦٢,٣
مساعد نيابة	٣٧,٩	٦٢,١
معاون نيابة	٤٨,٦	٥١,٤

المصدر: المرأة والرجل فى مصر ٢٠١٤، الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء، والمجلس القومى للمرأة.

يلاحظ مما سبق اتساع الفجوة النوعية داخل الهيئات القضائية لصالح الرجال، واختلاف نسبة تمثيل النساء داخل كل هيئة عن الأخرى حسب موقف كل منها. وفى الوقت الذى لا تقبل النيابة العامة نساء وأعلنت الجمعية العمومية لمجلس الدولة عن عدم قبول تعيين نساء، واستمر هذا الموقف بعد صدور المادة (١١) من دستور ٢٠١٤ التى تنص صراحة على تولى النساء الوظائف فى الهيئات القضائية، نجد على صعيد آخر وصول نسب النساء فى هيئة النيابة الإدارية إلى ٤٢% والتى تتولى رئاستها امرأة، فضلاً عن أن الـ ٨٠ قاضية يعملن فى جميع الهيئات القضائية بما فى ذلك محكمة النقض، وأن أول امرأة شغلت منصب قضائى كانت فى المحكمة الدستورية. وبالتالي، فما يقال عن عدم جاهزية النساء واستعدادهم النفسى لشغل المناصب القضائية هو تبرير لعدم الالتزام بما نص عليه الدستور.

السلطة التشريعية:

حصلت المرأة المصرية لأول مرة على حق التصويت والترشح لعضوية البرلمان بموجب دستور ١٩٥٦، وأجريت الانتخابات عام ١٩٥٧ وفازت عضوتان. ومنذ هذا التاريخ وتمثيل النساء فى البرلمان فى ارتفاع وانخفاض، وارتبط ارتفاع نسبة تمثيل النساء فى البرلمان بتطبيق آلية التمييز الايجابى، التى اخذت أشكالاً مختلفة فى تخصيص المقاعد للنساء.

طبقت مصر فى عام ١٩٧٩ نظام تخصيص المقاعد للنساء (كوتا)، فتم تعديل قانون الانتخاب رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ بالقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٧٩، وبناء على ذلك تم تخصيص ٣ مقعداً من مقاعد مجلس الشعب للنساء كحد أدنى، بواقع مقعد على الأقل فى كل محافظة. ونتيجة لهذا التخصيص شهد برلمان ١٩٧٩ زيادة فى نسبة تمثيل المرأة، حيث حصلت النساء على ٣٥ مقعداً من أصل ٣٩٢ مقعد، وحصلت النساء فى الانتخابات التالية عام ١٩٨٤ على ٣٦ مقعداً من أصل ٤٤٨ مقعد من مقاعد البرلمان.

صدر عام ١٩٨٦ قرار المحكمة الدستورية العليا بعدم دستورية القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٧٩، باعتبار أنه يخل بمبدأ المساواة بين الرجل والمرأة، وبناء على ذلك الحكم تم إلغاء المقاعد المخصصة للمرأة داخل البرلمان، وتبع ذلك انخفاض كبير فى تمثيل النساء فى الدورات البرلمانية التالية.^٩

أجرى تعديل عام ٢٠٠٧ للمادة (٦٢) فى دستور ١٩٧١ حيث تنص المادة فى نهايتها على أنه «يجوز أن يتضمن حداً أدنى لمشاركة المرأة فى المجلسين». وبناء عليه، أقر مجلس الشعب المصرى فى ١٤ يونيو ٢٠٠٩، تعديلاً قانونياً يخصص للمرأة ٦٤ مقعداً برلمانياً عُرف بقانون «الكوتا النسائية»، واستحدثت ٣٢ دائرة انتخابية ترشح فيها النساء فحسب، وتمثل كل محافظة من المحافظات الـ ٢٩ دائرة انتخابية، باستثناء ثلاث محافظات هى القاهرة والدقهلية وسوهاج، وذلك لكثافتها السكانية، قسمت كل منها إلى دائرتين، وانتخبت مرشحتان عن كل دائرة، إحداهما على الأقل من العمال والفلاحين، كما ترك للنساء حرية الترشح فى باقى الدوائر البالغ عددها ٢٢٢ وذلك للتنافس على الـ ٤٤٤ مقعداً لمجلس الشعب. أدى تطبيق نظام «الكوتا النسائية» فى انتخابات ٢٠١٠ إلى وصول ٦٢ نائبة لمجلس الشعب من أصل ٦٤ مقعد المخصصين للمرأة.^{١٠}

نص الإعلان الدستورى فى عام ٢٠١١ على إلغاء الكوتا البرلمانية للنساء. وأصدر المجلس الأعلى للقوات المسلحة إعلاناً دستورياً ينظم الانتخابات البرلمانية لتكون بنظام القوائم النسبية على ثلثين المقاعد مقابل النظام الفردى على

الثلاث المتبقى. وأجريت الانتخابات على ثلاثة مراحل وسمح بالتصويت ليومين لكل مرحلة، وشاركت ٩ محافظات فى كل مرحلة من المراحل الثلاثة وتمت انتخابات مجلس الشورى بالنظام ذاته، وتم إقرار مرسوماً يعطى الحق للمصريين بالخارج فى التصويت لأول مرة، واستخدمت آلية إرسال الأصوات بالبريد إلى السفارات المصرية كوسيلة لتحقيق ذلك. وبموجب هذا الإعلان، تم تعديل قانونى ٣٨ و ١٢ بشأن مجلسى الشعب والشورى وتضمنا نص يشترط بضرورة وجود امرأة واحدة على الأقل فى كل قائمة حزبية دون تحديد مكانها فى القائمة، وطبقت الأحزاب هذه المادة بطريقة شكلية «سد خانة» حيث لم تتضمن أغلب القوائم الحزبية غير امرأة واحدة فى «ذيل القائمة». وفازت ٩ نائبات وتم تعيين نائبتين وبلغت نسبة النساء ٢,٠% فى برلمان ٢٠١٢، وألغيت هذه المادة فى دستور ٢٠١٢.^{١١}

إعمالاً للمادة ١١ من دستور ٢٠١٤ التى نصت على أن: «تعمل الدولة على اتخاذ التدابير الكفيلة بضمان تمثيل النساء تمثيلاً مناسباً فى المجالس النيابية»، صدر قانون مجلس النواب الذى ينص فى المادة (٥) على أن كل قائمة مخصص لها عدد ١٥ مقعداً تشمل الأعداد والصفات التالية:

- ٣ مرشح من المسيحيين
- ٢ مرشح من العمال والفلاحين - ٢ مرشح من الشباب
- مرشح من ذوى الاحتياجات الخاصة - مرشح من المصريين المقيمين فى الخارج، على أن يكون من بين أصحاب هذه الصفات أو من غيرهم سبعة نساء على الأقل.
- ويتعين أن تضم كل قائمة مخصص لها عدد ٤٥، الأعداد والصفات التالية على الأقل
- ٩ مرشح من المسيحيين
- ٦ مرشح من العمال والفلاحين
- ٦ مرشح من الشباب
- ٣ مرشح من الاشخاص ذوى الاحتياجات الخاصة
- ٣ مرشح من المصريين المقيمين فى الخارج، على أن يكون من بين أصحاب هذه الصفات أو من غيرهم، ٢١ امرأة على الأقل، وفى جميع الاحوال يجب أن يتوافر فى المرشحين الاحتياطين نفس الأعداد والصفات المشار إليها، ولا تُقبل القائمة غير المستوفية لأى من الشروط والأحكام المشار إليها فى هذه المادة.

وأُسفرت انتخابات عام ٢٠١٥ عن انتخاب ٧٥ سيدة لعضوية مجلس النواب، ٥٦ نائبة منهن انتخبن ضمن قوائم انتخابية، و١٩ نائبة انتخبن على مقاعد فردية، وعين رئيس الجمهورية ١٤ سيدة أخرى فى المجلس ليصبح عدد عضوات المجلس ٨٩ نائبة (تمثلن ١٥٪ من عضويته) من إجمالي ٥٩٦ مقعداً حالياً.

تطور عضوية النساء بالبرلمان المصرى:

النظام الانتخابى	النسبة	عضوية المرأة			عدد الأعضاء	البرلمان
		إجمالي	معين	منتخب		
فردى	٠,٦	٢	.	٢	٣٥.	١٩٥٧
فردى	١,٢	٧	٧	.	٦٠.	١٩٦٠
فردى	٢,٢	٨	.	٨	٣٦.	١٩٦٤
فردى	٠,٩	٣	١	٢	٣٤٨	١٩٦٩
فردى	٢,٢	٨	١	٧	٣٦.	١٩٧١
فردى	١,٧	٦	٢	٤	٣٦.	١٩٧٦
قائمة نسبية	٩,٧	٣٥	٢	٣٣	٣٦.	١٩٧٩
قائمة نسبية	٨,١	٣٨	١	٣٧	٤٦٨	١٩٨٤
قائمة نسبية	٣,٩	١٨	٤	١٤	٤٥٨	١٩٨٧
فردى	٢,٢	١٠	٣	٧	٤٥٤	١٩٩٠
فردى	٢,٠	٩	٤	٥	٤٥٤	١٩٩٥
فردى	٢,٤	١١	٤	٧	٤٥٢	٢٠٠٠
فردى	٢,٠	٩	٥	٤	٤٤٢	٢٠٠٥
فردى مع كوتا للمرأة	١٢,٧	٦٥	١	٦٤	٥١٢	٢٠١٠
فردى وقوائم	٢,٢	١١	٢	٩	٥٠٦	٢٠١٢
فردى مع كوتا للمرأة بالقوائم والتعيين	١٤,٩	٨٩	١٤	٧٥	٥٩٦	٢٠١٥
	٣,٧	٣٢٩	٥١	٢٧٨		إجمالي

المصدر: د/ أيمن السيد عبد الوهاب، تمكين المرأة سياسياً.. الأدوار والشكليات، المؤتمر العلمى الخامس لثقافة المرأة، وزارة الثقافة، مايو ٢٠٠٧.

يتبين من هذا الجدول ما يلي:

- ارتبطت أعلى معدلات مشاركة للنساء فى مجلس النواب بتخصيص كوتا للنساء خلال مجالس ١٩٧٩ - ١٩٨٤ - ٢٠١٠ - ٢٠١٥، وباستثناء هذه المجالس كانت نسب تمثيل النساء فى البرلمان محدودة للغاية، حيث تراوحت بين ٥٧,٠٪ فى حدها الأدنى و ٣,٩٪ فى حدها الأقصى.
- أجريت انتخابات برلمان ٢٠١٥ والمجتمع يمر بحالة استقطاب بسبب تصاعد الأحداث الإرهابية والممارسات التى قامت بها جماعة الإخوان بعد ٣ يونيو، كما لم تشارك فى هذه الانتخابات أحزاب التيار الديمقراطي^٢ وحزب العيش والحرية «تحت التأسيس» وقوى وشخصيات سياسية ممن ينتمون للتيار المدنى الديمقراطى بسبب ملاحظات وانتقادات لهم على سير العملية الانتخابية، وتدخل بعض أجهزة الدولة فى العملية الانتخابية، وكان للتيارات الدينية التى تتبنى خطاب رجعى ومحافظ ضد النساء تأثيراً ضعيفاً، ولم يشارك حزب الحرية والعدالة (الحزب السياسى للإخوان المسلمين). وكان لجميع ما سبق تأثيره على نتائج هذه الانتخابات. ومن النتائج التى تحتاج إلى دراسة وتحليل نجاح ١٩ امرأة فى الفردى، وللمرة الأولى ينجح هذا العدد من النساء فى الفردى بالبرلمان. تملك هؤلاء النساء خبرات متنوعة، فمنهن من كان لديها خبرة المشاركة السابقة فى العملية الانتخابية ولم يحالفها الحظ بالفوز، ومنهن من خاضت الانتخابات لأول مرة ولم يكن لها سابق خبرة بالاشتغال بالعمل العام.
- أجريت الانتخابات البرلمانية لعام ٢٠١٢ بنظام القوائم الحزبية، وكان هناك شرط بإضافة المرأة فى القائمة دون تحديد لمكانها فى القائمة أو العدد، ولم تتعامل الأحزاب بجدية مع هذا الشرط سواء الأحزاب القديمة أو تلك التى تأسست بعد ثورة ٢٥ يناير، والتى كان منتظراً منها أن تتعامل بجدية أكثر مع النساء المرشحات، فرغم زيادة أعداد المرشحات لكن لم يفز منهن إلا ١١ امرأة يمثلن ٢,٢٪ فقط من أعضاء المجلس.

^٢ تتشكل أحزاب التيار الديمقراطى من أحزاب تأسست بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ وهى أحزاب متنوعة سياسياً وكان لها مواقف معلنة تجاه قضايا النساء وأنشطة مشتركة فى هذا الشأن ومن بين قيادات أغلب هذه الأحزاب ناشطات نسويات (العدل - الدستور- التحالف الشعبى- التيار الشعبى- الكرامة حزب تأسس قبل ٢٠١١).

- أسهمت آلية تخصيص المقاعد فى زيادة أعداد النساء بالبرلمان؛ لكنها تظل إجراءً منقوصاً طالماً لم يتم دمج النساء فى العملية الانتخابية وتعزيز قدراتهن فى كسب ثقة جمهور الناخب، وتحفيزه على اختيار النساء فيما بعد دون تطبيق آليات التمييز الإيجابى. وفى هذا الإطار، وُجّهت انتقادات لتطبيق بعض أنواع من الكوتا مثل ما تم فى برلمان ٢٠١٠. رغم نجاح ٦٢ امرأة لكنهن عُزلن فى دوائر للنساء، وكانت المنافسة الانتخابية تدور بين النساء بعضهن البعض. وهو ما يؤكد أن مثل هذا النوع من الكوتا لا يسهم فى دمج النساء فى العملية الانتخابية، بل يعزلهن عن المنافسة مع الرجال. كذلك، فإن استخدام كوتا النساء بأن تمثل «حصص متعددة» فيتم تحميل كوتا النساء نسب المسيحيين والعمال والفلاحين وذوى الإعاقة، وكان الاتجاه هو أن يتم جمع كل الفئات الأضعف فى كوتا واحدة، وليس الهدف هو إتاحة الفرصة لمزيد من المشاركة لهؤلاء النساء، فضلاً عن تناقص هذه الاتجاه من قدر النساء وأنهن يستحقن المساواة الكاملة مع الرجل.

القسم الثانى: الأحزاب السياسية والمجتمع المدنى (النقابات - المنظمات غير الحكومية):

الأحزاب:

تم رصد (١٢) حزب من مختلف التيارات السياسية (اليسارية - الليبرالية - الناصرية) ومنها أحزاب تأسست قبل ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ بموجب قانون الأحزاب السياسية رقم ٤ لسنة ١٩٧٧، وأحزاب تأسست بعد قيام الثورة بموجب مرسوم بقانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ الصادر عن المجلس الأعلى للقوات المسلحة فى ٢٨ مارس ٢٠١١.

الأحزاب هى: العدل - المصرى الديمقراطى الاجتماعى - مصر الحرة- الدستور- المصريين الأحرار- التحالف الشعبى الاشتراكى - حزب تيار الكرامة - التجمع - الوفد - الإصلاح والتنمية - المحافظين - العربى الناصرى.

يتضمن الجدول التالى أعداد النساء فى أعلى هيئة قيادية بالأحزاب، يختلف مسمى كل هيئة من حزب لآخر على النحو التالى:

النسبة من الإجمالى	الأحزاب
عدد الهيئة القيادية (٣٦) من بينهم (٩) نساء	المصرى الديمقراطى الاجتماعى
عدد المكتب السياسى (٦) من بينهم امرأة واحدة	العدل
عدد الهيئة العليا (٢١) من بينهم (٢) نساء	مصر الحرة
عدد الهيئة القيادية للحزب (١١) من بينهم (٢) نساء	الدستور
عدد أعضاء المكتب السياسى (٩) من بينهم (٢) نساء	المصريين الأحرار ^٣
عدد الهيئة العليا (٥٠) من بينهم (٢) نساء	حزب الوفد
عدد اللجنة المركزية (٢٤٤) من بينهم (٣٠) نساء	حزب التجمع الوطنى التقدمى الوحدوى
عدد اعضاء المكتب السياسى (٢١) من بينهم (٣) نساء	حزب التحالف الشعبى الاشتراكى
عدد اللجنة المركزية ١٥٠ من بينهم (١٠) نساء	حزب العربى الناصرى
عدد الهيئة القيادية (١٩) من بينهم (٣) نساء	حزب تيار الكرامة
عدد الهيئة العليا (٩) من بينهم (٣) نساء	حزب المحافظين
عدد الهيئة العليا (٥٢) من بينهم (١٠) نساء	حزب الاصلاح والتنمية

أعد هذا الجدول بمعرفة الباحثة من خلال مواقع الأحزاب الاللكترونية واتصالات مباشرة بقيادات فى هذه الأحزاب.

^٣ هذه المعلومات وفقا لآخر انتخابات اجريت فى حزب المصريين الاحرار عام ٢٠١٣ وتجر الإشارة إلى قيام مارجرىت عازر ومنى منير بتقديم استقالتهما عام ٢٠١٤، ولم استند إلى الوضع الحالى للحزب لان هناك نزاع قضائى بشأن الانتخابات التى اجريت والحزب منقسم إلى مجموعتين

• تنص لوائح سبعة أحزاب على تأسيس لجنة للمرأة (العدل - المصرى الديمقراطى الاجتماعى - المصريين الأحرار - التجمع - العربى الناصرى - المحافظين - الوفد) وهى لجنة عضويتها نسائية وتركز فى عملها على قضايا النساء. لا يشترط أن تكون مسؤولة اللجنة فى الهيئة القيادية بالحزب. ثمة تجارب محدودة غير تقليدية مثل تجربة حزب التجمع فيوجد به «اتحاد نسائى» يسمح بانضمام نساء فى عضويته من غير عضوات الحزب، وله لائحة تنظم عمله وتجرى له انتخابات من أجل تشكيل أمانته. على صعيد آخر، لا توجد لجان للمرأة فى الأحزاب الأخرى، وأرجع ذلك إلى أن هذه الأحزاب تعمل على دمج النساء فى جميع الهياكل التنظيمية، وترى أن لجنة المرأة تعزل النساء وقضاياهن عن الهياكل التنظيمية للحزب. وهناك اتجاه ثالث غير تقليدى عبر عنه حزب العيش والحرية «تحت التأسيس» الذى شكل مجموعة عمل مفتوحة تضم رجال ونساء من الأعضاء وغير الأعضاء بالحزب، وتقوم هذه المجموعة بتواصل دائم مع أنشطة الحزب المختلفة (العمل الجماهيرى - الطلاب - العمال - الفلاحين - العضوية) من أجل العمل على دمج قضايا النساء داخل جميع أنشطة الحزب.

• لا تنص لوائح هذه الأحزاب على إجراءات للتمييز الإيجابى، عدا حزبين، حيث تنص لائحة الحزب المصرى الديمقراطى الاجتماعى، على تخصيص نسبة ٢٥% للنساء فى الهيئات القيادية فى الحزب، ونلاحظ أن نسبة النساء فى الهيئة القيادية لهذا الحزب لم تتجاوز ٢٥% فعددهن فى الهيئة القيادية ٩ عضوات من إجمالى ٣٦ عضو، أما لائحة النظام الأساسى لحزب التحالف الشعبى الاشتراكى فتتنص على التالى «على جميع الوحدات الأساسية أن تلتزم باختيار ٣% على الأقل من مندوبيها إلى المؤتمر العام من النساء»، لكن هذه النسبة ليست إلزامية، حيث تمت إضافة عبارة «كلما أمكن تحقيق هذا الاختيار»، أى كلما توافر لدى الأعضاء ممن لهم حق المشاركة العدد المطلوب من النساء، ويبلغ عدد المكتب السياسى للحزب ٢١ من بينهم (٣) نساء.

- يبلغ عدد أعضاء الهيئة العليا لحزب الإصلاح والتنمية (٥٢) من بينهم (١٠) سيدات، أى ما يقرب من ٢٠٪، ثم حزب التجمع ويبلغ عدد أعضاء اللجنة المركزية (٢٤٤) من بينهم (٣٠) امرأة، أى حوالى ١٢٪. أما عن باقى الأحزاب، فتتراوح أعداد النساء فى هيئتها القيادية ما بين امرأة إلى اثنتين، وأغلب النساء اللاتى وصلن لشغل مناصب قيادية هن ممن لديهن خبرات فى المجال العام سواء عن طريق الاشتغال بالسياسة أو ناشطات فى المجتمع المدنى، أو مهنيات، فضلاً عن أن النسبة الغالبة من القاهرة الكبرى.
- شغل النساء لموقع رئيس الحزب أمر استثنائى، منذ بدأ تأسيس الأحزاب لم تفرز الانتخابات سوى فوز امرأة واحدة «هالة شكر الله» لرئاسة حزب الدستور. وتجدر الإشارة إلى أنه فى عام ٢٠١١، تقدمت الفنانة تيسير فهمى للجنة شؤون الأحزاب بأوراق تأسيس حزب «المساواة والتنمية» كأحد الوكلاء المؤسسين، وعند الموافقة على إشهار الحزب، شغلت منصب رئيسة الحزب، ولكن سرعان ما تراجع نشاط هذا الحزب تدريجياً من الساحة السياسية.

النقابات:

النقابات المهنية:

بلغ عدد النقابات المهنية ٢٤ نقابة، تمتلك هذه النقابات سلطة الإشراف على مزاولة المهنة وإعطاء تراخيص العمل بها، وبالتالي العضوية فى هذه النقابات ليست طوعية لأن ممارسة أغلب المهن مشروطة بعضوية النقابة. لا تنص لوائح أغلب هذه النقابات على تأسيس «لجنة للمرأة» عدا بعض النقابات منها نقابة المحامين، كما لا تراعى لوائح النقابات المهنية البعد النوعى، ولا يوجد دمج لقضايا النساء فى المهنة أو آليات محددة تضمن التمثيل العادل للنساء.

تمثيل النساء فى بعض مجالس النقابات المهنية الحالية:

تمثيل النساء فى مجلس النقابة	النقابة
ثلاث عضوات	الأطباء البشريين
ثلاث عضوات	أطباء الأسنان
امراة واحدة	المهن السينمائية
النقبة وخمس عضوات بمجلس النقابة	التمريض
لا يوجد نساء	الفنانون التشكيليون
عضوتان	المرشدون السياحيون
عضوة	المهن الرياضية
يوجد ثمانى عضوات بالمجلس الأعلى لنقابة المهندسين	المهن الهندسية
لا يوجد نساء	المحامون
عضوة	المهن الموسيقية
عضوة	المهن التمثيلية
عضوتين	المهن العلمية
لا يوجد نساء	المهن الصحفية

أعد هذا الجدول بمعرفة الباحثة من المواقع الالكترونية للنقابات أو الاتصال المباشر بأعضاء مجالس النقابات. يضم الجدول بعض النقابات التى توافرت معلومات عن التشكيل الحالى لمجالسها.

- لا تشغل النساء منصب نقيب عدا نقابة التمريض، ويضم مجلس النقابة خمس عضوات من إجمالى ١٢ عضو مجلس، ويرجع ذلك إلى كثافة النساء العالية داخل هذه النقابة. كما يتشكل المجلس الأعلى لنقابة المهندسين من ٦٤ عضو، يضمون ٨ مهندسات، بنسبة ١٢,٥%. إذا ما قورنت هذه النسبة بالنقابات الأخرى، فسنجد أنها النسبة الأكبر لتمثيل النساء، حيث

ينخفض بشكل عام تمثيل النساء فى مناصب مجالس الإدارات، ويتراوح بين عضوة وثلاث عضوات، ويغيب تمثيل النساء بعدد من المجالس.

- لم تُجرى الانتخابات فى العديد من النقابات بشكل دورى بسبب تعرض أعداد من النقابات لفرص الحراسة بموجب القانون . . . الخاص بالنقابات المهنية، وثمة نقابات لم تعقد جمعيتها العمومية بشكل دورى، انعكس ذلك على ضعف فرص المشاركة فى العملية الانتخابية، وتأسيس قيادات نقابية لها الخبرة العملية أو إتيح لها الفرصة فى تقديم برنامجها الانتخابى، وإعلان مواقفها للجمعية العمومية.

النقابات العمالية:

عرفت مصر منذ أواخر القرن الثامن عشر التنظيمات النقابية العمالية، وتطورت أشكال التنظيمات النقابية إلى أن تأسس فى عام ١٩٥٧ «الاتحاد العام لنقابات عمال مصر»، ولا يزال هذا الاتحاد قائماً إلى الآن؛ ويضم ٢٣ نقابة عامة، وتضم كل نقابة عامة عدد من اللجان النقابية، وينظم عمل هذا الاتحاد القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٦ وهو القانون السارى حتى الآن، أما بالنسبة لوضع مجلس إدارة الاتحاد، فصدر قبل عام ٢٠١١ عدة أحكام قضائية ببطلن انتخابات الدورة النقابية (٢٠١١ - ٢٠٠٦) وقامت الدولة بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ بتنفيذ الأحكام بحل مجلس إدارة «الاتحاد العام لنقابات عمال مصر» وبعض نقاباته، وتم تشكيل لجنة إدارية مؤقتة عام ٢٠١١ لإدارة الاتحاد. ومنذ ذلك التاريخ حتى الآن، يتم التجديد سنويًا لهذه اللجنة بقرار رئاسى، وتتشكل اللجنة الحالية من ١٩ عضو لا توجد من بينهم نساء. بينما يضم الاتحاد لجنة للمرأة، تتولى رئاسته السيدة مايسة عطوة، النائبة أيضاً بمجلس الشعب.

تجدر الإشارة إلى انخراط العاملات فى العمل النقابى والانتخابات النقابية منذ وقت مبكر، وعندما تشكل الاتحاد العام لنقابات عمال مصر فى عام ١٩٥٧، واختيرت قياداته لتولى إدارة الأمور بالتركية دون إجراء انتخابات، تشكلت آنذاك شعبة للمرأة العاملة بالاتحاد تضم (علية محمد عزمى -صفية الإيبارى- خيرية محمد - جهاد الدمرداش - مادلين عزيز) وتبع ذلك تمثيل النساء داخل التنظيمات النقابية وفى الدورة النقابية الثالثة (٧١- ١٩٧٣) للمرة الأولى، وفازت ثريا لبنة من النقابة العامة للبترول بمنصب عضوة بمجلس إدارة الاتحاد العام لنقابات

عمال مصر، تلى ذلك فوز عائشة عبد الهادى عن النقابة العامة للكيمياويات بمنصب عضوة بمجلس إدارة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر، وذلك فى الدورة النقابية العاشرة للاتحاد (٩٦- ٢٠٠١). وطوال هذه الفترة، ورغم صعود نقابيتين لهذا المنصب، إلا أن تمثيل النساء فى المناصب القيادية بالنقابات العامة ظل محدوداً رغم اتساع تواجهن داخل المستوى القاعدى فى اللجان النقابية المختلفة.^{١٢}

انطلقت مرحلة جديدة فى تاريخ الحركة النقابية المصرية تحت عنوان « الحريات النقابية»، وعقد أول اجتماع بحضور نقابات الضرائب العقارية-العلوم الصحية-أصحاب المعاشات-المعلمين المستقلة فى ٣٠ يناير ٢٠١١، للإعلان عن خطة العمل الخاصة بالبء فى تأسيس «الاتحاد المصرى للنقابات المستقلة»، وأصدرت هذه النقابات بيان تدعو فيه العمال إلى تشكيل نقابتهم المستقلة. كذلك عقد الاتحاد المصرى للنقابات المستقلة فى يناير ٢٠١٢ أول جمعية عمومية، وأجريت أول انتخابات، بلغ عدد المرشحين للمكتب التنفيذى ٩٤ مرشحاً، منهم ١٨ امرأة، فازت ثلاث مرشحات من إجمالى أعضاء المجلس (٢٠ عضواً بالإضافة إلى رئيس الاتحاد) والمرشحين للجنة المراقبة المالية ١٣ مرشح منهم امرأة واحدة، وفاز بعضوية لجنة المراقبة المالية خمسة مرشحين لا توجد بينهم امرأة، العضوات الثلاث فى المكتب التنفيذى (فاطمة رمضان - وعن مقعدى المرأة: نهى محمد مرشد - منى حبيب) وأقيل أحد أعضاء المكتب التنفيذى بسبب تجاوز نسبة الغياب وتم تصعيد «هدى كامل» لأنها الحاصلة على أعلى الأصوات فى انتخابات المكتب التنفيذى من بين من لم يحالفهم الحظ بالفوز فى الانتخابات، كما أقيلت «منى حبيب» بسبب تجاوزها نسبة الغياب، وتم تصعيد «نهلة محمد» لأنها الحاصلة على أعلى الأصوات بين العضوات اللاتى خضن الانتخابات على مقعدى المرأة.^{١٣}

تعرض الاتحاد لأزمة بسبب إشكاليات تنظيمية وسياسية ترتب عليها انسحاب بعض النقابات واستقالة وتجميد عضوية بعض أعضاء من المكتب التنفيذى للاتحاد، من بينهم عضويتين (فاطمة رمضان ونهلة محمد). وبناء عليه، أصبح المكتب التنفيذى يضم امرأتين فقط من بين أعضائه، وهما: نهى مرشد، وشيماة أحمد، وتم تصعيد الاخيرة لعضوية المكتب التنفيذى حيث أنها الحاصلة على أعلى الأصوات بين المرشحات اللاتى خضن الانتخابات على مقعدى المرأة.

عقد فى أبريل ٢٠١٣ «اتحاد عمال مصر الديمقراطى» أول جمعية عمومية، انتُخب ١٥ عضواً للمجلس التنفيذى بينهم ثلاث نقابيات، منهن أمينة الصندوق سهير حمدى بالإضافة إلى زينب على وسوسن عمران، وتعرض الاتحاد إلى مشكلة تنظيمية على انسحبت على إثرها بعض النقابيات، واجتمع المجلس العام وأصدر قرار بسحب الثقة من رئيس الاتحاد «يسرى معروف». وعُقدت جمعية عمومية فى أبريل ٢٠١٤ وانتُخب رئيس جديد للاتحاد «سعد شعبان» و١٩ عضو لعضوية المجلس التنفيذى من بينهم ثلاث عضوات منهن أمينة الصندوق سهير حمدى ومسئولة لجنة المرأة زينب فؤاد وسوسن عمران، وهن أعضاء أيضاً بالمجلس العام للاتحاد بالإضافة إلى سمر أحمد وسحر أبو الوفا.^{١٤}

كما يتبين مما سبق، مرت التنظيمات النقابية العمالية خلال السنوات الست الماضية بأوضاع غير مستقرة، وذلك بسبب عدم صدور قانون التنظيمات النقابية، وترتب على ذلك عدم إجراء انتخابات فى «الاتحاد العام لنقابات عمال مصر». كما واجهت تجربة «النقابات المستقلة» تحديات ذاتية وموضوعية أثرت على استكمال بنائها المؤسسى، وانتظام العضوية وقدرتها على عقد اجتماعات منتظمة لجمعيتها العمومية، وإجراء انتخابات وفقاً لما نصت عليه لوائحها، وبالتالي كان من الصعب تقييم مشاركة النساء فى مواقع صنع القرار.

يلحظ بشكل عام فى النقابات (مهنية وعمالية) ضعف تمثيل النساء فى مواقع اتخاذ القرار رغم ارتفاع أعدادهن فى الجمعية العمومية بالنقابات، مما يعكس خلل فى مدى عدالة النظم الانتخابية داخل النقابات، فضلاً عن أن أغلب النقابات لا توجد بها لجان للمرأة، وبالتالي تتقلص فرص النساء فى المشاركة فى صنع السياسات العامة الخاصة بالمهنة وطرح قضاياهن فى العمل، فضلاً عن أن سيطرة الثقافة الذكورية داخل النقابات والتواطؤ مع أصحاب الخطاب المحافظ الرافضين لوجود النساء فى مواقع صنع القرار، يجعل النقابات تفقد مبادئ العمل النقابى الأساسية وهى الديمقراطية والتمثيلية والمساواة وعدم التمييز.

المنظمات غير الحكومية:

يتناول هذا المحور الجمعيات والمؤسسات الأهلية المشهورة بموجب قانون الجمعيات رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢، والمنظمات غير الحكومية التي اتخذت أشكالاً قانونية أخرى (شركات مدنية - شركات محاماه)، ولم تقر أغلب هذه المنظمات آلية محددة داخلها تضمن تحقيق التمثيل العادل للرجال والنساء داخل الهيئات القيادية، وهناك تقسيم داخل المنظمات الحقوقية غير مقصود لكنه ليس منعزل عن الحالة التقليدية فى المجتمع فتعمل أغلب الكوادر الحقوقية النسائية داخل المؤسسات النسوية حيث تتكون غالبية الهياكل التنظيمية لمعظم هذه المؤسسات من النساء، بينما يشغل منصب رئيس المؤسسة فى جميع المؤسسات الحقوقية التى تعمل على قضايا حقوق الإنسان بشكل عام رجل، وتمثيل النساء فى المستويات القيادية الأخرى محدود للغاية.

تزيد صعوبة تمثيل النساء فى الهيئات القيادية ومواقع صنع القرار فى الجمعيات التنموية والخدمية، ويوضح الجدول التالى بالأرقام الفجوة بين تمثيل الرجال والنساء فى مواقع صنع القرار بالجمعيات الأهلية:

إجمالى العضوية فى مجلس الادارة	النسبة المئوية	عدد العضوات مجلس الادارة	النسبة المئوية	عدد الأعضاء مجلس الإدارة	عدد الجمعيات
٣١٥٢٤	٪١٦	٥١٥١	٪٨٤	٢٦٣٧٣	٣٢.٦

عدد الجمعيات الأهلية المعانة وعدد أعضاء مجلس الإدارة عام ٢٠١٥، النشرة السنوية لإحصاءات الخدمات الاجتماعية لعام ٢٠١٦، الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء.

استندت النشرة السنوية لإحصاء الخدمات الاجتماعية على (٣٢.٦) جمعية موزعة على ٢٧ محافظة، وقد تكون هذه الاحصائيات مؤشراً يمكن أن نفهم منه أوضاع النساء فى الجمعيات الأهلية، فتظهر الاحصائيات اتساع الفجوة النوعية لصالح الرجال، برغم من اعتماد الكثير من الجمعيات على النساء فى مستوى القيادات الوسطى والعمل الميدانى والإدارى، فالنساء مرحب بهن

فى المهام التنفيذية والأنشطة الميدانية، بينما يستبعدن من المناصب القيادية ومواقع اتخاذ القرار، فهذا أمر غير مقبول فى المجتمعات الريفية التى لاتزال تسيطر عليها الثقافة الذكورية وهيمنة السلطة الأبوية.

الاستخلاصات:

- يعد الدستور هو الإطار الحاكم لواضعى التشريعات والسياسات، وبالتالي تكتسب الإجراءات والتدابير والحقوق، التى نص عليها دستور ٢٠١٤، أهمية بالغة، ومنها ما هو وثيق الصلة بتحقيق المساواة بين الجنسين، وزيادة المشاركة السياسية للنساء، وتمكينهن من شغل المناصب القيادية التى نص عليها الدستور فى مواده: ٩٣ و ٥٣ و ١١ و ١٨، وقامت الدولة بتفعيل بعض هذه المواد، مثل تخصيص المقاعد للنساء فى قانون مجلس النواب لعام ٢٠١٤. وشهدت الدورة البرلمانية لعام ٢٠١٥ أكبر نسبة تمثيل للنساء. ومن المنتظر كذلك أن يتم إقرار قانون جديد للمحليات يتضمن نص صريح بموجب المادة ١٨. بشأن تمثيل النساء بنسبة ٢٥٪ فى المجالس الشعبية المنتخبة، مما سيحقق ارتفاعاً كبيراً فى تمثيل النساء فى هذه المجالس، فقد يصل الحد الأدنى لتمثيل النساء إلى ما لا يقل عن ١٢ ألف عضوة فى المجالس الشعبية المحلية. ومن الدروس المستفادة من تجارب تطبيق نظام «الكوتا» وجوب توافر شروط تتعلق بالبيئة السياسية الملائمة التى تجرى فيها الانتخابات وسير العملية الانتخابية ونزاهتها، كذلك دعم ومساندة النائبات أثناء الدورة البرلمانية. كل ما سبق شروط مهمة تعظم من فائدة «الكوتا» وتحسن على المستوى الكمى والكيفى من مشاركة النساء فى العملية السياسية.

- تكشف الاحصائيات الخاصة واقع النساء داخل السلطة التنفيذية والقضائية عن تباين نسب النساء داخل هذه الهيئات سواء من حيث العدد أو شغل المناصب القيادية، فلا تزال النساء تتعرضن للتمييز داخل هذه الهيئات بما يخالف المادتين (١١) و(٥٣) من الدستور؛ فثمة مؤسسات تستبعد النساء تماماً كما هو الحال فى مجلس الدولة والنيابة العامة. وأمأم هذا الإصرار

على عدم الاستجابة للدستور قامت نساء باستخدام آليات التقاضى مستندات لمواد الدستور والاتفاقيات الدولية للدفاع عن حقوقهن.

- يختلف أعداد النساء حسب اتجاهات الأشخاص متخذى القرار داخل مؤسسات الدولة، فبرغم من أن تشكيل الحكومة الحالية يضم زيادة عددية أيضاً، تولت النساء حقائب وزارية غير المعتادة دائماً للنساء، وتم لأول مرة اختيار امرأة لمنصب المحافظ. لكن تطور هذه الخطوات الإيجابية مرهون بقرارات وتوجهات أشخاص، مما يسبب التذبذب فى نسب تمثيل النساء فى مواقع اتخاذ القرار، وهو ما يتطلب قيام الدولة بتطبيق إجراءات وتدابير محددة لإرساء قواعد ثابتة تلتزم بها مؤسسات الدولة وتحد من تأثير الثقافة المحافظة على متخذى القرار وتغلق الباب أمام الأهواء الشخصية.

- لم تلتزم الدولة حتى الآن بتطبيق المادة (٥٣) التى تجرم التمييز والتحريض على الكراهية، والتى نصت على تشكيل هيئة مفوضية مناهضة التمييز، ويحد عدم تشكيل هذه الهيئة حتى الآن من فاعلية تطبيق هذه المادة نظراً لغياب الجهة التى يتم التوجه لها فى حالة التعرض للتمييز.

- غياب رؤية شاملة لعملية التأهيل وبناء قدرات الكوادر النسائية فى جميع الجهات التى تناولتها الدراسة سواء الحكومية أو غير الحكومية، كذلك الإجراءات التى اتخذتها الدولة مثل انشاء وحدات تكافؤ الفرص فى الوزارات لم تكن فاعلة بالدرجة الكافية، وتحتاج إلى إعادة هيكلة وتخصيص موازنات لهذه الوحدات، وبرامج التأهيل والتدريب لبناء الكوادر التى تدير هذه الوحدات.

- يجب على الأحزاب والنقابات والمنظمات الحكومية مراجعة لوائحها وبرامج وخطط عملها، وأن تعمل بجدية على وضع سياسات وآليات تضمن التمثيل العادل للنساء وقضاياهن، فتهميش النساء داخل هذه الكيانات يضر بمبادئ الديمقراطية والتمثيل العادل.

المراجع:

١. الموقع الرسمي لوزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري:
<http://sdsegypt2030.com/>
٢. الموقع الرسمي للمجلس القومي للمرأة : <http://ncw.gov.eg/ar>
٣. عرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة فى ١٦ ديسمبر ١٩٦٦ تاريخ بدء النفاذ: ٢٣ مارس ١٩٧٦، يمكن الاطلاع من خلال/
<http://hrlibrary.umn.edu/arab/b003.html>
٤. اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٦ ديسمبر ١٩٦٦ تاريخ بدء النفاذ: ٣ يناير ١٩٧٦، يمكن الاطلاع من خلال/
<http://hrlibrary.umn.edu/arab/b002.html>
٥. اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة الاتفاقية ١٨ ديسمبر ١٩٧٩، يمكن الاطلاع من خلال/
<http://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/text/0360793A.pdf>
٦. مزيد من التفاصيل: موقع العين:
<https://al-ain.com/article/women-egypt-mayor>
<http://www.caoa.gov.eg/WebForms/relatedlinks.aspx> موقع الرسمي لجهاز التنظيم والإدارة.
٧. بيان صادر عن تحالف المنظمات النسوية يمكن الاطلاع على موقع مؤسسة المرأة الجديدة <http://nwrcegypt.org/%D8%AD%D9%88%D9%84>
٨. لمزيد من التفاصيل
- انتصار السعيد-منى عزت، تقرير مرصد وممارسات التمييز ضد النساء بالمجتمع المصري، ملتقى تنمية المرأة.
- د/ أيمن عبد الوهاب، تمكين المرأة سياسياً... الأدوار والاشكاليات، المؤتمر العلمى الخامس لثقافة المرأة، وزارة الثقافة، مايو ٧ . ٢٠٠٧.
٩. موقع الرسمي الأهرام، ٢٤ فبراير، ٢٠٠٤ .
<File2.htm/24/2/http://www.ahram.org/Archive/2004>

١٠. لمزيد من التفاصيل:
- المرأة فى السلطة التشريعية، الموقع الرسمى للهيئة العامة للاستعلامات،
٣١ ديسمبر ٢٠١٥، <http://www.sis.gov.eg/Story/116462?lang=ar>
- أحمد أبو المجد، تعزيز المشاركة السياسية والعامة للنساء داخل الأحزاب
والنقابات، مؤسسة قضايا المرأة المصرية، ٢٠١٤
١١. أحمد أبو المجد، تعزيز المشاركة السياسية والعامة للنساء داخل الاحزاب
والنقابات، مصدر سبق ذكره.
١٢. لمزيد من التفاصيل:
- سامية سعيد إمام، المرأة والحركة النقابية العمالية.. دراسة فى الخبرة
التاريخية مع تحليل الدورة العاشرة للتنظيم النقابى العمالى، المرأة والحركة
العمالية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة ومؤسسة
فريدريش ايبرت، ١٩٩٧
- محمد خالد، المرأة العاملة (تحديات الواقع والمستقبل)
١٣. منى عزت، النساء والعمل النقابى، ٢٠١٤
١٤. المصدر نفسه



الفصل الثاني:

دستور ٢٠١٤ بين جودة النصوص
وإشكاليات التفعيل والتطبيق

أحمد فوزي

رئيس مجلس أمناء مؤسسة المرصد المصري للاستشارات والتدريب

مقدمة:

مثلت الوثيقة الدستورية المنتجة فى عام ٢٠١٤ نقلة نوعية فى مسار الحريات العامة فى مصر، حيث مهدت فى عدد من أبوابها وموادها فرصة حقيقية للقضاء على نقاط شككت تمييزاً ضد النساء فى مصر، ناضلت الحركة النسوية والحقوقية والتقدمية فى مصر من أجل القضاء عليها، قد تحقق تلك النصوص فرصاً حقيقية لتحفيز المشاركة السياسية للنساء فى مصر، ولكن وظيفة الدستور هى وضع قواعد عامة تحتاج إلى تفعيل ويجب أن تُترجم موادها لتشريعات تنظمه.

يوجد فى مصر ثلاث إشكاليات تحول دون تحقيق مواد الدستور لأغراضه وهى: أولاً: أن تصدر تشريعات تفرغ النص من مضمونه، إما بترك مساحة من الحرية لجهات إدارة تابعة للسلطة التنفيذية لتنظيم أمور تتعلق بتنفيذ القانون، فتضع جهات الادارة لوائح تمكنها من إفراغ النص التشريعى والدستورى من مضمونه، مثل ما حدث فى تطبيق قانون الجمعيات الأهلية، وكذلك فى القوانين المعنية بشراكة النساء وأيضاً فى قانون مجلس النواب وتقسيم الدوائر. ثانياً: أن توصى السلطة التنفيذية للمجلس التشريعى بتشريعات تعنى جيداً أنه غير دستورية فتسقط أمام المحكمة الدستورية بسبب عدم الدستورية، فتتهرب من مسئولية تطبيقها مثل بطلان عدد من المجالس التشريعية بقوانين طبقت القائمة النسبية ومكنت النساء من التمثيل عن طريق الحصص. وتتلخص الإشكالية الثالثة فى أن يتجاهل المجلس التشريعى - إما بإيعاز من الحكومة أو لتركيبتها المحافظة - ترجمة نصوص الدستور لتشريعات مثل قانون المجالس الشعبية المحلية وقانون مفوضية التمييز.

تحاول الورقة توضيح الفرص التى منحها الدستور للنساء عن طريق موادها لتحفيز مشاركتهن سياسياً، وكيفية ترجمة تلك المواد الى تشريعات ببيان ما هى التشريعات التى يجب إصدارها، وما هى القوانين التى يجب مراجعتها وتعديلها حتى تواءم دستور ٢٠١٤، وتوضيح الإشكاليات العملية المحيطة بالقوانين والتشريعات النافذة فى محاولة لتحقيق أكبر قدر من الاستفادة من الفرص المتاحة من نصوص دستور ٢٠١٤.

وعلى هذا، تنقسم الورقة الى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الدستور والمرأة المصرية:

قدمت الوثيقة الدستورية فى مصر عام ٢٠١٤ فرصاً حقيقية للقضاء على التمييز ضد النساء وتحفيز مشاركتهن سياسياً، والتي كانت محل نضال لحركات حقوقية ونسوية فى مصر على مدار عقود حتى تتحقق تلك المطالب فى الدساتير المصرية المتعاقبة، وخاضت هذه الحركات معركة حاسمة بعد سن دستور ٢٠١٢ الذى شكل مثلاً صارخاً لتكريس التمييز ضد النساء فى العديد من مواده. كذلك يضم دستور ٢٠١٤ العديد من النصوص التى تمثل فرصاً ينبغى النضال من أجل استغلالها.

تنص المادة ١١ على: «أن تكفل الدولة تحقيق المساواة بين المرأة والرجل فى جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقاً لأحكام الدستور. وتعمل الدولة على اتخاذ التدابير اللازمة لضمان تمثيل المرأة تمثيلاً مناسباً فى المجالس النيابية، على النحو الذى يحدده القانون، كما تكفل للمرأة حقها فى تولي الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا فى الدولة والتعيين فى الجهات والهيئات القضائية، دون تمييز ضدها. وتلتزم الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف، كما تكفل تمكين المرأة من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل. وتلتزم بتوفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسننة والنساء الأشد احتياجاً.»

كما تنص المادة ٩٣ على أن «تلتزم الدولة بالاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التى تصدق عليها مصر، وتصبح لها قوة القانون بعد نشرها وفقاً للأوضاع المقررة.»

أما المادة ١٨ المعنية بنظام الإدارة المحلية، فقد وضعت خطوات أكثر اتساعاً من المادة ١١ بالنص على تخصيص نسبة من المقاعد للنساء بوضوح حيث نصت على أن «تنتخب كل وحدة محلية مجلساً بالاقتراع السرى المباشر، لمدة أربع سنوات، ويشترط فى المترشح ألا يقل سنه عن واحد وعشرين سنة ميلادية، وينظم القانون شروط الترشح الأخرى وإجراءات الانتخاب، على أن يخصص ربع عدد المقاعد للشباب دون سن الخامسة والثلاثين، وربع العدد للمرأة... إلخ».

وبناء على ما سبق، أتاحت المادة ١١ فرصة للمشرع - بصياغتها الحالية - للتأكيد على أحييته فى اتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على التمييز ضد المرأة فى كافة الحقوق والتأكيد على حماية جسدها من الانتهاك والعنف، ومكنته من وضع تمثيل مناسب لها. وهو ما يؤكد على ضرورة مراجعة وتعديل عدد من التشريعات المنظمة لعمل النساء ومشاركتهن فى العمل العام. كذلك تحمى المادة ١١ المشرع من أى إمكانية للطعن على القوانين التى تنص على إقرار حصص للنساء بالطعن بعدم دستورية تلك القوانين، كذلك فرضت تلك المادة اعتماد تمثيل مناسب وعادل للمرأة فى المجالس المنتخبة التشريعية وهو ما يمكن المشرع من إقرار الحصة (الكوتا) للمرأة دون خوف من الطعن على دستورية القانون.

أما عن المادة ٩٣، فقد ألزمت المشرع بضرورة ألا تخالف التشريعات المصرية الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التى وقعت وصدقت عليها الحكومات المصرية المتعاقبة، وهو ما يعنى التأكيد على مكافحة أشكال التمييز ضد النساء. وإذا أردنا الخوض أكثر فى الالتزامات الدستورية التى تمنح المرأة مكتسبات وحقوق من خلال استخدام صياغة المادة ٩٣، يمكن استعراض بعض نصوص الاتفاقيات الملزمة لمصر حول المشاركة السياسية للمرأة، فمثلاً تكررت الإشارة إلى المساواة فى الحقوق بين الرجال والنساء فى ديباجة الإعلان العالمى لحقوق الإنسان ومادتيه الأولى والثانية، وتمثلت تلك الحقوق فى إدارة شؤون الدولة مباشرةً أو عبر نواب منتخبين وتقلد الوظائف العامة والمساواة فى الاقتراع وغيرها من الضمانات. كذلك هناك بعض الاتفاقيات التى وقعت عليها مصر مع تحفظات نتصور أنها فى حاجة للمراجعة، لكنها تأتى ضمن إطار عالمى لدعم المرأة وتمكينها، مما يستوجب على المشرعين الاطلاع على هذه التجارب الدولية والأممية، مثل اتفاقية السيداو (المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة) والتى دارت فكرتها الرئيسية حول المطالبة بإزالة كافة مظاهر التمييز ضد المرأة بما يمكنها من المشاركة على قدم المساواة مع الرجل فى الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ونصت المادة الرابعة من هذه الاتفاقية على إنصاف المرأة عبر تدابير للتمييز الإيجابى لصالحها مثل الحصة أو الكوتا، كذلك نصت الوثيقة الختامية للمؤتمر العالمى الرابع للمرأة فى بكين على أن مشاركة المرأة فى عملية صنع القرار والوصول لمواقع السلطة هى أمور أساسية لتحقيق المساواة والتنمية، ونصت أيضاً على أن المرأة تمثل قوة أساسية فى مجالات القيادة وحل الأزمات وتعزيز

السلم الدائم، أما أهم ما جاء فى هذه الوثيقة (وثيقة المؤتمر العالمى الرابع للمرأة فى بكين) هى التوصية الخاصة بزيادة مشاركة المرأة فى مواقع صنع القرار إلى ما لا يقل عن ٣٠٪ ومراجعة تأثير القوانين الانتخابية على تمثيل المرأة فى الهيئات الانتخابية. وهذا ما يدفعنا إلى المطالبة بمراجعة التحفظات التى أبدتها الدولة على اتفاقية السيداو والسعى لإنفاذ تلك الاتفاقيات داخل التشريعات الوطنية المصرية.

ثم جاءت المادة ١٨ لتكون المكسب الأعظم للمرأة فى هذا الدستور حيث نصت بشكل واضح على نسبة محددة لها وهى ربع المقاعد فى تشكيل المجالس الشعبية المحلية، ويتبقى لتفعيل تلك المادة مراجعة قرارات اللجنة المشرفة على العملية الانتخابية لوقف التحايل على دمج تلك النسبة بفئات أخرى نص الدستور على تمكينها مثل ذوى الاحتياجات الخاصة أو الشباب أو المسيحيين، وذلك بضبط تعريفاتها فى التشريعات، وكذلك وضع نص يمنع تكرارها فى القوائم الانتخابية واتخاذ تدابير عملية أخرى تحتاج لنقاش حتى يتم الحفاظ على هذه النسبة الدستورية.

خلاصة القول، تتوافر فى مصر بنية دستورية بها العديد من النصوص التى تقر بحقوق ومكتسبات للمرأة، تلتزم بها الدولة، فضلاً عن الالتزام الدستورى بالاتفاقيات والمعاهدات التى صدقت عليها مصر والتى تفضى جميعها إلى ضرورة تفعيل مشاركة المرأة السياسية فى البرلمان والسلطة التنفيذية والعمل على زيادة هذه المشاركة عبر قوانين الانتخابات وإزالة المعوقات أمامها فى القوانين والتشريعات التى تنظم العمل السياسى.

القسم الثانى: الدستور وتشريعات تحقق المساواة للنساء:

تحتاج المكتسبات الدستورية الداعمة لمشاركة المرأة سياسياً والتي تحد من التمييز ضدها، إلى تدخلات تشريعية بعضها فى صورة تشريعات جديدة والبعض الآخر يأتى فى صورة تعديلات قوانين قائمة بالفعل كما هو موضح بالجدول التالى:

تشريعات فى حاجة للإصدار	تشريعات تحتاج لتعديل
قانون مفوضية التمييز	قانون الأحوال الشخصية ٢٥ لسنة ١٩٢. وتعديلاته
قانون لحماية النساء من العنف الأسرى	قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته
قانون تشكيل المجالس الشعبية المحلية	قانون مجلس النواب رقم ٤٦ لسنة ٢.١٤
	قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢.٣ وتعديلاته
	قانون مباشرة الحقوق السياسية رقم ٤٥ لسنة ٢.١٤ وتعديلاته
	قانون تقسيم الدوائر الانتخابية رقم ٢.٢ لسنة ٢.١٤
	قانون الهيئة العليا للانتخابات رقم ١٩٨ لسنة ٢.١٧

وكما سبقت الإشارة إلى الفرص التى يقدمها دستور ٢.١٤ للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد النساء ومن ثم تمكين النساء فى مصر من الوصول لمراكز صنع واتخاذ القرار، فإن هذه الفرص مرهونة بإصلاحات تشريعية حقيقية. فلا بد من ترجمة مواد الدستور إلى تشريعات، بعضها يجب أن يتم إصداره والبعض الآخر لابد من مراجعته. وفى هذا الاطار، ينبغى الإشارة إلى إشكالية أساسية ألا وهى أنه دائماً ما ينصب تركيز صناع القرار أو الداعمين على الاهتمام فقط بنسبة تمثيل النساء فى المجالس التشريعية أو المحلية، بينما تحتاج النساء إلى رفع القيود التى تشكل تمييزاً حقيقياً ضدهن فى نطاق عملهن وتفرض ما يطلق عليه القوامة، وتمنعهن من تولي مناصب قضائية وتنفيذية وتحمى أجسادهن وحياتهن من التعرض للعنف والانتهاك الجسدى؛ كما أن النساء فى حاجة إلى مجالس متخصصة تراقب وترصد بشكل دائم كافة الانتهاكات والممارسات التى تحمل تمييزاً ضدهن، وترفع توصيات دائمة بعضها ملزم والآخر استشارى لمراكز صنع واتخاذ القرار فى الدولة.

بالنسبة للتشريعات المطلوب إصدارها:

١. قانون مفوضية مكافحة التمييز: نصت المادة ٥٣ من الدستور على أنه لا تمييز بين المواطنين على أساس الدين أو الجنس أو النوع، وألزمت الدولة بإنشاء مفوضية مستقلة لهذا الغرض، يراعى فى تشكيلها الاستقلالية وآليات لتفعيل دورها ومنحها القدرة على تقديم البلاغات وتسهيل التواصل بين هذه المفوضية والمواطنين لضمان استيفاء الغرض من إنشائها بحسب النص الدستورى.
٢. قانون لحماية المرأة من العنف الأسرى: إن المرأة المصرية بحاجة ماسة لسن تشريع يوصف العنف الجسدى واللفظى تجاه المرأة بتعريفات محددة ويحمى النساء من الممارسات اليومية التى تُوجه ضدهن ويضمن سلامة أجسادهن وحقهن فى الاختيار والمشاركة؛ مما يضمن لهن مشاركة سياسية حقيقية.
٣. قانون تشكيل المجالس المحلية: منذ صدور دستور ٢٠١٤ والذى نصت مادته رقم ١٨. على تشكيل المجالس المحلية مع تخصيص ربع المقاعد للنساء، لم يصدر تشريع ينظم عملية انتخابات للمجالس المحلية وتشكيلها وعملها، وذلك حتى تتمكن الهيئة العليا للانتخابات من الدعوة لإجراء الانتخابات ووضع قواعد وآليات تحمى من الالتفاف حول الكوتا والتحايل على مقاعد المرأة بتمثيلها لفئات أخرى (شباب، مسيحيين، عمال، وما على ذلك) حتى يتمكن المجتمع من جنس ثمار النص الدستورى.

هناك أيضاً مجموعة من التشريعات التى ينبغى تعديلها سريعاً وهى:

١. قانون الأحوال الشخصية رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٠ بتعديلاته سنوات ٨٥ - ٢٠٠٠ - ٢٠٠٥. يحتاج هذا القانون لعدة تعديلات حقيقية تواكب التطورات الاقتصادية وتأثيراتها المجتمعية والثقافية والتى تساهم فى عملية التمييز ضد المرأة والانتقاص من بعض حقوقها والتأثير السلبى على مشاركتها السياسية، وذلك بجعلها أسيرة لما يعرف بقوامة الرجل عليها وتحميلها أعباء اجتماعية كبيرة من الذكور خاصة فى العلاقات الأسرية مثل حالات الطلاق والنفقة مما يفقدها جانب كبير من استقلالية القرار وحرية الاختيار الشخصى.

٢. قانون السلطة القضائية رقم ٥٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته سنة ٢٠١٧: لا يمنح هذا القانون حتى الآن حقوقاً كافية لمشاركة المرأة فى السلطة القضائية وتوليها مناصب عليا؛ وذلك من خلال بعض نصوصه ومن خلال عدم التزام بعض الهيئات القضائية بتعيين المرأة داخلها وغياب أى حوار مجتمعى حقيقى تستطيع قوى المجتمع المختلفة من خلاله تمكين المرأة فى المناصب القضائية والنيابة العامة، وعدم الاكتفاء بتواجدها الشكلى فى أعمال النيابة الإدارية.

٣. قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣: لا يحمل هذا القانون ضمانات كافية للمرأة العاملة لحماية جسدها من الانتهاكات التى ربما تواجهها فى أماكن العمل، فضلاً عن حقها فى الرعاية الصحية والعناية بأطفالها وهو ما يؤثر أيضاً على إقبال المرأة على العمل العام ويساهم فى التحكم بها والتسلط ضدها.

٤. قوانين مباشرة الحقوق السياسية والبرلمان وتقسيم الدوائر ومفوضية الانتخابات، وهى بحاجة لتعديلات ومراجعة لمواد عديدة تعيق من مشاركة النساء تصويتاً وانتخاباً وإشرافاً على العملية الانتخابية.

القسم الثالث: الدستور والتشريعات المنظمة للمشاركة السياسية للنساء:

على الرغم من المشاركة الكبيرة للنساء فى مسار ٣٠ يونيو وما سبقه من احتجاجات لرفض دستور ٢٠١٢ والإعلان الدستورى بالمشاركة مع الأحزاب الديمقراطية ومنظمات المجتمع المدنى وصولاً للحظة ٣٠ يونيو، تلك المشاركة البارزة التى كانت ملاحظة رئيسية للمتابعين والمهتمين بالشأن السياسى فى مصر، إلا أنها لم تفضى إلى تواجد فى ترتيبات ٣ يوليو، فشهدت غياباً واضحاً للمرأة أثناء صياغة خارطة الطريق على الرغم من تمثيل كل الأطراف التى شاركت فى نفس المسار وكانت فاعلة فى ذلك المشهد،

وهو ما انعكس فى غياب المرأة عن ترتيبات ما بعد الدستور، وتحديدأ وضع وصياغة القوانين المنظمة للعملية الانتخابية وغيرها من القوانين المهمة الأخرى.

وتنفيذأ لخارطة الطريق ٣ يوليو ٢٠١٣ التى بموجبها تولى الرئيس المؤقت عدلى منصور سلطة التشريع، ومن بعده انتقلت للرئيس المنتخب عبد الفتاح السيسى، وكان يحق لكل منهما تفويض مجلس الوزراء فى سلطة التشريع وذلك فى غياب مجلس النواب، وهو ما كان يستوجب سن قوانين مباشرة الحقوق السياسية وقوانين مجلس النواب وقانون تقسيم الدوائر فى غياب المجلس التشريعى، والذى تم عن طريق لجنة الاصلاح التشريعى التى شكلها رئيس الجمهورية بتاريخ ١٦ يونيو ٢٠١٤؛ كان تشكيل هذه اللجنة كالتالى:

رئيس اللجنة هو رئيس الوزراء وأعضاء اللجنة هم: وزير العدل والشؤون القانونية ومفتى الجمهورية ونقيب المحامين ومساعدو وزراء العدل والدفاع والداخلية للتشريع ومجموعة من الخبراء القانونيين والدستوريين ولم يكن من بينهم أى امرأة، ثم تشكلت لجنة فرعية لقوانين مجلس النواب ومباشرة الحقوق السياسية بقرار جمهورى رقم ١٢٦ لسنة ٢٠١٤، وضمت: المستشار محمد أمين المهدي وزير العدالة الانتقالية، والمستشار على عوض والمستشار عمر شريف واللواء رفعت قمصان واللواء على عبد المولى والمستشار محمد حسام مصطفى والدكتور على الصاوى والدكتور على عبدالعال، وبالتالي أيضاً لم يكن للمرأة أى عضوية فى هذه اللجان، كما غاب عن جلسات الاستماع الخاصة بهذه القوانين الاستماع لمنظمات نسوية مستقلة. ويتضح آثار غياب النساء عن ترتيبات ما بعد ٣ يوليو ٢٠١٢ فيما يلى:

١. قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية والذى صدر بقرار رئيس الجمهورية بقانون ٤٥ بتاريخ ١٨ يناير ٢٠١٤ وتعديلاته التى صدرت بقرار رئيس الجمهورية فى قانون رقم ٩٢ والذى صدر فى ٢٩ يونية ٢٠١٥ وهو من القوانين المكملة للدستور، والمنوط به تنظيم حقوق الناخبين والمرشحين وشروط الترشح والانتخاب ومن يتم حرمانه منها حرماناً مؤقتاً أو حرماناً أبدياً وتنظيم الهيئة المشرفة على الانتخابات وصلحاياتها، فضلاً عن الإجراءات التنظيمية لمراحل الترشح والدعاية والاقتراع والفرز والهيئة التى يلجأ إليها المرشح أو الناخب فى المراحل المختلفة للعملية الانتخابية

للطعن على قرارات الهيئة المشرفة على الانتخابات، كما يضع القانون قواعد بعضها ملزم وبعضها استرشادي للجنة المشرفة على الانتخابات.

ونصت المادة الثالثة من القانون على أن تجرى الانتخابات التشريعية التالية على نفاذ الدستور تحت الإشراف القضائي الكامل للجنة العليا للانتخابات والمنصوص عليها فى المادة ٢٨ من الدستور، وجاء نص المادة الرابعة ليضع تشكيل اللجنة برئاسة رئيس محكمة استئناف القاهرة وأقدم رئيس لمحكمة النقض ومجلس الدولة وأقدم رئيسين لمحكمة استئناف القاهرة، بالإضافة إلى أعضاء احتياطيين من نفس المؤسسات مما يترتب عليه غياب أى لتمثيل للنساء فى تشكيل اللجنة العليا.

ونص القانون أيضاً على القواعد المنظمة للاقتراع والفرز فى اليوم الانتخابى برئاسة أحد أعضاء الهيئات القضائية وبرئاسة اللجنة الفرعية وهو ما قد يمكن النساء من المشاركة فى رئاسة اللجان الفرعية عن طريق عضويتهم فى النيابة الإدارية أو هيئة قضايا الدولة، حتى وإن كان العدد قليل نسبياً إلا أن المشرع قد ألزم عند تعيين أميناً أصلياً للجنة أو أكثر أن يكون من بينهم امرأة من العاملين المدنيين بالدولة.

حدد المشرع فى المادة ٢٥ المتعلقة بالحد الأقصى للإنفاق الانتخابى، الإنفاق فى النظام الفردى بمبلغ ٥٠٠ ألف جنيه مصرى و ٢٠٠ ألف جنيه مصرى فى جولة الإعادة، وهى مبالغ غير موضوعية نظراً لاختلاف طبيعة الدوائر وحجمها وهو ما وضع أعباء أكبر على النساء فى فترة الدعاية.

نصت المادة ٣١ على محظورات الدعاية، حيث نص المشرع على عدم التعرض لحرمة الحياة الخاصة للمواطنين، ولكنه لم ينص بشكل صريح على مواجهة العنف والتحريرض ضد النساء والتشهير بهن، ولم تنص فى الفصل السابع الخاص بالجرائم الانتخابية على أى عقوبات ضد العنف اللفظى أو الجسدى الموجه للنساء وهو ما أدى لتكرار إصدار بيانات من المنظمات النسوية فى انتخابات ٢٠١٥، مثل تلك التى صدرت فى انتخابات ٢٠١٢. تحمل نفس الشكاوى المقدمة بشأن الانتهاكات والتى تتجاهلها اللجنة العليا للانتخابات ولا تتعامل معها بحسم أو بجدية لغياب النصوص وغياب آليات إنفاذ تلك النصوص فى الواقع.

علوة على هذا كله، فقد استحدث قانون مباشرة الحقوق السياسية والمدنية «المفوضية العليا للانتخابات» محدداً تشكيلها، ومهامها التي تجاوزت فكرة التنظيم؛ لتكون أداة مراقبة ومتابعة للإعلام لعدم الإخلال بشروط النزاهة والمساواة بين كافة المرشحين.

٢. **قانون مجلس النواب** الذى صدر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٤٦ فى ٥ يونيه ٢٠١٤ وتعديلاته التى صدرت بقرار رئيس الجمهورية فى قانون رقم ٩٢ والذى صدر فى ٢٩ يونيه ٢٠١٥، الذى ينظم عدد أعضاء المجلس وعدد كل من المقاعد الفردية وعدد المقاعد المخصصة للقوائم، كما يحدد القانون شروط الترشح لعضوية المجلس والصفات الانتخابية، وحقوق وواجبات أعضاء المجلس واللجنة الداخلية للعاملين بالمجلس، تجاهلت اللجنة المشكلة مجمل التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التى مرت بها البلاد فلم تضع تشريع جديد لمجلس النواب إنما اكتفت بتعديل القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢.

نص قانون مجلس النواب الجديد فى المادة الثالثة منه على أن «يكون انتخاب مجلس النواب بواقع (٤٢٠) مقعداً للنظام الفردى، و(١٢٠) مقعداً لنظام القوائم المغلقة المطلقة، ويحق للأحزاب والمستقلين الترشح فى كل منهما». حيث أفرد القانون مساحة أكبر للنظام الفردى الذى يعتمد على القبلية والإمكانات المادية ولا يدعم الحياة الحزبية الممنهجة، مما يحد من قدرة الأحزاب على ترشيح النساء على مقاعد الفردى ويمنع العناصر النسائية الأقل تمكيناً من أى فرصة فوز بالنسبة الأكبر فى البرلمان وقصر ترشحها داخل القائمة.

ونصت المادة الخامسة على التمثيل الملائم والتمثيل المناسب للقوائم، وفى الدائرة التى تضم ١٥ مقعد نص القانون على أن تشمل ٣ مسيحيين و٢ عمال وفلاحين و٢ من الشباب ومرشح من ذوى الإعاقة ومرشح من المصريين بالخارج على أن يكون من بينهم ٧ نساء على الأقل. أما فى الدائرة التى تضم ٤٥ مقعد نص القانون على أن يكون من بينهم ٣ من ذوى الاحتياجات الخاصة و٩ مرشحين من المسيحيين والعمال والفلاحين والشباب، على أن يكون من بينهم ٢١ امرأة، وحتى ترشح المرأة داخل القائمة لم يضمن لها تمثيلاً عادلاً، بل كان يُتعدى على حقها بأن يتم البحث عن امرأة ومسيحية أو امرأة وشابة حتى تستوفى القائمة الانتخابية كل الفئات المطلوب تمييزها بشكل ملئ ويتم إخلاء مقاعد أكثر للرجال والشخصيات العامة وهو ما يؤدى لتمثيل أقل عدالة،

وأصبحت هذه المادة كارثية من ناحية التطبيق والتفسير بسبب اختيار القوائم الحزبية والمستقلة لنساء تحمل أكثر من فئة وهو ما أدى لحرمان النساء من خارج تلك الفئات من التمثيل فى القوائم وجعل مشاركتهن محكومة باعتبارات ومواءمات سياسية، وفرغ نص المادة ١١ من مضمونها حيث نصت على أن يكون التمثيل مناسباً، بينما جاء تمثيل المرأة فى القوائم بـ ٥٦ مقعداً من إجمالى ١٢٠؛ أى أقل من ٥٠% وهو ما لا يتناسب مع نسبة المرأة فى المجتمع وفقاً لتعداد السكان.

تنظم المادة ٢٣ نصاب الفوز فى الانتخابات وتعد عقبة أمام النساء وجميع الفئات الأخرى التى تخوض الانتخابات فى مناخ اجتماعى وثقافى تسوده هيمنة ذكورية وعصبية وطائفية وهو ما يزيد من صعوبة مهمتهن فى الفوز بمقاعد برلمانية، حيث نص على نجاح المترشح الحاصل على الأغلبية المطلقة فى النظام الفردى وفى حالة عدم حصول أى مرشح على الأغلبية المنصوص عليها ٥٠% + ١ من ضمن الحاصلين على أعلى الأصوات الصحيحة، تُجرى جولة للإعادة بين أعلى الأصوات بضعف عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية، وهو ما يؤدي لزيادة الأمور تعقيداً على المرأة؛ ففى حالة الوصول لجولة الإعادة فى دوائر واسعة ومترامية الأطراف، بالإضافة للعوامل الثقافية من الذكورية والعصبية التى تستدعى حشداً مضاداً ضد الأقليات أو المرأة، وهو ما ثبت فى جولات عديدة، وبالتالي من الأفضل الاعتماد على نجاح الحاصلين على أعلى الأصوات دون وجود جولة إعادة (نظام الفائز الأول) وهو ما يمنح فرصة أفضل لتمثيل النساء.

حددت المادة ٣٧ ضوابط التعيين التى أتاحت لرئيس الجمهورية تعيين عدد من الأعضاء فى المجلس بنسبة لا تتجاوز ٥% من المنتخبين نصفهم على الأقل من النساء، وهو ما يعد خطوة مهمة، تدعم تثبيت وجود المرأة داخل المجلس النيابى.

٣. قانون تقسيم الدوائر الصادر بقرار رئيس الجمهورية بقانون رقم ٢٠٢ فى ٢١ ديسمبر ٢٠١٤ بشأن تقسيم دوائر مجلس النواب وتعديلاته الصادرة بقرار رئيس الجمهورية بقانون رقم ٨٨ الصادر فى ٩ يوليو ٢٠١٥. والمنوط به تقسيم الجمهورية جغرافياً وتعريف حدود الدوائر الانتخابية جغرافياً على حسب الكتل السكانية للنظام الفردى وأيضاً لنظام القوائم.

قام النظام الانتخابى على الجمع بين نظامى الفردى والقائمة، حيث يمثل الفردى الثلثين أما القائمة يمثل الثلث الأخير. هذا بالإضافة إلى كون نظام القائمة المُقر هو القائمة المغلقة المطلقة، بمعنى أن القائمة الفائزة بالأغلبية المطلقة (٥٠٪+١) تصعد كما هى إلى مقاعدها فى المجلس. ويبلغ عدد الأعضاء وفقاً للقانون ٥٤ عضواً؛ يتبع ١٢ منهم نظام القائمة و ٤٢ بالنظام الفردى، ويعين الرئيس ٥٪ من الأعضاء.

وتنقسم مصر فى نظام القوائم إلى ٤ دوائر، تتكون اثنتان منها من ١٥ مرشحاً لكل منهما، واثنتان من ٤٥ مرشحاً لكل منهما، ليكون مجموع أعضاء نظام القائمة ١٢٠ عضواً، وفى حين جاء تقسيم القوائم إلى ٤ كانت إحداهما من محافظة الجيزة حتى حدود الجمهورية السودانية، وشملت دائرة أخرى محافظة القاهرة ومحافظات الدلتا وهو ما يعنى غياب التوازن الجغرافى بالمرّة عن هذا التقسيم؛ فى حين كان من الممكن زيادة عدد دوائر القوائم مما يعطى توازناً جغرافياً أفضل، خاصة وأن التقسيم الحالى ينتج عنه حسابات غير منطقية داخل كل قائمة.

يُقسم النظام الفردى وفقاً لقانون تقسيم الدوائر الانتخابية إلى ٢٠٥ دائرة. وتعتبر مسألة اختيار النظام الانتخابى من أهم القرارات بالنسبة لى نظام سياسى، ففى غالبية الأحيان يترتب على اختيار نظام انتخابى معين تبعات هائلة تؤثر على مستقبل الحياة السياسية فى أى بلد. تعمل النظم الانتخابية فى مفهومها الأساسى على ترجمة الأصوات المدلى بها فى الانتخابات إلى مقاعد نيابية يفوز بها المرشحون.

وأدى قانون تقسيم الدوائر بجانب نظام الأغلبية الفردى إلى تقسيم غير متوازن من حيث عدم تساوى الدوائر الانتخابية الفردية من ناحية المساحة أو تعداد السكان والناخبين بالدائرة، كذلك لا تتساوى عدد المقاعد فى كل دائرة، فجات فى كل محافظة دوائر تضم ٣ مقاعد وأخرى تضم ٤ وأخرى بمقعدين أو مقعد، وهو ما ألقى على المرأة بعبء كبير عند التنافس فى دوائر المقعد الواحد والمقعدين، بينما كانت التكلفة المادية فى الدوائر التى تضم ٤ مقاعد أو ٣ فى غاية الصعوبة مع امتداد المساحات الجغرافية.

وكانت نتيجة الترتيبات السابقة حصول النساء فى برلمان ٢٠١٥ على ٨٩ مقعداً منهم ١٤ بالتعيين و ١٩ بالمقاعد الفردية و ٥٦ بالقوائم المغلقة، وإذا قرأنا نتائج الانتخابات الفردية فسنكتشف ما يلى:

العدد	الاسم	الدائرة	عدد المقاعد فى الدائرة
١	منى شاکر	دائرة إدفو - أسوان	٢
٢	نشوى الديق	دائرة إمبابه - الجيزة	٣
٣	شادية ثابت	دائرة إمبابه - الجيزة	٣
٤	هيام حلاوة	دائرة الوراق وأوسيم - الجيزة	٤
٥	سناء برغش	دائرة دمنهور - البحيرة	٤
٦	إلهام المنشاوى	دائرة أول الرمل - الاسكندرية	٤
٧	هند الجبالى	دائرة اول المنتزه - الاسكندرية	٤
٨	آمال طرابية	دائرة منية النصر - الدقهلية	٢
٩	إيمان خضر	دائرة الزقازيق - الشرقية	٤
١٠	نوسيلة أبو العمرو	دائرة فاقوس - الشرقية	٣
١١	سحر عثمان	دائرة مشتول السوق - الشرقية	١
١٢	عبير تقيه	دائرة منيا القمح - الشرقية	٣
١٣	نعمت قمر	دائرة المحلة الكبرى - الغربية	٣
١٤	دينا عبدالعزيز	دائرة حلوان - القاهرة	٤
١٥	منى جاب الله	دائرة الجمالية - القاهرة	٢
١٦	ثرىا الشيخ	دائرة ثان شبرا الخيمة - القليوبية	٣
١٧	غادة صقر	دائرة دمياط - دمياط	٣
١٨	إيناس عبد الحليم	دائرة المنصورة الدقهلية	٣
١٩	رانيا السادات	دائرة الزهور - بورسعيد	٢

*جميع البيانات أعلاه من موقع الهيئة العليا للانتخابات.

يتبين من الجدول السابق أمر فى غاية الأهمية، وهو أن النظام الفردى بطبيعته مناز ضد الأقليات والفئات الأكثر ضعفاً فى المجتمع وعلى رأسهم المرأة وذلك لعدة أسباب منها أن الدوائر الفردية أكثر تعرضاً للحديث المباشر مع الناخبين ويكون الاختيار فيه على أساس شخصى لا لانحيازات سياسية أو أيولوجية وبالتالي ينجح بسهولة فى هذا النظام الذكور من أبناء العائلات والعصبيات الكبرى فى كل دائرة، كذلك يُعزز استخدام عوامل المال السياسى.

ومن المفارقات أن استطاعت ١٤ سيدة من أصل ١٩ الفوز بمقاعد فردية فى دوائر عدد مقاعدها ٣ أو ٤ مقاعد، ونجحت ٤ نائبات فى دوائر عدد مقاعدها ٢ ونائبة واحدة فقط نجحت فى دائرة ذات مقعد واحد. تشير هذه الأرقام إلى أن ذهنية الناخب المصرى ربما تختار المرأة ولكنها ليست الاختيار الأول، بل مع اختيارات أخرى نظراً لعوامل ثقافية واجتماعية عديدة، فإذا كان ولا بد من أن يكون النظام الانتخابى فردى فيجب أن تكون عدد المقاعد أكثر من مقعدين، حيث يدعم ذلك اختيار المرأة وانتخابها بشكل أكبر، أما فى الدوائر ذات المقعد أو المقعدين فيغلب على التصويت الطابع الذكورى خصوصاً فى جولات الإعادة وتعرض فيه المرشحات لتشويه وهجوم أكبر يعيق من نجاحها الانتخابى فى هذه الدوائر، ولذلك نعتبر أن جزءاً من توصياتنا هو وجود نظام الفائز الأول وهو ما سيتم شرحه لاحقاً.

إن النظام الفردى هو الأسوأ على الإطلاق؛ لمحاولة تمكين المرأة والفئات الأضعف من المشاركة فى الانتخابات التشريعية، لما فيه من جوانب قصور لا تنطوى فقط على إعاقة مشاركة النساء بشكل متساو فى العملية السياسية، بل وأيضاً ضمان تمثيل عادل لكافة القوى السياسية وخاصة الأحزاب والكيانات حديثة العهد التى أنشئت بعد ثورة ٢٥ يناير.

بالإضافة إلى مشكلتى المشاركة والتمثيل، يتسبب النظام الفردى فى معاناة النساء والرجال من النطاق الجغرافى الواسع للدوائر الانتخابية، لما تتطلبه هذه الدوائر من إنفاق واسع على حملات انتخابية كبيرة لتغطية الدوائر بأكملها وهو ما قد يعجز عنه المرشحون والمرشحات نتيجة لقلة الموارد المالية أو محدوديتها.

أما فيما يتعلق بالقوائم المغلقة، فقد أقر قانون تقسيم الدوائر فى المادة الرابعة منه على ٤ دوائر لنظام القائمة مع مراعاة نسبة التمثيل السكانى، ولكنه لم ينص على مراعاة التمثيل النوعى، فلم يراع المشرع العدالة التمثيلية

فى النوع الاجتماعى للتعداد السكانى فى الدوائر، بحيث أنه نص على مراعاة الكثافة السكانية العديدة دون مراعاة الكثافة العديدة طبقاً للنوع الاجتماعى، إلا أنه بعد مطالبات عدة من الأحزاب والمنظمات النسوية والمجلس القومى للمرأة، تمثيلاً للنساء يبلغ ٥٦ مقعد على قوائم مغلقة وليست نسبية.

إذاً فهناك فرص عظيمة أعطتها الوثيقة الدستورية كما شرحنا سابقاً ولكن البيئة التشريعية المنظمة لمباشرة الحقوق السياسية والبرلمان وتقسيم الدوائر فى حاجة ماسة للمراجعة من أجل تقييد سلطة جهات الإدارة المسؤولة عن تنفيذ تلك التشريعات والتي أجهضت تلك الفرص وأفرغت بعض النصوص الدستورية من مضمونها بقرارات إدارية حرمت النساء من تواجد أكثر فعالية وتنوع، كما لم تصدر قرارات تحقق حماية للنساء أثناء ممارستهن لحقهن فى الترشح والاقتراع والحماية فى بعض مراحل العملية الانتخابية، كما أن السلطة التنفيذية والتشريعية تلجأ أحياناً لأنظمة انتخابية تعتبرها غير معقدة فى التنظيم وحساب الأصوات وفى محاولة منها للتدخل فى تشكيل البرلمان والمجالس المحلية، وهو ما يعوق النساء من المشاركة السياسية.

وحيث أن اختيار النظام الانتخابى الأنسب من أهم العوامل التى تؤدى إلى إقرار توجهات بعينها لضمان تمثيل أكبر لبعض الفئات مثل المرأة. وفى إطار تعدد أشكال النظم الانتخابية فإنها تؤثر على مشاركة المرأة على النحو التالى:

- **نظام الأغلبية الفردى (الفائز الأول):** نظام الفائز الأول هو نظام للانتخاب الفردى، يقوم الناخب باختيار واحد فقط من المرشحين المدرجين فى قائمة الاقتراع ويكون المرشح الفائز ببساطة هو الحاصل على أعلى عدد من أصوات الناخبين، ويدعم هذا النظام وصول المرأة والأقليات دون جولات إعادة.

- **نظام الأغلبية الفردى (الجولتان):** يقوم هذا النظام على وجود جولتين انتخابيتين بدلاً من جولة واحدة، عادة ما يفصل بينهما أسبوع أو أكثر حيث تسير الجولة الأولى بنظام الأغلبية وتكون الجولة الثانية بين أعلى مرشحين حسب عدد المقاعد طالما أنه لم يحصل مرشح على أغلبية مطلقة (٥٠٪ +). وكما شرحنا سابقاً، يقلل هذا النظام من فرص المرأة وحظها فى النجاح. على سبيل المثال، فى نظام الفردى بالدوائر ذات المقعد الواحد، لم تنجح فى برلمان ٢٠١٥ سوى امرأة واحدة وهو ما يختلف عن وضع المرأة

فى الدوائر الفردية ذات المقاعد المتعددة. وبناء على ما سبق، وتجنباً لتكرار مساوئ تجربة الانتخابات البرلمانية، يوصى الباحث بأن يكون النظام الانتخابى فى انتخابات المجالس المحلية هو نظام القائمة النسبية حتى يضمن تمثيل المرأة كما نص الدستور بحد أدنى ٢٥٪ وذلك عبر كوتا نجاح وليس كوتا ترشيح كما نوضح لاحقاً:

- **نظام القائمة النسبية** هو أن تكون هناك دوائر واسعة حيث يتم انتخاب النواب عن طريق قوائم حزبية أو ائتلافية ويحصل كل حزب على نسبة تماثل نسبة الأصوات التى حصل عليها، وهو نظام انتخابى يمنع هدر الأصوات ويدعم وصول المرأة للمقعد البرلمانى عن طريق كوتا واضحة.
- **كوتا الترشيح:** بمعنى أن يتم اعتماد وجود القائمة فى الانتخابات بشرط شغل المرأة لربع المقاعد على سبيل المثال بغض النظر عن الترتيب أو النجاح.
- **كوتا النجاح:** بمعنى أن يتم نجاح كوتا محددة من القائمة بغض النظر عن ترتيبها فى المقاعد داخل القائمة، وهو ملائم أكثر لتمكين المرأة. وعلى سبيل المثال، أجريت الانتخابات التشريعية التونسية سنة ٢٠١٢ بنظام القوائم النسبية حتى يكون هناك تمثيل سياسى واضح للتيارات والأحزاب، ومحاولة للتغلب على سطوة رأس المال، وحتى يمكن تمثيل المرأة وضمان كوتا محددة لها، والتى حددها القانون بنسبة ٥٠٪ بكل قائمة نسبية. جرى ذلك فى الوقت الذى كانت فيه مصر تجرى انتخابات البرلمان بالقائمة النسبية عام ٢٠١١ بـ كوتا مقعد للمرأة فى كل قائمة، ولم يحدد المشرع ترتيباً معيناً للمرأة فى هذه القائمة، فخرجت القوائم الحزبية فى معظم الأحوال لتذيلها المرأة وتتوسط القوائم ما عدا استثناءات قليلة، إذ الكوتا وحدها ليست كافية طالما لا يوجد لها آليات ملزمة فى الممارسة العملية ولهذا تم ابتكار كوتا الترشيح وكوتا النجاح.


توصيات:

١. يجب على المنظمات المدنية ولجان حماية الدستور المصرى التواصل والحوار مع الأحزاب والكتل البرلمانية، لحثها على التمسك بالمكتسبات التى منحها دستور ٢٠١٤ للنساء فى مصر، ومتابعة الأجنحة التشريعية المتعلقة بتعديلات تنظم عملية مشاركة النساء السياسية أو تؤثر عليها.
٢. التواصل مع برلمانيات وفقاً لتقارير صادرة من منظمات نسوية رصدت أداء البرلمانيات فى فصل الانعقاد الأول، تقدمت بمشاريع قوانين مفوضية التمييز، وتعديل قانون الأحوال الشخصية، والعنف الجنسى، وهى تشريعات مهمة من شأنها تضييق فجوة التمييز ضد النساء فى مصر، وحماية أجسادهن، كما تحقق لهن حماية فى حياتهن الشخصية والعامه.
٣. صدر القانون ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ الخاص بالهيئة العليا للانتخابات، ومن بعده صدر القرار الجمهورى ٣٣٧ لسنة ٢٠١٧، بتشكيل المجلس الدائم للإشراف على الانتخابات (لجنة الانتخابات) بموجب المادة ٥ من القانون، وهو ما يضع على أجنحة المنظمات المدنية والأحزاب السياسية ضرورة النقاش الجدى مع المجلس الدائم لتفعيل المواد ١٤ و١٥ و١٦ و١٧ و١٨، المنظمة للجهاز التنفيذى والأدارى للمجلس وحثه على الاستعانة بكوادر نسائية لها خلفية حقوقية وخبرات إدارية فى إدارة الانتخابات، والحوار حول قضايا تتعلق بانتهاكات ومخالفات وعقبات تحول دون تمكين النساء من مباشرة حقوقهن الانتخابية تصويتاً وترشحاً.
٤. فتح باب الحوار المجتمعى لسن تشريع ينظم قانون الإدارة المحلية، حتى لا يفرغ النص الدستورى من مضمونه، ويمنح النساء فرصة حقيقية من التمكين من ريع مقاعد المجالس وبحث الفرص والتحديات التى تمنع تكرار إشكاليات التمكين فى برلمان ٢٠١٥ من حيث الجمع بين أكثر من صفة وهو ما حجم من تواجد المرأة فى برلمان ٢٠١٥، وفتح الباب أمام بعض الآراء للحديث عن حرمان بعض النساء أصحاب مرجعيات تنحاز انحياز حقيقى لقضايا نسوية.
٥. من استنتاجات وأرقام وتجارب عملية حول النظام الانتخابى الملائم والانسب لتحقيق مشاركة فعالة لنساء، سيبطل التمثيل النسبى هو

الأفضل لتمكين النساء (القائمة النسبية) وأن التجارب الدولية والإقليمية التي أقرت كوتا الترشح بحيث تقسم القوائم مناصفة أو بنسبة ٣٠٪ هي الأكثر فاعلية وعدالة لتمكين النساء من حيث العدد وتنوع الخلفيات السياسية والدينية والعرقية والثقافية، بينما يأتي نظام كوتا الترشح باعتماد نسب معقولة للنساء تمثل على الأقل نسبة ٢٠٪ من الحاصلين على المقاعد فى المرتبة الثانية، أما اعتماد نظام القوائم المغلقة أو نظام وضع مكان لنساء فى القوائم النسبية دون اشتراط وضعهم فى مراكز متقدمة أو تحديد نسبة من النجاح، فهى أنظمة لا تحقق تمثيل فاعل للنساء، بينما يأتي نظام الأغلبية (الفردى) ليعتبر أسوأ الأنظمة الانتخابية لمصر؛ حيث يعزز من العصبية والقبلية والتمييز على أساس الدين والنوع، وفى حال اعتماد نظام الأغلبية، فيجب عدم الاستسلام لنفس طريقة تقسيم الدوائر الكبيرة بمقعدين، حيث يجب الاعتماد على دوائر امتدادها الجغرافى معقول وعدم اعتماد نظام الإعادة بل فوز الحاصلين على أعلى أصوات من أول جولة.

المراجع:

- المشاركة السياسية للمرأة العربية، دراسة تحليلية، نيفين مسعد، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بمصر سنة ٢٠٠٠.
- دستور مصر ٢٠١٤ (الهيئة العامة للاستعلامات)، المواد المذكورة أعلاه.
- الجريدة الرسمية للقوانين المصرية. www.cc.gov.eg/Garida.aspx
- موقع الهيئة العليا للانتخابات المصرية. www.elections.eg
- موقع مؤسسة نظرة للدراسات النسوية، بيانات قوانين الأحوال الشخصية وقوانين الانتخابات.



الفصل الثالث:

التمكين الاقتصادي والاجتماعي وأثره على المشاركة السياسية للمرأة: خبرات دولية

ريهام باهى

أستاذ العلاقات الدولية المساعد كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة

مقدمة:

احتلت مصر المركز ١٣٢ فى مؤشر الفجوة بين الجنسين من بين ١٤٤ دولة وفقاً للمؤشر الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمى عام ٢٠١٦ وذلك مقارنة بالمركز ١٣٦ فى عام ٢٠١٥. واستطاعت مصر تضيق الفجوة بين الذكور والإناث وفقاً لعدة مؤشرات، أهمها المساواة فى الرواتب، وتواجد المرأة فى البرلمان والوظائف الإدارية العليا، وانخفاض معدلات الأمية بين النساء. وقد أنهت مصر «تقريباً» الفجوة بين الذكور والإناث فيما يخص معدلات الالتحاق بالتعليم الابتدائى والثانوى^١، وبرغم التقدم المتحقق على العديد من الأصعدة إلا أن المرأة المصرية مازالت تمر بظروف اجتماعية وثقافية وسياسية واقتصادية تجعل «المكانة» التى وصلت إليها لا ترقى إلى المستوى المنصوص عليه فى خطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠ التى اعتمدها قادة العالم فى سبتمبر ٢٠١٥. فمن بين ١٧ هدفاً نصت عليهم أجندة التنمية ٢٠٣٠، نص الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة على «تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات». ويمثل هذا الهدف والمقاصد الخمسة المنبثقة منه برنامج عمل لمعالجة المعوقات الهيكلية وإحداث نقلة فى المعايير الاجتماعية من أجل تهيئة مسارات مستدامة لتحقيق أهداف المساواة بين الجنسين الواردة فى أجندة ٢٠٣٠. وتؤكد الأمم المتحدة على أن المساواة بين الجنسين لا تشكل فقط حقاً أساسياً من حقوق الإنسان، ولكن أيضاً أساساً من الأسس الضرورية اللازمة لإحلال السلام والرخاء والاستدامة فى العالم.

ومن الجدير بالذكر أن مفهوم «التمكين» قد تبلور فى عقد التسعينات وتلاقى مع مفهوم التنمية؛ حيث تحتاج عملية إنجاح التنمية إلى تمكين وتقوية أفراد المجتمع بصفة عامة وتمكين النساء بصفة خاصة. وتؤكد الدراسات أن السبب الرئيسى وراء تعثر التنمية هو تهميش شرائح محددة من الأشخاص، خاصة النساء والشباب. وقد كثر الحديث مؤخراً عن التمكين السياسى والاقتصادى والاجتماعى بهدف معالجة الاختلالات التى أدت إلى هذا التعثر. ويقصد «بالتمكين» إزالة كافة العمليات والاتجاهات والسلوكيات النمطية فى المجتمع والمؤسسات التى تنمط النساء وتضعهن فى مراتب أدنى^٢. وقد ذكر تقرير التنمية البشرية العربية عام ٢٠٠٢، تحديات تنمية ثلاث أمام المجتمعات العربية، وهى: المعرفة والحرية، وتمكين النساء.

ثمة عوامل عديدة تفسر ضعف مشاركة النساء مقارنة بالرجال فى العملية التنموية. فتمثل النساء نسبة مرتفعة من السكان الفقراء مقارنة بالرجال. وتوجد فجوة نوعية فى معدلات المشاركة فى القوة العاملة ومعدلات البطالة لصالح الرجال. تميل النساء إلى العمل فى القطاع غير الرسمى فى غياب الحماية الاجتماعية. وتقل فرص مشاركة النساء والتعبير عن آرائهن فى الحوار الاجتماعى والسياسى. وتواجه النساء عدداً من القيود القانونية والثقافية والاجتماعية التى تحد من قدرتهن على الالتحاق بسوق العمل وامتلاك الأصول والحصول على فرص العمل الأعلى أجراً. وتبرز هذه الحقائق ضرورة أن تكون قضايا التمكين الاجتماعى والاقتصادى هى أساس بناء التنمية المستدامة.

وتهدف هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على خبرات بعض الدول فى مجال التمكين الاقتصادى والاجتماعى للنساء من أجل التعرف على العوامل التى تساعد أو تعيق هذا التمكين بشكل يمكن من الاستفادة من هذه الخبرات الدولية. وتستعرض هذه الدراسة عدداً من دراسات الحالة لدول حققت تقدماً ملحوظاً فى مجال تمكين النساء رغم ما تمر به من تحديات ربما تتشابه مع الحالة المصرية بغرض التوصل إلى مجموعة من الدروس التى يمكن الاستفادة منها فى تمكين النساء المصريات. كما تهدف الدراسة إلى إلقاء الضوء على طبيعة العلاقة بين التمكين الاقتصادى والاجتماعى للمرأة وقدرتها على المشاركة السياسية بشكل فعال. وتطرح هذه الورقة فرضية مفادها أن التمكين الاقتصادى والاجتماعى يؤثر بشكل إيجابى على المشاركة السياسية للنساء، وذلك باعتبار أن أحد أهم المتغيرات الحاكمة للمشاركة السياسية للمرأة هى وضعها الاقتصادى والاجتماعى. كما ينطلق البحث من فرضية أساسية وهى أن الحقوق لا تتجزأ. فلا يمكن الاستمتاع بالحقوق فى المشاركة السياسية فى ظل التمييز والعنف والتهميش والإقصاء الاقتصادى والاجتماعى. فالحقوق إذن متداخلة ومترابطة.

وعلى هذا تنقسم الدراسة إلى ثلاثة أقسام؛ قسم نظرى يناقش مفاهيم التمكين والمشاركة والعلاقة بين المشاركة السياسية والتمكين الاقتصادى والاجتماعى، وقسم يناقش بعض الخبرات الدولية فى مجال التمكين الاقتصادى والاجتماعى للنساء وأثره على المشاركة السياسية، ثم قسم أخير يتناول الدروس المستفادة من عرض هذه الخبرات.

تمكين النساء: الإطار المفاهيمي والنظري:

يعبر مفهوم تمكين المرأة عن «عملية شخصية واجتماعية تستطيع المرأة من خلالها اكتساب القوة والسيطرة على حياتها واختياراتها». أما التمكين السياسي فهو «عملية معقدة تتطلب تبني سياسات وإجراءات وهيكل مؤسسية وقانونية بهدف التغلب على أشكال عدم المساواة وضمان الفرص المتكافئة للأفراد فى استخدام موارد المجتمع وفى المشاركة السياسية تحديداً. ليس القصد من التمكين المشاركة فى النظم القائمة كما هى عليه، بل العمل الحثيث لتغييرها واستبدالها بنظم إنسانية تسمح بمشاركة الغالبية فى الشأن العام وإدارة البلاد وفى كل مؤسسات صنع القرار»^٣. وتؤكد الاتجاهات العالمية على أهمية إعادة تعريف التمكين ليعنى القدرة على التواصل والتنظيم وليس فقط فرض التشريعات والاجراءات. كما يعنى ضرورة استبدال المفاهيم السلبية لتوزيع الأدوار بمفاهيم إيجابية مبنية على المساواة وتكافؤ الفرص والإدماج.

وتصاغ سياسات التمكين لمنع التفرقة على أساس النوع ولتعزيز حرية الاختيار والتزود بالمعرفة والمهارات اللازمة لبناء القدرات. ويستوجب ذلك تجديد ديمقراطى وخلق نظم انتخابية تستوعب جميع الفئات المهمشة. من أهم متطلبات التمكين السياسى وجود نظام سياسى قائم على الحقوق المدنية والسياسية المنصوص عليها فى الميثاق العالمى لحقوق الانسان. ويعتبر إدماج النوع الاجتماعى Gender Mainstreaming استراتيجية مهمة تجعل لاهتمامات النساء بعداً أساسياً فى تصميم السياسات والبرامج وتطبيقها ومراقبتها فى المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بشكل يضع حداً لعدم تكافؤ الفرص ويحقق استفادة الرجال والنساء على قدم المساواة.^٤

ويتعلق التمكين الاقتصادى للنساء بتقليل الفجوة بين الجنسين فى الأجور، وزيادة فرص العمل للنساء، وتسهيل حصولهن على القروض المصرفية، بالإضافة إلى إزالة الحواجز التى تعيق تقدم النساء، بدءاً من القوانين التمييزية، وصولاً إلى المشاركة غير العادلة فى تحمل أعباء المنزل والرعاية الأسرية. وتواجه الكثير من النساء فى جميع أنحاء العالم صراعات اقتصادية مستمرة، بدءاً من الحصول على أجر مناسب مقابل عملهن، وصولاً إلى إنشاء حساب مصرفى فى أحد البنوك. فالنساء يتقاضين أجوراً أقل، ويتركز عملهن فى الأنشطة الضعيفة والمتوسطة الأجر، وتقل فرص وصولهن إلى الموارد الاقتصادية، بالإضافة إلى تحملهن أعباء شؤون المنزل والرعاية الأسرية.^٥

ولتوضيح هذا التباين يمكن الإشارة إلى تقرير منظمة العمل الدولية الصادر فى عام ٢٠١٧، والذي يؤكد أن الفجوة بين الرجال والنساء فى سوق العمل العالمى بلغت ٢٦.٧٪. فقد وصل معدل مشاركة الرجال فى سوق العمل إلى ٧٦.١٪ فى حين تبلغ نسبة مشاركة النساء فى سوق العمل ٤٩.٤٪ فقط، أى أن ٧٦.١٪ من الرجال على مستوى العالم يشاركون فى سوق العمل، فى حين أن تلك النسبة لا تتعدى الـ ٥٠٪ بالنسبة للنساء. وعالمياً تحصل النساء فى المتوسط على أجور أقل من الرجال بنسبة ٢٤٪، كما أن ٧٥٪ من النساء العاملات فى المناطق النامية يعملن بوظائف غير نظامية ودون تأمين، وكل هذه الأمور تعيق تحقيق التمكين الاقتصادى للمرأة وحصولها على حقوقها^٦.

وتبنى هذه الدراسة مفهوماً للمشاركة السياسية يتجاوز المفهوم التقليدى للمشاركة فى المؤسسات والعمليات السياسية الرسمية مثل الانتخابات ليضم العمليات السياسية غير الرسمية المتعلقة بالحياة اليومية. وهى بذلك تتضمن الحركات الاجتماعية وعلاقات القوة فى المجال الخاص داخل الأسرة^٧. كما ترى الباحثة أن النساء لا يشكلن مجموعة متجانسة ولكنها مجموعة متعددة الهويات تشكلها الأعراق والانتماءات السياسية والطبقات والأعمار والمكانة الاجتماعية. لا يرتبط موضوع المشاركة السياسية للنساء فقط بسياسة الدولة فى هذا المجال والقوانين الواردة فى الدستور وقانون الأحزاب والجمعيات وقانون الانتخاب، ولكنه يرتبط أيضاً بطبيعة التنشئة السياسية للنساء وبالقيم السائدة فى المجتمع. ولا يتعلق الموضوع بمسألة الحصص أو الكوتا فحسب، وإنما يتعلق بالتكوين والتدريب فى المجال السياسى.

التمكين والمشاركة: وجهان لعملة واحدة:

التمكين والمشاركة وجهان لعملة واحدة، حيث يشير مفهوم التمكين إلى كل ما من شأنه أن يطور مشاركة المرأة وينمى قدرتها ووعيها ومعرفتها، ومن ثم تحقيق ذاتها على مختلف الأصعدة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية؛ ويتيح لها كافة القدرات والإمكانات التى تجعلها قادرة على السيطرة على ظروفها ووضعها، و قادرة على الإسهام الحر والواعى فى بناء المجتمع. فى رسالة دكتوراه بعنوان التمكين السياسى للمرأة، مدخل للتمكين الاجتماعى والاقتصادى، أكدت سالى جلال المهدي أن التمكين السياسى يلعب دوراً فى التمكين الاجتماعى وذلك من خلال قدرة المرأة على الاستفادة من

وضعتها ومركزها السياسى فى التدرج والارتقاء على السلم الاجتماعى ويتم التعرف على ذلك عن طريق دراسة علاقات المرأة بمحيطها الاجتماعى بعد الاشتغال الفعلى بالعمل السياسى/العام، خاصة بعد حصولها على عضوية المجالس المنتخبة، وكذلك من خلال قدرة المرأة على خلق وتوطيد العلاقات مع النخبة من أجل زيادة تمكينها الاجتماعى. كما ترى سالى المهدي أن التمكين السياسى يلعب دوراً فى التمكين الاقتصادى عن طريق قدرة المرأة على المساهمة فى الإنفاق المنزلى وقدرتها على تأمين مستقبلها المادى من خلال استخدام مواردها المالية فى شتى وسائل الادخار^٨ وفى دراسة أخرى يرى سمير سعيغان أن كثيراً ما يتم اهمال التمكين الاقتصادى للمرأة لصالح التركيز على التمكين السياسى والاجتماعى، وتركز الدراسات والأبحاث على التمييز القانونى وضعف المشاركة السياسية وعلى العنف ضد المرأة والمساواة فى التعليم وغيرها من الجوانب المهمة ولكنها تهمل البعد الاقتصادى للتمكين الذى يعد أساس تمكين المرأة سياسياً واجتماعياً. فالمرأة صاحبة الدخل تكتسب احتراماً ودوراً أكبر فى المجتمع كما أن الدخل يشكل سور حماية للمرأة يخفف من تعسف المجتمع ضدها.^٩

وتتضح العلاقة بين التمكين الاقتصادى والاجتماعى والمشاركة السياسية بالنظر إلى **معوقات التمكين السياسى** المتعددة الأبعاد. فتعتبر الثقافة السائدة من معوقات التمكين السياسى، ويتمثل دورها فى منظومة القيم والمعتقدات والممارسات والاتجاهات المشتركة لمجموعة من الناس التى تؤثر فى سلوكهم وطرق تفكيرهم، فالثقافات المختلفة تتفاوت فى تحديدها للأدوار الجندرية/النوعية التى يقبلها المجتمع للمرأة والرجل كل حسب نوعه. كذلك يمكن أن تكون التنشئة الاجتماعية معيقاً، حيث تؤثر الموروثات الاجتماعية التى تنتقل من جيل إلى آخر عن طريق التنشئة الاجتماعية على تكوين نظرة المجتمع لموقع المرأة فى الحياة السياسية. ويكتسب دور الحكومات أهمية خاصة فى إقرار السياسات المتعلقة بزيادة المشاركة السياسية للمرأة ودفعها إلى المراكز القيادية، وكذلك السياسات الخاصة بالمرأة فى مجال التعليم والصحة والعمل، وإزالة العقبات القانونية التى تميز ضد المرأة. وللأحزاب السياسية أيضاً دوراً مهماً، حيث تعتبر نسبة مشاركة المرأة فى الأحزاب السياسية متدنية جداً، فالنساء عازفات عن الانتساب إلى الأحزاب السياسية، كما أن الأحزاب لا تتوجه للنساء. وكذلك تتحمل التنظيمات النسائية ضعف أدوارها فى التمكين السياسى للمرأة من حيث التخطيط والبرامج،

وتبقى فى النهاية وبقدر مهم جداً القدرات الشخصية للقيادات النسائية، فالقدرات الشخصية للمرأة واستعداداتها للقيادة وخبراتها فى الحياة السياسية من المعوقات الأساسية.^{١٠}

فى الجزء التالى من الدراسة سوف يتم إلقاء الضوء على عدد من دراسات الحالة من خلال استعراض الإنجازات والتحديات فى محاولة للتعرف على علاقة التأثير والتأثر بين التمكين الاقتصادى والاجتماعى من ناحية والمشاركة السياسية والتمكين السياسى من ناحية أخرى، و التعرف على العوامل التى دعمت تمكين النساء فى هذه الحالات، ثم استخلاص الدروس المستفادة من هذه التجارب.

التمكين الاقتصادى والاجتماعى والمشاركة السياسية: خبرات دولية

تونس:^{١١}

عربياً، تعتبر تونس نموذجاً رائداً فى تحقيق المساواة النوعية وتمكين النساء. وتحظى المرأة فى تونس بوضع حقوقى فريد من نوعه فى العالم العربى بفضل «مجلة» (قانون) الأحوال الشخصية» التى أصدرها سنة ١٩٥٦ الرئيس التونسى الراحل الحبيب بورقيبة الذى يوصف بأنه «محرر» المرأة التونسية. وسحبت المجلة، التى لا يزال معمولاً بها، القوامة من الرجل وجرمت الزواج العرفى وإكراه الفتاة على الزواج من قبل ولى أمرها، وتعدد الزوجات، وجعلت الطلاق بيد القضاء بعدما كان بيد الرجل ينطق به شفويةً متى يشاء.

وفى ٢٠١٤ صادق البرلمان التونسى بأغلبية ساحقة؛ ١٥٩ صوتاً من أصل ١٦٩، على مادة فى دستورها الجديد تقرر «المساواة» بين التونسيات والتونسيين «فى الحقوق والواجبات» و«أمام القانون». وفى الانتخابات التشريعية ارتفع تمثيل المرأة فى البرلمان من ٤٪ فى عام ١٩٩٠ إلى ٣١٪ فى عام ٢٠١٤. وهى النسبة الأعلى من مثيلاتها فى بريطانيا وفرنسا والولايات المتحدة. كما تعكس الانجازات التى تم تحقيقها فى تونس صفات التدرج والاستمرارية والصمود أمام التحديات السياسية. وكل هذا يجعل من تونس نموذجاً يستحق الدراسة فى مجال تمكين النساء.^{١٢}

فى البداية تجدر الإشارة إلى أهم المكاسب المتعلقة بتمكين المرأة التونسية اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً. ويمكن تلخيص هذه المكاسب فى إصلاحات تتعلق بقانون الأحوال الشخصية الذى ألغى تعدد الزوجات وأعطى حقوق كثيرة للمرأة فى الزواج والطلاق وحضانة الأطفال والإجهاض. ونظام عدالة علمانى قيد دور المؤسسة الدينية فيما يتعلق بوضع المرأة. ودستور يؤكد على مبدأ المساواة النوعية. وإصلاحات اجتماعية تتعلق بالحق فى التعليم المجانى والرعاية الصحية والحق فى العمل. والتصديق على المواثيق والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمرأة مثل الاتفاقية الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وإحراز التقدم فى العديد من المؤشرات المتعلقة بتعليم الإناث ونسبة الخصوبة والبطالة والمشاركة فى القطاع الاقتصادى. وكذلك الإصلاح القانونى الذى شمل حق الملكية المشتركة فى حالة الزواج وحظر التمييز فى العمل على أساس النوع والحق فى الجنسية لأبناء المرأة التونسية ومد التعليم الإلزامى إلى سن ١٦ سنة وإقرار نظام الكوتا فى سنة ١٩٩٩.

أما عن العوامل التى دعمت التجربة التونسية فى تحقيق المكاسب الخاصة بتمكين النساء فيمكن الحديث عن تفاعل مجموعة من العوامل المتعلقة بالبيئة السياسية والاجتماعية وظروف بناء الدولة بعد الاستقلال:

أولاً: ترتيبات النخبة لنظام ما بعد الاستقلال ليقوم على أساس علمانى حدائى، وكانت المساواة النوعية نتيجة له وليس هدفاً فى حد ذاته. وقام بناء الدولة التونسية الحديثة على أساس أجندة وطنية حدائية Modernist، تغلبت على القوى المحافظة وقامت بتغيير السياسات الاجتماعية بشكل يخدم النساء. كما قامت الدولة بإعادة تعريف علاقتها مع المؤسسة الدينية بشكل يحد من وصاية تلك المؤسسة على حياة النساء ويغير القيم الأبوية التى كانت سائدة فى المجتمع. كما أدت ترتيبات ما بعد الاستقلال إلى كسر الأطر الاجتماعية القائمة على القرابة والعائلة Kin-based Structures مما أعطى للنساء درجة أكبر من الاستقلالية. ساعدت أيضاً فى تمكين النساء الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية التى قامت بها الدولة فى فترة الخمسينيات وتحالف النخبة السياسية مع التنظيمات النسائية ضد تيار الإسلام السياسى فى فترة الثمانينات والتسعينات.

ثانياً: الدعم السياسى الفوقى لحقوق المرأة. هذا الدعم من قبل الدولة صاحبه عدداً من العوامل الأخرى. على سبيل المثال ورغم الفصل بين السياسة و الدين، إلا أن الإصلاحات الخاصة بحقوق النساء تم تأصيلها من داخل التقاليد الفكرية الإسلامية بشكل يضمن عدم معارضة النخبة الدينية لها. بالإضافة الى دعم المؤسسة القضائية فى تطبيق القوانين الجديدة وضمن التزام مؤسسات الدولة بها. ويضاف إلى ذلك بناء المؤسسات اللازمة لتطبيق هذه الإصلاحات مثل وزارة معنية بشؤون المرأة. والتمزام الحزب الحاكم بوجود كوتا للمرأة من أجل زيادة تمثيل النساء فى مؤسسات صنع القرار. ووجود تنظيمات نسائية قوية قادرة على الدفاع عن مكتسبات النساء وقد ظهر ذلك بوضوح فى الاحداث اللاحقة للثورة التونسية.

ثالثاً: اضطلعت الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية التى بدأت منذ فترة الخمسينات والستينات بدور مهم فى تمكين المرأة. حيث وفرت هذه الإصلاحات للمرأة فرص التعليم والعمل والتمثيل السياسى والحقوق الإيجابية. ويضاف إلى ذلك وجود إطار قانونى ودستورى داعم فى الفترة ما بين ١٩٩٠ و ٢٠١٠.

رابعاً: قدرة التنظيمات النسائية على التعبئة السياسية والاجتماعية نتيجة وجود كتلة حرجة من النساء المتعلمات والناشطات؛ وظهر ذلك بوضوح منذ منتصف الثمانينات وكذلك فى أحداث الثورة التونسية وما صاحبها من تطورات سياسية. مكنت هذه التنظيمات النساء من المشاركة فى العديد من اللجان والمجالس التى تصنع السياسات العامة للدولة. وساعدت النساء على القيام بالعديد من الأدوار مثل المطالبة بالإصلاحات والمتابعة والرقابة. ساعدت زيادة تمثيل المرأة فى المؤسسات الرسمية فى منحها ظهوراً واحتراماً فى المجتمع. وارتبطت هذه الزيادة بوجود تنظيمات نسائية قوية، حيث تنتمى أغلب النساء اللاتى وصلن إلى مناصب صنع القرار إلى الاتحاد القومى للمرأة التونسية، الذى يعتبر من أهم التنظيمات النسائية فى تونس. ويضاف إلى ذلك وجود النساء فى المجموعات الثقافية والأكاديمية والنقابات ووجود مجلات تتناول قضايا المرأة. اضطلعت تلك التعبيرات المختلفة عن أصوات النساء بدور مهم فى دعم المكاسب فى مجال المساواة النوعية وتغيير القيم الاجتماعية.

ويمكن تلخيص الدروس المستفادة من التجربة التونسية فيما يلي: ارتباط التقدم فى قضية تمكين النساء بالسياسات العامة فى مجال التعليم والصحة والعمل والقوانين التقدمية المتعلقة بالأسرة. التطور الحادث فى تونس هو تطور تراكمى، يعكس الارتباط بين التغيير السياسى والقانونى بشكل ينعكس على وضع أفضل للمرأة وقدرة على الحراك والتعبئة من أجل تغيير علاقات القوة النوعية السائدة فى المجتمع. ويرتبط هذا الوضع بمرحلة بناء الدولة بعد الاستقلال وإصرار النخبة على المفهوم العلمانى والحداثى للدولة التونسية. تؤكد التجربة التونسية على إمكانية تحقيق تمكين النساء فى ظل نظام تسلطى. فرغم القيود التى فرضها النظام السياسى على الحريات السياسية، إلا أن النخبة السياسية وجدت أن المساواة النوعية تتوافق مع مصالحها. كما تؤكد التجربة التونسية الارتباط بين تمكين المرأة واستثمار الدولة فى التعليم والصحة. حرصت كل السياسات الاجتماعية على المساواة بين الجنسين Gender Blind واستفادت منها المرأة فى تنمية قدراتها وتحقيق المساواة. وتظهر التجربة التونسية أيضاً أن تمكين المرأة يمكن تحقيقه فى البداية عن طريق إصلاحات فوقية تخلق البيئة المناسبة لعمل المنظمات النسائية من أجل المزيد من التمكين والمساواة.

وعلى صعيد التحديات، مازالت المرأة التونسية تواجه العديد من التحديات فى سبيل تحقيق المساواة والتمكين:

أولاً: السياق الاجتماعى والثقافى المحافظ، فلا يزال جزء من المجتمع التونسى محافظ، ينظر إلى المساواة بين الرجل والمرأة على أنه أمر مخالف للشرع والقيم. تتعارض هذه القيم الاجتماعية المحافظة السائدة عن مكانة المرأة فى المجتمع مع الإطار القانونى الرسمى فى الدولة. كذلك لم يتمكن نظام الكوتا، الذى لعب دوراً مهماً فى زيادة التمثيل السياسى للنساء، من تغيير علاقات القوة فى المجتمع.

ثانياً: قبل الثورة التونسية فى ٢٠١١، كان النظرة السائدة إلى الحركات والتنظيمات النسائية على أنها جزء من النظام القائم. وبعد الثورة زاد عدد وتأثير الحركات والتنظيمات النسائية، إلا أنها أصبحت تعاني من التنوع والانقسامات وغياب رؤية متسقة عن مكانة النساء فى المجتمع التونسى. ورغم مشاركة النساء بفاعلية فى «ثورة الياسمين»، إلا أن الرأى العام لا يرى التنظيمات النسائية بشكل إيجابى، وهذه الرؤية منتشرة أيضاً بين قطاع من النساء التونسيات.

ثالثاً: حقق المجتمع التونسي تقدماً ملحوظاً فيما يتعلق بالأبعاد الاقتصادية والاجتماعية للتمكين فى سياق سياسى يتميز بتقييد الحقوق السياسية. ورغم أن السياق السياسى بعد الثورة التونسية أتاح المجال للمشاركة السياسية بشكل أكبر، إلا أن هذا المجال السياسى المفتوح سمح أيضاً للحركات الدينية بطرح رؤيتها المحافظة عن السياسة والمرأة بشكل قد يؤثر على علمانية الدولة وخطاب المساواة.

دول أمريكا اللاتينية:

تعتبر دول أمريكا اللاتينية من النماذج الناجحة فى تحقيق المساواة والتمكين السياسى والاقتصادى للنساء. وقد شهدت دول أمريكا اللاتينية تحولات سياسية واقتصادية واجتماعية كان لها أثر إيجابى على المشاركة السياسية للنساء. يتناول تقرير صادر عن بنك أمريكا اللاتينية للتنمية^{١٣} عن التحاق أكثر من ٧ مليون سيدة لاتينية بسوق العمل فى العشرين عاماً الماضية، ونتج عن ذلك تقليل نسبة الفقر وزيادة الطبقة المتوسطة. كما انتشرت سياسات ونظم الحماية الاجتماعية فى أمريكا اللاتينية خلال العقد الماضى، وذلك فى إطار استراتيجيات شاملة لتمكين النساء. تقوم هذه الاستراتيجيات على تحديث السجلات القومية ومشاركة المسؤولية مع المحليات والتأكيد على أن المساعدات الاجتماعية ليست مساعدات إنسانية عشوائية ولكنها تتم فى إطار سياسة عامة تقوم على مراعاة التوفيق بين العرض والطلب، والمعاملة التفضيلية للنساء بخصوص التحويلات النقدية Cash Transfer، والتعامل مع الفقر باعتباره مشكلة متعددة الأبعاد. وتعتبر سياسات الحماية الاجتماعية ضرورية من أجل إدماج الفئات الضعيفة والمهمشة التى لم تكن تحظى باهتمام الدولة من قبل. وبالنسبة للنساء، تعتبر هذه السياسات أداة للحماية والوقاية. كما أنها تعتبر أداة لدعم إنخراط النساء فى سوق العمل ودعم فرصهن فى الحصول على القروض الصغيرة Microcredit. المهم أن تكون هذه الأدوات جزءاً من استراتيجية شاملة للتمكين الاقتصادى للنساء مثل برنامج Chile Solidario فى تشيلى وبرنامج Bolsa Familia فى البرازيل.^{١٤} ومن خلال تقييم هذه البرامج، وُجد أنها ساهمت فى تمكين المرأة عن طريق زيادة قوتها التفاوضية فى المنزل وتحسين وضعها الاجتماعى فى المجتمع وأثر ذلك بشكل إيجابى على الإدراك الذاتى للمرأة وزيادة ثقتها بنفسها. المهم أن تراعى هذه البرامج مطالب الوقت الملقاة على عاتق النساء. ويمكن التغلب

على ذلك عن طريق تصميم برامج الحماية بشكل يضمن مشاركة الرجال فى تحمل الأعباء المنزلية والأسرية بحيث لا تقع المسؤولية على عاتق المرأة وحدها.

وتعتبر البرازيل من النماذج الناجحة فى أمريكا اللاتينية التى شهدت نمواً فى قوة المرأة الاقتصادية والسياسية. ففى الدولة التى ترأسها سيدة (دلما روسيف)، تتقلد النساء ٢٦٪ من مقاعد الحكومة. وهناك سيدة برازيلية على رأس شركة بتروبراس التى تعد من أكبر شركات البترول عالمياً. وتمثل النساء بنسبة ٢٧٪ فى المناصب القيادية فى أكبر الشركات وهى نسبة أكبر من النسبة العالمية المقدره بحوالى ٢١٪. وانضم ٥٩٪ من نساء البرازيل إلى القوة العاملة مقارنة بنسبة ٥٢٪ فى فرنسا و٥٧٪ فى إنجلترا. ٢٠٪ من أغنياء البرازيل نساء، مقارنة بالنسبة العالمية وهى ١٠٪.^{١٥}

وفى عام ٢٠٠٣، أطلقت البرازيل برنامج منح لصالح الأسر يعرف باسم «بولسا فاميليا» أو «الإعانات الأسرية» وبرنامج للتحويلات النقدية المشروطة يهدف إلى تحويل الدخل إلى الأسر الفقيرة للحد من فقرها وتعزيز قدرتها على الحصول على خدمات الصحة والتعليم وخدمات اجتماعية أخرى. وقد ساهم البرنامج فى خفض نسبة الفقر بين ١٢٪ و١٨٪ وزيادة مشاركة النساء فى العمل بنسبة ١٦٪. كما أدت التحويلات النقدية التى وضعت النقود مباشرة فى أيدي النساء إلى زيادة مكانة المرأة داخل الاسرة وتمكينها اقتصادياً واجتماعياً. ورغم السياسات الاجتماعية المتقدمة، إلا أن المرأة فى البرازيل مازالت تحصل على أجور أقل بنسبة ٣٥٪ من الرجل. كما أن أكثر من نصف النساء العاملات فى المدن الكبرى لا يحصلن على الحد الأدنى للأجور. والمرأة البرازيلية ممثلة بشكل أكبر فى العمل غير الرسمى. وقد استطاعت المرأة المقتردة فى البرازيل تحقيق التقدم سياسياً واقتصادياً بسبب قدرتها على الاستعانة بالعمالة اللازمة للمساعدة فى الأعمال المنزلية ورعاية الأطفال.^{١٦}

وتؤكد الدراسات العلاقة بين التقدم الاقتصادى والاجتماعى فى دول أمريكا اللاتينية من حيث مؤشرات التعليم ومشاركة النساء فى سوق العمل والتقدم فى المشاركة السياسية للنساء. ومع ذلك، مازالت المرأة تواجه العديد من التحديات. فمثلاً تحصل النساء على أجور أقل من الرجال عن نفس العمل. كما أن تمثيل النساء مازال أقل من الرجال فى المؤسسات العامة. وقد أدى العنف المنزلى إلى وفاة ١٦٧٨ سيدة فى عام ٢٠١٤. ومازالت المرأة فى أمريكا اللاتينية تعاني من الفقر والتمييز والاستغلال. ويؤكد تقرير بنك التنمية

على أن المساواة النوعية تفيد الاقتصاد حيث أنه من المتوقع أن يزيد الناتج الإجمالي للقارة بنسبة ١٤٪ فى حالة تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة فى العمل وزيادة الأعمال. ويحدد التقرير خمسة تحديات تتطلب المزيد من الجهد من أجل تمكين المرأة اقتصادياً وسياسياً واجتماعياً فى أمريكا اللاتينية وهى:^{١٧}

- التمكين الاقتصادى اللازم لتنشيط الاقتصاد وتحقيق الاستقلال الاقتصادى للمرأة من خلال توفير أدوات لمحو الأمية المالية وتشجيع ريادة الأعمال والقضاء على التمييز فى الوظائف وزيادة القدرة على الوصول إلى الأنظمة المالية Access to Financial Systems.
- بالنسبة للتمثيل السياسى، فقد وصل تمثيل المرأة فى المقاعد البرلمانية إلى ٢٤٪ وهى نسبة تعتبر مرتفعة. فقد زادت نسبة تمثيل المرأة فى البرلمانات الوطنية من ١٥٪ فى عام ٢٠٠٠ إلى ٢٤٪ فى عام ٢٠١٢، وذلك باستثناء عدد من الدول التى مازال تمثيل المرأة بها أقل من ١٠٪ فى البرلمانات الوطنية مثل البرازيل وبنما وبربادوس. ومازال أمام المرأة العديد من التحديات الاقتصادية والثقافية من أجل تمثيلها بشكل أكبر فى المناصب العامة، خاصة وأن المرأة تمثل النسبة الأكبر من السكان.
- المساواة فى العمل والأجور، فرغم التقدم الذى تم تحقيقه فى السنوات الماضية إلا أن مشاركة المرأة فى الاقتصاد جاءت أقل من مشاركة الرجل (بنسبة ٥٤٪ للنساء مقابل ٧٢٪ للرجال). ومازال أجر الرجل أعلى من المرأة عن نفس العمل. وتنشط المرأة فى مجال الخدمات وقطاع الخدمة المنزلية وليس فى القطاعات التى تحتاج الى مهارات عالية مثل التكنولوجيا. ويعتبر أجر الرجل أعلى من أجر المرأة بنسبة ٢٥٪ فى كل من تشيلى والبرازيل والمكسيك وبيرو. ويرى التقرير ضرورة معالجة هذا الوضع عن طريق السياسات التى تشجع المرأة على الالتحاق بالقوى العاملة وزيادة تمثيل المرأة فى المناصب القيادية فى القطاع الخاص.
- فى مجال القضاء على العنف ضد المرأة، تشير الإحصائيات إلى وفاة حوالى ١٦٧٨ امرأة نتيجة العنف فى عام ٢٠١٤. تمتلك جميع دول أمريكا اللاتينية قوانين خاصة بالعنف ضد المرأة وتعمل على تطبيقها، ولكن هناك ثمان دول فقط تحدد موارد خاصة فى الموازنة العامة من أجل هذا الغرض.

- تقوية المؤسسات والتشريعات التى تهدف إلى تمكين المرأة. ففى الخمسة عشر عاماً الماضية تم اصلاح ٥٠% من القوانين التى تعرقل مشاركة المرأة فى الحياة العامة مثل القوانين الخاصة بحقوق الملكية. ويؤكد التقرير على أهمية القوانين والتشريعات لتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة، خاصة نظام الكوتا فى القوائم الانتخابية. وكذلك القوانين التى تتعلق بالتحرش والعنف ضد المرأة مع ضرورة تغليظ العقوبات الخاصة بذلك. ويضاف إلى ذلك القوانين الخاصة بأجازات الوضع ورعاية الطفل والقوانين الخاصة بتمثيل المرأة فى المؤسسات العامة.

دول منطقة البحيرات العظمى بأفريقيا:

حالة أفريقيا لها خصوصيتها شأنها شأن مجتمعات ما بعد الصراع. ومع ذلك يمكن استعراض حالات منطقة البحيرات العظمى Great Lake region التى شهدت فى الخمسة عشر عاماً الماضية تطوراً ملحوظاً فى تمثيل المرأة فى السياسة والمجال العام كنتيجة إيجابية لعمليات التحول السياسى وعمليات السلام بعد سنوات من الصراعات. فقامت كل من أوغندا ورواندا وبروندى وجمهورية الكونغو الديمقراطية بتبنى نظام الكوتا لتمثيل النساء بنسبة ٣٠% فى كل مؤسسات صنع القرار، وأكدت على ذلك فى دساتيرها. كما ذهب دستور جمهورية الكونغو الديمقراطية الذى تبنته الدولة فى عام ٢٠٠٥ إلى أبعد من ذلك بإدخال مبدأ المساواة فى التمثيل. كما اضطلعت المرأة بدور مهم فى التعافى الاقتصادى لمنطقة شمال أوغندا من خلال عملية إعادة الاعمار بعد صراع دام عشرين عاماً. ومثل كل ما سبق عوامل مؤثرة شجعت على زيادة التمثيل والمشاركة فى الدول المشار إليها. ويركز التقرير الذى أعدته مؤسسة International Alert على علاقة التمكين الاقتصادى والسياسى فى دول أفريقية خرجت مؤخراً من صراعات دامت سنوات طويلة.^{١٨} ويدرس التقرير طبيعة وحجم المشاركة السياسة للمرأة فى الدول الأربع محل الدراسة ليحدد ما إذا كانت زيادة تمثيل المرأة فى صنع القرار على المستوى القومى والمحلى تؤثر بالإيجاب على تبنى سياسات تهدف إلى المساواة النوعية وتعزيز مكانة المرأة الاقتصادية والاجتماعية على كافة مستويات المجتمع. كما يدرس التقرير البعد الاقتصادى للمشاركة السياسية عن طريق الربط بين التمكين الاقتصادى وتمثيل المرأة فى المجال السياسى.

ركزت الدراسة فى رواندا على أهمية دمج سياسات المساواة النوعية فى عمليات اللامركزية والذي أثر بشكل إيجابى على مشاركة المرأة فى الحكم المحلى والقومى. وفى بوروندى، ركزت الدراسة على نظام الكوتا ومشاركة المرأة فى عملية السلام والتحول السياسى لدعم مشاركة المرأة على المستوى القومى والمحلى. وفى اوغندا، ركزت الدراسة على العلاقة بين زيادة القوة الاقتصادية للمرأة ومشاركتها فى الحياة السياسية والعامّة. وفى جمهورية الكونغو الديمقراطية ركزت الدراسة على مشاركة المرأة فى الحوار السياسى وانتخابات ٢٠٠٦. وخلصت الدراسة إلى:

- أهمية وجود النساء على طاولة المفاوضات كما هو الحال فى جمهورية الكونغو الديمقراطية وبوروندى. فرغم محدودية مشاركة النساء فى عمليات السلام والحوار الوطنى إلا أن هذه المشاركة المحدودة ضمنت وجود مواد تتعلق بحقوق النساء والمساواة النوعية فى اتفاقية أروشا للسلام فى عام ٢٠٠٠ واتفاق صن سیتی الشامل لجمهورية الكونغو الديمقراطية فى عام ٢٠٠٢. وجاءت صياغة المبادئ المتعلقة بالمساواة النوعية بطريقة فضفاضة وعامة وتتعلق فقط بتمثيل النساء فى مؤسسات الحكم السياسية. وبالتالي، كان هناك تباطؤ فى تطبيق هذه المبادئ. فتمثيل المرأة فى مؤسسات الدولة لم يصل إلى نسبة الـ ٣٠٪ المخصصة للنساء فى نظام الكوتا. ورغم نجاح المرأة فى جمهورية الكونغو الديمقراطية فى الإصرار على إدراج نسبة ٥٠٪ للمساواة فى التمثيل فى دستور ٢٠٠٦، إلا أنه لم يتم إدراج أى آليات لتطبيق هذه المساواة. وفى بوروندى، اعتمد نظام الكوتا بنسبة ٣٠٪ فى دستور ٢٠٠٥، أى بعد خمس سنوات من اتفاق السلام، كما أنه لم يُطبق نظام الكوتا إلا بعد تعديل قانون الانتخابات فى ٢٠٠٩.

- وبالنسبة لأهمية سياسات الكوتا وأثرها، فيمكن أن نقول إن سياسات الكوتا أدت إلى زيادة عدد النساء فى مؤسسات صنع القرار، إلا أنها لم تؤد بالضرورة إلى تمثيل فعال للمرأة ولا إلى الحد من عدم المساواة بين الرجال والنساء. وتظل المرأة، خاصةً فى المناطق الريفية، تعاني من العديد من التحديات مثل الفقر والجهل وثقل الأعباء المنزلية والقيود المفروضة على حق الملكية. كما أن تطبيق نظام الكوتا لم يصاحبه تغيير فى النظم السياسية والمؤسسية التى ظلت تسيطر عليها القيم الذكورية التى تعيق تحقيق المساواة. كما أدى الجمع بين أنواع متعددة من

الكويت القائمة على أساس النوع والعرق والانتماء الإقليمي، إلى تعزيز الانقسامات والانتماءات العرقية والإقليمية. كذلك دفعت السياسيين وخاصة النساء منهم إلى تغليب الاعتبارات العرقية والإقليمية. ومع ذلك، كان لنظام الكوتا وزيادة تمثيل المرأة أثر إيجابي فى إحداث تحول اجتماعى مهم متمثل فى زيادة ثقة المرأة فى نفسها وقدرتها على التحدث فى المجال العام وصولاً إلى مستوى أعلى من الاحترام والقبول المجتمعى.

• أدت سياسة الكوتا إلى زيادة تمثيل المرأة فى عمليات اللامركزية التى تم تطبيقها فى بوروندى فى أوائل عام ٢٠٠٠، إلا أنها لم تؤد إلى إدماج مبدأ المساواة النوعية فى عمليات اللامركزية بشكل يوفر الفرصة للنساء للتأثير على السياسات على مستوى الحكم المحلى. ومازالت المرأة غير ممثلة بشكل كاف فى تطبيق برامج اللامركزية. ويأتى ضعف الموارد الفنية والمالية اللازمة لتطبيق سياسات المساواة النوعية بشكل فعال فى مقدمة التحديات التى تواجه إدماج النوع الاجتماعى فى عمليات اللامركزية من حيث التخطيط ووضع الميزانيات، بالإضافة إلى عدم وجود خبرات فى مجال التحليل النوعى والميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعى، وتهميش النساء فى مننديات المشاركة العامة التى تهدف إلى إتاحة الفرصة لمشاركة فئات الشعب فى النقاش الدائر حول أولويات برامج التنمية. يتم التعرض فى هذه المننديات لقضايا المساواة والعنف ضد المرأة وحقوق الملكية وتنظيم الأسرة. وبالرغم من أن عمليات اللامركزية فى رواندا قد وفرت فرصة كبيرة لتحقيق المساواة النوعية، إلا أن هناك حاجة إلى تقوية مؤسسات الحكم المحلى والمجتمعات المحلية من أجل أن تتحقق لهم ملكية عمليات اللامركزية.

• وعن أهمية تمثيل المرأة فى العمليات الانتخابية، شاركت المرأة بفاعلية فى أول انتخابات عامة فى جمهورية الكونغو الديمقراطية منذ ثلاثين عاماً، وهى الانتخابات التى جرت فى عام ٢٠٠٦. وشكلت المرأة النسبة الأكبر من المصوتين بنسبة ٦٤٪ فى الانتخابات التشريعية. ورغم ذلك، لم يتمكن عدد كبير من النساء من النجاح فى الانتخابات. وحصلت المرأة فقط على ٨٪ من مقاعد الجمعية الوطنية National Assembly و ٨.٦٪ من مقاعد مجلس الشيوخ Senate. ويرجع ذلك إلى طبيعة النظام الانتخابى والتحيزات فى القوائم الانتخابية وضعف الموارد المالية والخبرة السياسية لدى النساء وضعف القدرة على الحشد من أجل بناء قاعدة انتخابية عريضة.

ويضاف إلى ذلك الطبيعة غير الديمقراطية للنظام السياسى فى جمهورية الكونغو والطبيعة المحافظة للنظام الاجتماعى والمؤسسات الدينية. أدت كل هذه العوامل إلى إعاقة تطبيق مبدأ المساواة المنصوص عليه فى الدستور. ورغم وجود بعض الإجراءات التى تضمن مشاركة أكبر للمرأة فى الحياة السياسية والعامّة، إلا إنه مازال هناك العديد من القوانين والأحكام التى تميز ضد المرأة؛ مثل قوانين الأسرة والقوانين التى تتعلق بحياة المرأة الشخصية. فعلى سبيل المثال، مازال قانون الأسرة يُخضع المرأة لوصاية زوجها. كما تظل القيم الذكورية والصور النمطية التى تحدد العلاقات النوعية عائقاً أمام تمثيل النساء بشكل متساوٍ فى الحياة السياسية والعامّة فى جمهورية الكونغو الديمقراطية.

• وعن علاقة التمكين للاقتصادى بالمشاركة السياسية، يمكن اعتبار الفقر وعدم الأمان للاقتصادى من أهم العوائق أمام المشاركة السياسية للنساء. ففى شمال أوغندا، أدى التقدم الذى حققته المرأة فى المجال الاقتصادى إلى احتلالها مكانة بارزة فى صنع القرار السياسى. واضطلعت النساء بدور مهم فى التعافى للاقتصادى بعد سنوات الحرب مما أدى إلى زيادة دخولهن بشكل ملحوظ بسبب زيادة مساهمتهن فى النشاط الاقتصادى فى شمال أوغندا ودخول النساء إلى مجالات اقتصادية جديدة بجانب النشاط الزراعى مثل التجارة والأعمال. وقد أدت ظروف الحرب إلى تغيير السياق المجتمعى وتغيير الأدوار النوعية، فقد شجعت ظروف الحرب على خروج المرأة إلى المجال العام والاضطلاع بأدوار جديدة كانت تعتبر قبل الحرب أدواراً ذكورية، مثل الانفاق على الأسرة وصنع القرار العائلى. أدى هذا المستوى من التمكين للاقتصادى إلى مشاركة النساء فى صنع القرار على مستوى الأسرة والمجتمع وتغيير الصورة النمطية عن النساء وزيادة الوعى السياسى والوجود فى المجال العام. كما اضطلعت المنظمات الدولية العاملة فى أوغندا بدور مهم فى تشجيع وتدريب النساء على القيادة. ورغم ذلك، مازال التمثيل السياسى للنساء محدود بنسبة الثلث المقررة فى الدستور للمحليات بالإضافة إلى مقعد نسائى واحد فى كل دائرة على مستوى البرلمان الوطنى. وأفاد استطلاع للرأى بأن سبعة من بين كل عشرة سيدات يوافقن على التصويت لسيدة لرئاسة الدولة وهذه النسبة تزيد بشدة عند السؤال عن انتخاب النساء فى البرلمان. كما شاركت المرأة فى الانتخابات، إلا أن دورها اقتصر بشكل أساسى على الدعم وإدارة الحملات الانتخابية.¹⁹

ملاحظات ختامية: علاقة التأثير المتبادل بين التمكين الاقتصادي والاجتماعى والمشاركة السياسية

تُظهر الحالات السابق ذكرها علاقة التأثير المتبادل بين التمكين الاقتصادي والاجتماعى من ناحية، وتمثيل المرأة فى المجال السياسى من ناحية أخرى. فالتقدم فى قضية تمكين النساء مرتبط بالسياسات العامة فى مجال التعليم والصحة والعمل والقوانين التقدمية المتعلقة بالأسرة. كما أن زيادة نسبة تمثيل المرأة فى مؤسسات صنع القرار كان له أثر فى تبني سياسات تدعم المساواة النوعية وتعزز من الوضع الاقتصادي والاجتماعى للمرأة. ويمكن القول بأن زيادة تمثيل ومشاركة المرأة فى الدول محل الدراسة قد أدت إلى قبول أكبر للمرأة فى المناصب القيادية فى المجالات السياسية والاقتصادية. ورغم بطء عملية تحقيق المساواة النوعية، إلا أن زيادة تمثيل المرأة كان لها أثر إيجابى كبير.

كما تُبرز الحالات محل الدراسة أن المشاركة السياسية هى عملية نوعية Gendered Process يرتبط التحدى بها بكيفية تحويل المؤسسات والنظم السياسية والاقتصادية عن طبيعتها الذكورية. ففى بوروندى لم يؤد نظام الكوتا وارتفاع عدد النساء فى مؤسسات صنع القرار على كل المستويات بما فيها مؤسسات الحكم المحلى إلى القضاء على عدم المساواة بين الرجال والنساء ولا إلى تمثيل النساء بشكل فعال؛ وذلك لأن نظام الكوتا لم يصاحبه تغيير فى النظم السياسية والمؤسسية التى ظلت تعكس قيم ذكورية لا تؤد إلى تعزيز المساواة النوعية. كما تُظهر حالات الدول الافريقية أهمية البيئة السياسية والأمنية فى توفير المناخ المناسب للمشاركة الفعالة للمرأة فى الحياة السياسية والعامة. كما يتضح من الحالات السابقة أهمية دور النخبة الحاكمة. وبعد غياب الإرادة السياسية عند النخبة الحاكمة من الصعوبات التى تواجه تحقيق المساواة فى البلدان الأفريقية رغم محاولات مؤسسات التنمية الدولية إدماج المرأة والنوع الاجتماعى فى برامجها التنموية فى تلك البلدان. وفى المقابل، تُظهر الحالة التونسية دور النخبة الداعم فى تحقيق المساواة النوعية فى مرحلة بناء الدولة بعد الاستقلال.

كما يمكن القول أن حالة التحول التى مرت بها الدول محل الدراسة وفرت فرص مهمة لإحداث تحول فى النظم الاجتماعية التقليدية بشكل يسمح بخلق

مساحات للتعبير والعمل السياسى؛ واستطاعت النساء الاستفادة من تلك المساحات لتحقيق مكاسب تتعلق بالمساواة والمشاركة السياسية. ففي دول أفريقيا لعبت الانقسامات والصراعات فى المجتمع دور المحفز لخلق حركة نسوية استطاعت التغلب على الاعتبارات العرقية والانقسامات السياسية من أجل التوحد حول هدف التمكين السياسى والاقتصادى والاجتماعى للمرأة. كما أن المشاركة والحضور الفعال فى الحوارات الوطنية وعمليات السلام والتعافى الاقتصادى أدت إلى اكتساب المرأة مكانة كبيرة فى المجال الاقتصادى والسياسى. وفى تونس، لعبت الإصلاحات الاقتصادية الاجتماعية فى فترة ما بعد الاستقلال دوراً مهماً فى تمكين المرأة عن طريق توفير فرص التعليم والعمل والتمثيل السياسى والحقوق الإيجابية للمرأة وكسر الأطر الاجتماعية التقليدية.

ورغم الانجازات المحققة، إلا أن البيئة السياسية والاقتصادية والثقافية تظل عائقاً أمام المشاركة الفعالة للمرأة. كما تُفرز هذه البيئة قضايا تؤثر بالسلب على المشاركة السياسية للمرأة. فنظام الكوتا لم يؤد بالضرورة إلى سياسات مستجيبة للنوع الاجتماعى Gender Responsive Policies، كما أنه لم يؤد إلى رفع المكانة الاجتماعية والاقتصادية للمرأة على كل مستويات المجتمع. والأهم من نظام الكوتا، التأكيد على مؤسسية الانجازات وتغيير علاقات القوة داخل النظام السياسى وداخل المؤسسات المختلفة بشكل يعزز المشاركة الفعالة للنساء. كذلك، فإن الثقافة والتقاليد وضعف الموارد، خاصة الموارد الاقتصادية، تعتبر عوامل مؤثرة على قدرة النساء على المشاركة فى المجال السياسى. ويضاف إلى ذلك التحدى المتعلق بنقص الخبرات الفنية فى مجال تحقيق المساواة النوعية، مثل الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعى Gender Budgeting. يحد هذا النقص فى الخبرات الفنية من التطبيق الفعال للسياسات المتعلقة بتمكين المرأة على المستوى المحلى فى إطار عمليات اللامركزية ومحاولة دمج المساواة النوعية فيها لما لها من تأثير على مشاركة المرأة على المستوى القومى.

اتضح من خلال عرض التجربة التونسية الارتباط بين تمكين المرأة واستثمار الدولة فى التعليم والصحة فى ظل حرص السياسات الاجتماعية على المساواة بين الجنسين بشكل مكن المرأة من الاستفادة منها فى تنمية قدراتها وتحقيق المساواة. وتظهر التجربة التونسية أيضاً أن تمكين المرأة يمكن تحقيقه فى البداية عن طريق إصلاحات فوقية تخلق البيئة المناسبة لعمل منظمات المرأة

من أجل المزيد من التمكين والمساواة. حقق المجتمع التونسي تقدماً ملحوظاً فيما يتعلق بالأبعاد الاقتصادية والاجتماعية للتمكين فى ظل سياق سياسى يتميز بفرض القيود على الحقوق السياسية. وقد أتاح السياق السياسى بعد الثورة التونسية المجال للمشاركة السياسية للمرأة بشكل أكبر. التطور الحادث فى تونس، ما هو إلا تطور تراكمى يعكس الارتباط بين التغيير الاقتصادى والاجتماعى والسياسى والقانونى، بشكل ينعكس على وضع أفضل للمرأة ويتيح لها القدرة على الحراك والتعبئة من أجل تغيير علاقات القوة النوعية السائدة فى المجتمع. وارتبطت هذه القدرة بوجود تنظيمات نسائية قوية مكنت المرأة من المشاركة فى العديد من اللجان والمجالس التى تصنع السياسات العامة للدولة وساعدت النساء على القيام بالعديد من الأدوار مثل المطالبة بالإصلاحات والمتابعة والرقابة.

فى المقابل، تؤكد حالة شمال أوغندا على أن العلاقة بين التمكين الاقتصادى والمشاركة السياسية هى علاقة غير مباشرة، وأن هناك حاجة إلى اتخاذ خطوات إضافية لتحويل المكاسب الاقتصادية والاجتماعية إلى مشاركة سياسية، منها الاهتمام بقضية العنف ضد المرأة وتطوير الإطار المؤسسى والقانونى لتحقيق التكافؤ فى الاستفادة من الفرص المتاحة فى فترة ما بعد الحرب، وتوفير فرص التدريب والتأهيل من أجل تنمية قدرات النساء على المشاركة السياسية والاقتصادية. فقد أدى استمرار العنف ضد المرأة إلى ضعف مشاركتها السياسية على الرغم من القوة الاقتصادية التى مكنتها من لعب دور محورى فى القرار الاقتصادى للأسرة والتأثير فى مؤسسات صنع القرار داخل المجتمع. كما أن استمرار هذا العنف ضد النساء جاء كرد فعل لضعف دور الرجل كعائل للأسرة فى محاولة لإعادة إنتاج النظام الأبوى فى فترة ما بعد الحرب. ويرجع ضعف قدرة النساء على ترجمة التمكين الاقتصادى إلى تمكين سياسى إلى وجود العديد من القيود منها أن الزيادة البسيطة التى تحققت فى الدخل لم تؤد إلى الأمان الاقتصادى بالنسبة للنساء، وظل البقاء الاقتصادى وتوفير الاحتياجات الأساسية هو شغل النساء الشاغل. وأصبحت المرأة تتحمل عبء العمل من أجل الانفاق على الأسرة بالإضافة الى الأعباء المنزلية. يصب الدخل الضئيل المتوفر للنساء إلى حد الكفاف، ولذلك فهو غير كاف لإحداث أى طفرة فى المشاركة السياسية. وبالتالي، استمر تهميش المرأة والنظر إليها باعتبارها من الفئات المستضعفة وليس باعتبارها فاعل اقتصادى وشريك فى عمليات التنمية وإعادة البناء.

وهنا تظهر أهمية التجربة البرازيلية التى اعتمدت على سياسات ونظم الحماية الاجتماعية فى دعم انخراط المرأة فى سوق العمل وزيادة قدرتها التفاوضية داخل الأسرة وتحسين وضعها الاجتماعى فى إطار استراتيجية شاملة لتمكين المرأة وزيادة قوتها الاقتصادية والسياسية. وقد ساهم برنامج التحويلات النقدية المشروطة فى خفض نسبة الفقر وتعزيز قدرة المرأة للحصول على خدمات الصحة والتعليم وخدمات اجتماعية أخرى. كما أدت التحويلات النقدية إلى وضع النقود مباشرة فى أيدى النساء مما أدى إلى زيادة مكانة المرأة داخل الأسرة وتمكينها اقتصادياً واجتماعياً.

التوصيات:

يتضح من العرض السابق أن المشاركة السياسية للنساء تحتاج ليس فقط لتمكين اقتصادى واجتماعى ولكن إلى رؤية متكاملة تهدف إلى إزالة كافة العوائق المجتمعية والمؤسسية التى تضع النساء فى مرتبة أدنى، من أجل التغلب على الأشكال المختلفة لعدم المساواة وضمان تكافؤ الفرص فى المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وفيما يلى عرض لأهم التوصيات لتحقيق هذه الرؤية المتكاملة:

- **فى مجال القوانين والتشريعات:** ضرورة تحديث قوانين الأسرة والتشريعات التى تتعلق بحقوق المرأة فى الميراث والملكية، وزيادة تواجد المرأة وتمثيلها فى المؤسسات المختلفة عن طريق صياغة قانون خاص بالمساواة وإصلاح قانون الانتخابات وتطبيق هذه القوانين بفاعلية. ولضمان نجاح نظام الكوتا، لابد من اختيار النساء للمناصب المختلفة على أساس الكفاءة والقدرة على التمثيل.
- **فى مجال سياسات التمكين:** ضرورة إدماج مبدأ المساواة وتمكين المرأة فى السياسات الوطنية وبرامج التنمية مثل خطة ٢٠٣٠. والعمل على جعل تمكين المرأة جزء أصيل من خطط الإصلاح الاقتصادى وإشراك المرأة فى تصميم وتطبيق هذه الخطط. بناء الهياكل المؤسسية اللازمة لتطبيق السياسات القومية الخاصة بالمساواة النوعية مثل المجلس القومى للمرأة، ودعم هذه المؤسسات بالموارد المالية والبشرية اللازمة للقيام بمهامها بفاعلية.

- **فى مجال آليات التمكين:** رفع كفاءة النساء من خلال التعليم واكتساب المهارات مثل مهارات تحقيق التوازن بين العمل والأسرة ومهارات إدارة الوقت من أجل أن تجد المرأة الوقت اللازم للمشاركة فى العمل العام. ويضاف إلى ذلك، التوعية السياسية والمدنية والتوعية بالقوانين التى تمس حياة المرأة وإدارة الموارد وتنظيم الأسرة. دعم قدرات المرأة فى المجال الاقتصادى مثل إنشاء الشركات وإبرام العقود. دعم كل المؤسسات الوطنية والمحلية بخبراء فى التحليل النوعى Gender Analysis وتعزيز القدرات فى مجال التحليل المستجيب للنوع الاجتماعى بشكل يخدم التخطيط والتمويل والتطبيق والمتابعة للسياسات بشكل يجعلها أكثر قدرة على تحقيق المساواة النوعية.
- **فى مجال التعاون والتشبيك:** تطوير ودعم آلية للتشبيك بين النساء من أجل توفير الدعم والمشورة بين النساء المشاركات فى العمل السياسى والعمل المدنى. ويهدف هذا التشبيك إلى تطوير سياسات وبرامج تأخذ فى الاعتبار أولويات المرأة وتؤكد على النساء المنتخبات ضرورة تبنى هذه الأولويات والبرامج. دعم مشاركة المرأة السياسية عن طريق الشراكة بين المنظمات النسوية والعمل مع القيادات السياسية والدينية والمدنية من الرجال المؤمنين بأهمية المساواة النوعية. التعاون والشراكة بين الدولة والمجتمع المدنى بصفة عامة والمنظمات النسوية بصفة خاصة حول هدف تمكين المرأة.
- **فى مجال الثقافة والتنشئة:** العمل على تغيير الثقافة السياسية، خاصة لدى النساء وتشجيعهم على المشاركة السياسية على كافة المستويات ورفع قدراتهم على تكوين التحالفات مع الأطراف المختلفة، حيث تعتبر الثقافة عائقاً كبيراً أمام التغيير. وكذلك مراعاة التنشئة السياسية السليمة للنساء والرجال على حد سواء بما يؤثر إيجابياً على السلوك السياسى للرجال والنساء. إدماج النوع الاجتماعى فى كل مؤسسات التنشئة السياسية مثل المدرسة والإعلام والمؤسسات الدينية. إعادة تنشئة الرجال والاولاد على الذكورية الايجابية Positive Masculinities من أجل المشاركة فى القضاء على العنف ضد المرأة ومشاركة الرجال فى تحمل الأعباء المنزلية والأسرية مع النساء.
- **فى المجال المعلوماتى:** ضرورة توافر الإحصاءات الدقيقة والمعلومات اللازمة عن حجم المشاركة السياسية والاقتصادية للمرأة والعمل على

تطوير مؤشرات تقيس مدى التقدم فى تمكين المرأة على المستوى
الشخصى والمجتمعى والمؤسسى.

- دور المجتمع الدولى: يلعب المجتمع الدولى دوراً مهماً فى حث الدول
على الالتزام بتعهداتها الدولية والإقليمية. ويمكن أن يحدث ذلك من
خلال جعل تمكين المرأة معيار محدد للحصول على برامج التعاون الدولى
والرقابة الدولية على مؤشرات التقدم فى تحقيق المساواة النوعية ودعم
برامج بناء القدرات. وضرورة تقييم التقدم الذى أحرزته الدول تجاه الالتزام
بتعهداتها الدولية والإقليمية والوطنية عن طريق استخدام المؤشرات
الدولية مثل Gender Gap Index، ويتم هذا التقييم بالتعاون بين
الحكومات والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدنى.

المراجع:

١. المرأة المصرية ٢٠١٦.. حقائق وانجازات. الهيئة العامة للاستعلامات. ٢٠ ديسمبر ٢٠١٦. <http://sis.gov.eg/Story/132553?lang=ar>
٢. التمكين السياسى للمرأة المصرية.. هل الكوتا هى الحل؟ مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الانسان. ٢٣ مايو ٢٠٠٩. <http://www.maatpeace.org/old/node/3148.htm>
٣. Ibid.
٤. فريدة علام إسماعيل، التمكين السياسى للمرأة، الحوار المتمدن، ٢٠٠٥/٩/١١.
٥. لجنة الأمين العام للأمم المتحدة رفيعة المستوى بشأن التمكين الاقصادى للمرأة. <https://www.empowerwomen.org/ar/who-we-are/initiatives/sg-high-level-panel-on-womens-economic-empowerment>
٦. أحمد داوود. المرأة فى سوق العمل: خسائر مباشرة ومكاسب ضائعة. إضاءات. ٢٠١٧/٩/٧. <https://www.ida2at.com/women-in-the-labor-market-direct-losses-and-lost-gains>
٧. M.L.Krro and S.Childs (2010). *Women, gender and politics: A Reader*. Oxford University Press. Oxford
٨. سالى جلال المهدي، التمكين السياسى للمرأة مدخل للتمكين الاجتماعى والاقتصادى، كلية الآداب (علم الاجتماع)، جامعة عين شمس، ٢٠٠٨.
٩. سمير سعيقان، التمكين الاقصادى أساس تمكين المرأة. جبرون، ٣٠ نوفمبر ٢٠١٦. www.geroun.net

10. Kabeer, N. (1999) 'Resources, agency, achievements: reflections on the measurement of women's empowerment', Development and Change 30: 435-464. O'Neil, T., Domingo, P. and Valters, C. (2014) 'Progress on women's empowerment: from technical fixes to political action'. Development Progress Working Paper. London: Overseas Development Institute.
11. Chambers, Victoria, Clare Cummings. Building Momentum: Women's empowerment in Tunisia. ODI Development Progress. November 2014.
<https://www.odi.org/sites/odi.org.uk/files/odi-assets/publications-opinion-files/9286.pdf>
12. UNWomen. Tunisia Moves Closer to Achieving gender equality in Politics. 28 June, 2016.
<http://www.unwomen.org/en/news/stories/2016/6/tunisia-moves-closer-to-achieving-gender-equality-in-politics>
13. Development Bank of Latin America (CAF). Five Challenges to Achieve Gender Equality in Latin America. March 7, 2016.
<https://www.caf.com/en/currently/news/2016/03/five-challenges-to-achieve-gender-equality-in-latin-america/>
14. Soares, Fabio Veras and Elydia Silva. Conditional Cash Transfer Programmes and Gender Vulnerabilities: Case Studies of Brazil, Chile and Colombia. Working Paper # 69. International Policy Center for Inclusive Growth. 2010.
15. Robino, Carolina. Growth, Inclusiveness, and Women's Economic Empowerment in Brazil. International Development Research Center. 2015
16. Avila, Maria. Growth, Inclusiveness, and Women's Economic Empowerment in Brazil. International Development Research Center. 2015.
<https://www.idrc.ca/en/project/growth-inclusiveness-and-womens-economic-empowerment-brazil-0>

17. Development Bank of Latin America (CAF), Op.cit.
18. International Alert. Women's Political and Economic empowerment in Post-Conflict Countries. September 2012.
<http://www.international-alert.org/news/women%E2%80%99s-political-participation-and-economic-empowerment-post-conflict-countries>
19. hikire, Josephine, AramanzanMadanda&Christine Amapire. Post-war Economic opportunities in Northern Uganda: Implications for Women's empowerment and Political participation. International Alert. 2012.
20. <http://www.international-alert.org/sites/default/files/publications/201209WomenEconOppsUganda-EN.pdf>



الفصل الرابع:

المكون الثقافى والمشاركة السياسية للمرأة المصرية: التأثيرات والإشكاليات

مروة نظير

مدرس العلوم السياسية، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية

مقدمة:

تتسم المشاركة السياسية للمرأة كقضية اجتماعية - ومن ثم كموضوع بحثى - بأنها تشمل فى حد ذاتها إشكالية متعددة المستويات، لاسيما فى ظل التداخل الذى تعكسه فكرة المشاركة السياسية للنساء بين المجالين الخاص والعام اللذين تتواجد فيهما النساء وتتحرك فى إطارهما. إذ يمكن القول أن زيادة هامش الحرية الذى تتمتع به المرأة فى المجال الخاص تنعكس - حتمًا - بشكل أو بآخر على مقدار انغماسها فى الشأن العام ومن أبرز صوره المشاركة السياسية.

فى هذا السياق يمكن القول أن الأبعاد أو المكونات الثقافية تلعب دوراً كبيراً فى رسم ملامح وحدود قدرة المرأة على التحرك وحريتها فى المجال الخاص وهو ما ينعكس بطبيعة الحال على إنغماسها فى الشأن العام خاصة من خلال الأشكال المختلفة للمشاركة السياسية. وتُظهر هذه الإشكالية ضرورة إلقاء الضوء على الأطر المجتمعية الحاكمة لتلك المشاركة واختلاف أثر البيئة الاجتماعية الثقافية فى معدل وشكل تلك المشاركة، وذلك فى ظل الأطر الأخرى كالسياسات والقوانين والأطر الحاكمة من قبل الدولة.¹

نزولاً إلى الواقع المصرى، تنطلق الورقة من افتراض رئيسى مفاده أن تأثير المكون أو البعد الثقافى على المشاركة السياسية للمرأة المصرية هو تأثير متشعب الأبعاد، حيث يتحدد بالتفاعل بين عدد من المحاور التى تشكل محددات هذا المكون الثقافى، وتشمل أبعادًا كاللغة والدين وطبيعة العلاقات والموروثات الاجتماعية والثقافة السياسية... وغيرها؛ إذ تترك هذه العوامل تأثيراتها على المشاركة السياسية للمرأة المصرية عبر عدد من القنوات التى تؤطر هذه المشاركة سواء من حيث الكم أو الكيف. ولإستجلاء مدى صحة هذا الافتراض تغطى الورقة النقاط التالية:

أولاً: المحددات الثقافية المؤثرة على المشاركة السياسية للمرأة فى مصر

على الرغم من التطورات الحاصلة فى مجال دراسة مشاركة المرأة فى النشاط السياسى على مستوى العالم، لا يزال هناك نقص حاد فى النظرية المبنية على أبحاث ميدانية تقدم تفسيراً متكاملًا لحجم مشاركة المرأة الذى لا يزال

متدنياً مقارنة بحجمها ونسبتها فى المجتمع. وإن كان يمكن تصنيف التفسيرات الاجتماعية/ الثقافية فى هذا السياق ما بين:^٢

- التفسيرات الفسيولوجية/ النفسية: وتشير إلى الاختلافات البيولوجية بين الرجال والنساء، وبعض الصفات مثل النعومة، والضعف، والرقّة وكلها صفات تُنسب إلى المرأة وليس إلى الرجل وتعتبر خصائص فسيولوجية/ نفسية
- التفسيرات الوظيفية: التى تصور الأدوار التقليدية للمرأة كأم وربة بيت، وتعمل هذه التفسيرات على الحد من دخول المرأة المعترك السياسى.
- التفسيرات الثقافية تركز على خصائص محددة مثل تعريف المجال السياسى على أنه ممارسة رجولية بشكل أساسى، وفى المقابل ينسب الأنماط السلبية إلى النساء اللاتى يمارسن السياسة. وهو ما يرجع إلى الثقافة الذكورية - الأبوية التى تسيطر على جميع المجالات، وخصوصاً المناصب العليا، تفسيراً ثقافياً وعاملاً مركزياً لمستوى المرأة المتدنى فى التمثيل السياسى. وتندرج تحت هذا السياق أيضاً مجموعة من العوامل مثل عدم المساواة المبنية على النوع الاجتماعى والتى تُنسب إلى النظام الرأسمالى، وتهميش قضايا مكانة المرأة فى وسائل الإعلام، ونسبة الأهمية العالية بين النساء فى دول العالم الثالث، وعدم اهتمام النساء بأهمية مشاركتهن السياسية كوسيلة لتطویر مكانتهن، وطبيعة النشاط النسائى المنظم والذى يركز على الشخصنة والمصالح المحلية بدلاً من المصلحة العامة للمرأة، بالإضافة إلى عوامل اقتصادية.

وفى مصر يمكن رصد عدد من العوامل التى تشكل فى مجموعها القنوات التى يترك من خلالها المكون الثقافى آثاره على المشاركة السياسية للمرأة فى مصر وهى:

التصورات الذهنية للمصريين حول المرأة والمجال العام:

ترتبط هذه التصورات بطبيعة المجتمعات العربية (ومنها المجتمع المصرى) وهى مجتمعات يغلب عليها النظام الأبوى الذى يقوم على سيطرة الرجال ودورهم الرئيسى وعلى احتكارهم للفضاءات العامة والمسؤوليات فى مراكز

إتخاذ القرار وعلى دونية النساء وعدم الاعتراف لهن بروح المبادرة وبإمكانية تولى المناصب السياسية. يرتكز هذا النظام الأبوى على تقسيم الأدوار بحيث ينحسر دور النساء فى الأعمال المنزلية والوظائف التقليدية النسائية بينما يتولى الرجال القيام بكل الوظائف الاجتماعية والسياسية دون استثناء، ما يعد فى المجمال نظاماً أبوياً يرتكز على العادات والتقاليد لتنظيم مكانة النساء فى المجتمع بصفة عامة وفى المجتمع السياسى بصفة خاصة ولتكريس علاقات هرمية تنبنى على أساس الجنس.^٣

وتؤثر تلك المنظومة فى وضع المرأة عبر متغيرين، هما:^٤

العادات والتقاليد:

التي شكلت مجموعة من الممارسات والسلوكيات التي اتخذت بعداً قيميًا وطُبقت على المرأة فقط، ومن بينها: الفضيلة، (أو الشرف)، التي ارتبطت بالدرجة الأولى «بجسد المرأة». حيث سيطرت فكرة امتلاك الرجل للمرأة، فمسألة الشرف فى المجتمعات العربية وصلت إلى حد التطرف، حيث تم التعامل معها قانونياً على أنها مسألة تخص رجال العائلة، فقتل الفتاة، موضع الشك، على يد أحد أفراد عائلتها جريمة يُغض الطرف عنها، وغالباً ما تلقى أحكاماً قانونية مخففة جداً.

الدور النمطى للمرأة:

وهو ما تكرسه قنوات التأثير فى المجتمع، فنجد المناهج الدراسية فى المراحل الابتدائية كلها تجمع على صورة واحدة للمرأة، باعتبارها الفتاة المطيعة، الأم، الزوجة، الممرضة، الفلاحه، الشهيدة فى سبيل الوطن. وذلك كله، يقدم المرأة بوصفها نموذجاً للعطاء اللامحدود والتضحية والتفانى، لا مواطنة تملك استقلاليتها التامة ومشاريعها الخاصة. ومن ثم ينعكس هذا التنميط للمرأة على التعليم والعمل، فيوجه الأهل عادة فتياتهم لدراسة الاختصاصات التي، كما يُعتقد، أنها تتفق وطبيعتها الأنثوية أو رسالتها الأمومية. ومن ناحية ثانية تتكرس هذه الصورة النمطية فى وسائل الإعلام التي تتعامل مع المرأة باعتبارها كائن مستهلك ومستهلك تستعرض نفسها من خلال ملابسها وحليها وزينتها وقدرتها المالية، ومن جهة أخرى هى سلعة، شىء يُستخدم فى الإعلانات كموضوع لترويج المنتجات الاستهلاكية. أما الصورة الغالبة فى

القصص والروايات، فهى صورة المرأة التى تولى وجودها فى المنزل أهمية كبيرة على حساب حياتها الشخصية أو طموحها، ما يضع مفهوم التضحية فى المقام الأول. ويجرى التلميح دوماً إلى أن خروجها إلى العمل ناجم عن العوز الاقتصادي فقط.

فى ظل تلك العوامل تجد المرأة المصرية أسيرة ثقافة جامدة تنظر إليها على أنها موضوع أكثر من كونها ذات إنسانية فاعلة، وتضع على جسدها وعلى حركتها قيوداً تجعل تفاعلاتها مقيدة، وتعرضها لصور من القسوة والعنف والإهمال بحيث تحل المرأة ثانياً فى معظم الأحيان. وتنتشر هذه الثقافة وتتجذر فى المجتمع بشكل عام، وفى المجتمعات الريفية والمجتمعات الحضرية المكتظة بالمهاجرين من الريف على وجه الخصوص. وتجد هذه الثقافة من يدافع عنها وينتصر لها، حتى من جانب المرأة ذاتها فى هذه المجتمعات. فلقد نجحت هذه الثقافة الذكورية فى تحويل المرأة نفسها إلى مدافع عن هذه الثقافة. إن الثقافة تحدد أدوار الذكورة والأنوثة على نحو صارم، ومن ثم فإنها تضع إطاراً يتحرك فيه كل من الرجل والمرأة، ويكون الخروج عليه ضرباً من الانحراف أو العيب. ورغم دخول الحدائث بتجلياتها المختلفة، إلا أن الأطر الثقافية لاتزال تحدد الأدوار الخاصة بالذكور والإناث وتعمق صور التمييز بينهما، بحيث نجد أن أفكاراً مثل تلك التى تقول باستقلال المرأة أو مساواتها بالرجل لاتزال بعيدة المنال. فقد تشارك المرأة فى الحياة العامة، ولكن لا يمنحها ذلك استقلالاً ومساواة مع الرجل. وأكثر من هذا فإن المجتمع يفرز أنماطاً من الخطاب المعادى لفكرة مشاركة المرأة، وهو خطاب ينتشر ويجد له أنصاراً فى كل مكان، ويقترب بالتدريج من دوائر التأثير السياسى.^٥

الخطاب الدينى:

تنتمى الغالبية العظمى من المصريين إلى الإسلام السننى، ومن ثم يتأثر الوعى الجمعى للمصريين فيما يتعلق بقضايا المرأة بما فيها المشاركة السياسية للمرأة، بالتفسيرات والآراء الفقهية الأكثر شيوعاً فى هذا السياق، ويمكن فى المجمل حصر آراء العلماء بخصوص المشاركة النسائية فى توجهات ثلاثة:^٦

- الاتجاه الأول، وهو لجمهور الفقهاء القدامى وبعض المعاصرين، وحاصله عدم إعطاء هذه الحقوق المرأة مطلقاً.
- الاتجاه الثانى، وهو لمعظم علماء الشريعة المعاصرين، وهم يرون أن الإسلام لم يحرم المرأة حقوقها السياسية، باستثناء رئاسة الدولة، ولكنهم يرون أن المجتمع لم يتهيأ بعد لمزاولة تلك الحقوق مزاولة فعلية.
- الاتجاه الثالث، وهو لبعض العلماء المعاصرين، وهم يرون أن الإسلام لا يحرم المرأة من الحقوق السياسية مطلقاً، وأن المسألة اجتماعية/ سياسية، ولذلك يجب ترك حل هذه المسألة تبعاً للظروف الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

ويمكن القول، إن الاتجاه الثالث يبقى بعيداً عن التوجه العام للمجتمعات العربية مقابل التوجهان الأول والثانى لاسيما فى ظل المواقف المتشددة لبعض رجال الدين، ورفضهم أى تجديد أو اجتهاد فى تفسير النصوص الدينية على نحو أسهم فى الانتقاص من دور المرأة فى الحياة العامة والحياة السياسية بشكل خاص.^٧

طبيعة الثقافة السياسية للمصريين:

يُقصد بالثقافة السياسية مجموعة من القيم والمعايير السلوكية المتعلقة بالأفراد فى علاقتهم مع السلطة السياسية التى تتطور مع تطور العلاقة بين الحاكم والمحكومين. وتعنى أيضاً منظومة المعتقدات والرموز والقيم المحددة للكيفية التى يرى بها مجتمع معين الدور المناسب للحكومة وضوابط هذا الدور. ومعنى ذلك أن الثقافة السياسية تتمحور حول قيم واتجاهات وقناعات طويلة الأمد بخصوص الظواهر السياسية. ويشكل الأفراد مجموعة من القناعات بخصوص أدوار النظام السياسى بشتى مؤسساته الرسمية وغير الرسمية. ولما كانت الثقافة السياسية لمجتمع جزءاً من ثقافته العامة، فهى تتكون بدورها من عدة ثقافات فرعية، وتشمل الثقافات الفرعية: ثقافة الشباب والنخبة الحاكمة والعمال والفلاحين والمرأة... وغيرها، وبذلك تكون الثقافة السياسية هى مجموع الاتجاهات والمعتقدات والمشاعر التى تعطى نظاماً ومعنى للعملية السياسية، وتقدم القواعد المستقرة التى تحكم تصرفات

الأفراد داخل النظام السياسى، وبذلك فهى تنصب على المثل والمعايير السياسية التى يلتزم بها أعضاء المجتمع السياسى، والتى تحدد الإطار الذى يحدث التصرف السياسى فى نطاقه. وتتميز الثقافة السياسية بأنها متغيرة، فهى لا تعرف الثبات المطلق، ويتوقف حجم ومدى التغيير على عدة عوامل منها: مدى التغيير ومعدله فى الأبنية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ودرجة اهتمام النخبة الحاكمة بقضية التغيير الثقافى، وحجم الاهتمام الذى توليه وتخصسه الدولة لإحداث هذا التغيير فى ثقافة المجتمع، ومدى رسوخ هذه القيم فى نفوس الأفراد.^٨

واجهت الثقافة السياسية العربية والمصرية تراجعاً كبيراً فى بنيتها قبل الربيع العربى، عندما حلت ثقافة الاستسلام والخوف مكان ثقافة المواجهة، وثقافة اللامبالاة بدلاً من ثقافة المشاركة السياسية النشطة. وركزت تلك الثقافة على الولاء المطلق للسلطة السياسية والأنظمة العربية، وتبرير شرعيتها ووجودها بدلاً من الولاء للوطن والمجتمع. وأفقدت ثقافة الأنظمة قبل الربيع العربى الفرد العربى (رجالاً ونساءً) ثقته بنفسه وبقدرته على التعبير عن مصالحه. وتعتبر ثقافة ضيقة ومحدودة، لاسيما وأنها كانت فى غالبية الأحوال تتصف بالشكلية والموسمية وعدم الفعالية، فالقرارات السياسية عادة ما تُتخذ من قبل النخب الحاكمة وتترك للجماهير مهمة إضفاء الشرعية الصورية عليها من خلال فعاليات انتخابية معروفة النتائج سلفاً.^٩

وبصفة عامة تمتد تأثيرات طبيعة الثقافة السياسية على المشاركة السياسية للمرأة فى مصر عن طريق استبعاد النساء عن أى نشاط يمكن أن يحمل مدلولاً فاعلاً، أو حتى أى تأثير فى صنع القرارات، التى من الممكن أن تركز على تشكيل الوعى جديراً حيال المسائل المتعلقة بالمرأة. ولإزالة مجتمعنا العربى خاضعاً لنظام معقد، تتسم علاقاته بالتسلطية والمحسوبة فى كافة مؤسساته، كما ينسحب ذلك على أية مؤسسة أو منظمة أو جمعية تُعنى بقضايا المرأة كونها ليست سوى شكل من أشكال النظام القائم، والتى غالباً ما تتسم بالطابع الخيرى الطوعى. وفى اعتقادنا، أن المرأة العربية منذ عصور قريبة، لعبت دوراً كبيراً فى تكريس هذه النمطية والمنظومة الفكرية السائدة وتوريثها، فكانت حاضنة للأفكار والمفاهيم التسلطية نفسها؛ فهى إما حاملة لها وناقلة لها بشكل أمين، دون محاولة لمراجعتها أو الوقوف عندها، أو حاملة لها فى آلية تفكيرها ونمط سلوكها.^{١٠}

ثانياً: تأثيرات المكون الثقافى على طبيعة المشاركة السياسية للمرأة فى مصر

ينعكس تأثير العوامل الثقافية على انخراط المرأة المصرية فى المجال العام والعملية السياسية على وجه الخصوص عبر مجموعة من المؤشرات أو المظاهر، التى تمتد عبر خطوط العملية السياسية، لعل أبرزها:

غياب البعد الجندرى فى توجهات الدولة بشأن المرأة:

تتراجع المرأة فى مصر عن الرجل بشكل واضح فيما يخص حقوقها السياسية المرتبطة بالمجال العام. فيبدو وأن الهياكل القانونية لحقوق المواطنة قد وضعت حول نوع مجتمعى واحد ولم تتضمن حقوق تمس واقع المرأة المجتمعى بشكل خاص، فهى هياكل لا تضمن مساواة فى الإمكانيات المتوفرة بين الرجال والنساء ولكنها تعبر عن منظومة علاقات اجتماعية وسياسية ترى المرأة على هامش الحياة العامة، ونفتقد لأدلة تشير إلى الرغبة فى تغيير تلك الرؤية.^{١١}

وعلى الرغم من حالة الحراك السياسى والمجتمعى التى طغت على المشهد المصرى بعد ٢٠١١ إلا أن هذه الحالة لم تحمل مؤشرات على تغير رؤية الدولة وفاعليتها السياسيين بخصوص المرأة، وكان لذلك ملامح عدة من ضعف تمثيل (يصل لحد الإقصاء) المرأة فى الهيئات المتعاقبة المنوط بها تعديل الدساتير المصرية، ف لجنة تعديل الدستور التى عينها المجلس الأعلى للقوات المسلحة والتى تشكلت بعد أيام فقط من الإطاحة بمبارك لم تضم أى نساء.^{١٢}

تكرر الأمر ذاته فى عهد الرئيس السابق محمد مرسى وفى عهد الرئيس الحالى عبد الفتاح السيسى، ف لجنة العشرة التى شكلها مرسى كانت نسبة المشاركات فيها من النساء قليلة جداً، ومعظمهن من حزب العدالة والحرية «حزب الاخوان المسلمين»، وقد تجاوزت هذه النسبة ثلثى عدد النساء الموجودات فى لجنة العشرة، ومن ثم فكان من الطبيعى أن تقتصر الاشارة للمرأة فى الدستور الذى أنتجته هذه اللجنة إلى ما يتصل بالبيت والأسرة فقط، ولم تتم الاشارة إلى حقوق المرأة فى العمل العام سوى بالترابط مع الدور الاسرى. ونجد ذلك

فى المادة ١٠ التى نصت على «أن تكفل الدولة خدمات الأمومة والطفولة بالمجان، والتوفيق بين واجبات المرأة وأسرتها وعملها العام».^{١٣}

كما يرى البعض أن استبعاد النساء كان إرادة سياسية مستمرة اتسمت بها الأنظمة المختلفة التى حكمت مصر طوال الفترة الإنتقالية. فمثلاً عين رئيس الوزراء عصام شرف فقط، أو أعاد تعيين، وزيرة واحدة للتعاون الدولى هى فايزة أبو النجا فى حكومته.^{١٤}

ويمكن من ناحية أخرى القول بأنه لا توجد مراعاة للبعد الجندرى بشكل واع فى غالبية جوانب ممارسة الدولة لدورها كمنظم للشأن العام، فعلى سبيل المثال الرؤية العامة لمفهوم الأمان والسلامة الموجودين بالدستور والقوانين والمُطبقة فى الواقع لا تشير إلى ديناميكيات العنف فى الشوارع وإمكانية أن تكون مجرد وقائع العنف المتكررة التى تحدث فى شارع أو حى ما ضد النساء كافية لتجعله «غير آمن» حتى وإن كان آمن من الناحية الصحية وشروط المأوى والبناء، فهو يظل غير آمن بالنسبة إلى ما يزيد أو يقل عن نصف سكانه. وفى السياق ذاته، يؤثر غياب منظور النوع عن مفهوم الأمان بالمدينة على الحق فى التنقل وحرية حركة النساء، والتى تعتبر حقوق أصيلة للمواطنين فى المناطق الحضرية. فمفهوم الحق فى التنقل يشمل حق السير فى المدينة. بشكل عام، السير فى أجزاء عديدة من القاهرة قد يكون غير آمن، لعدم وجود أرصفة وعدم احترام إشارات المرور أو وجودها، وما إلى ذلك. إلا أن النساء هنا شبه محرومات من السير فى المدينة بحرية وأمان لما يواجهنه من عنف. ويمتد انعدام الأمان فى المدن إلى وسائل المواصلات، فحرمان النساء من السير فى الشارع لا يقابله اهتمام أكبر بتوفير الأمان لهن فى وسائل الانتقال والمواصلات، مما يؤثر بوضوح على حقهن فى التنقل ووسائل المواصلات والذى يمكن تعريفه كالحق فى «الحصول على وسائل المواصلات العامة الآمنة، وأن تكون متوفرة فى جميع الأحياء، وبأسعار فى متناول الجميع»، فمن حق الجميع الوصول إلى وسائل مواصلات أياً كان مكانه أو إمكانياته المادية، ذلك حتى يتمتع الجميع بحرية التنقل فى المدن. إلا أن النساء فى مصر محرومات بشكل واضح من الحق فى المواصلات العامة الآمنة، حيث تعتبر المواصلات إحدى الأماكن الرئيسية التى يمارس فيها العنف الجنسى ضد النساء.^{١٥}

هيمنة الطابع الذكوري/ الأبوي على المجال العام:

ويرجع ذلك لحقيقة أن المجال الخاص هو المساحة الأولية التى تتكون فيها الأنماط الفكرية والتنشئة الاجتماعية لدى الأفراد والتى تضع إطار لمعاملاتهم وخطابهم فى المجال العام، إضافة إلى أنه فى أغلب الأحيان، يكون المجال الرئيسى الذى تستمد منه النساء الدعم المعنوى والأسرى والذى يعد عاملاً ضخماً فى تحديد فرصهن للعمل والنشاط خارج نطاق المنزل والأسرة، لاسيما فى تحديد فرصهن فى المشاركة فى العمل السياسى، فيصبح المجال الخاص فى هذا الضوء أحد أهم الجوانب التحليلية لفهم خبرات ومواقف العمل السياسى لدى النساء فى مصر. وبالتالي نرى تداخل واضح بين الحيز العام والخاص على صعيد وبين المجال الخاص ومجال السلطة على صعيد آخر، ونجد أن الثلاث مساحات فى حالة تفاعل مستمرة مع بعضهم البعض.^{١٦}

وهناك العديد من المؤشرات على تجذر هذه الرؤى فى مختلف قطاعات المجتمع، إذ تشير إحدى الدراسات الحديثة إلى أن رؤية المجتمع للمرأة جاءت مشوّشة ومتناقضة، ففى حين وافق ٨٠٪ من المبحوثين على حق المرأة فى التعليم والعمل، رفض ٨٠٪ من العيّنة الكلية أن تعمل المرأة فى العديد من المهن، مثل القضاء والشرطة والجيش، كما رفض ٨٣٪ من العيّنة تماماً أن تُرشح المرأة لمنصب الرئاسة. رفضت العيّنة كلها (١٠٠٪) مبدأ المساواة فى الميراث، فيما وافق ٧٧٪ من العيّنة الكلية على أن تساهم المرأة فى مصروف البيت نظراً إلى صعوبة الظروف الحياتية الاقتصادية والاجتماعية. التناقض بين الاتجاه الإيجابى نحو قضايا المرأة، وبين الاتجاه السلبى نحو تقلدها المناصب القيادية والمشاركة السياسية ورفض المساواة فى الميراث.^{١٧}

ومن ثم يمكن القول إن الثقافة السائدة تكرر التفرقة بين الشأن العام والشأن الخاص وترسخ حصر دور المرأة ليقصر على العمل الخاص المتعلق بأمور إدارة شؤون المنزل وتربية الأولاد بينما تنظر إلى إدارة الشؤون العامة كإختصاص أصيل للرجل، لا يجب أن يتم التعدى عليه أو المساس به.^{١٨}

ومن ثم فقد انعكس ذلك فى عدم اهتمام المجتمع بتأهيل النساء لممارسة أدوار فى المجال العام، فكان من الطبيعى أن ترتفع نسبة الأمية بين النساء، فعلى سبيل المثال تزيد نسبة الفتيات المتسربات من التعليم بسبب التمييز

ضد البنات خاصة فى الصعيد، فالأب الفقير يعلم الولد ولا يهتم بتعليم البنت بدعوة أنها ستتزوج فى يوم من الأيام وبعض القرى لا تعلم بناتها بسبب العادات والتقاليد التى تمنع خروج البنت من منزلها، كما أنه من ضمن أسباب عدم مشاركة المرأة فى الحياة السياسية، عدم قدرتها على مواجهة المتطلبات المالية لخوض الانتخابات، فالنساء مهمشات اقتصادياً وغالبيتهم ليس لديهن القدرة المالية للدعاية الانتخابية أو الصرف على الحملات الانتخابية.^{١٩}

إلى جانب ذلك تلعب العادات والتقاليد دوراً أكثر تعقيداً فى المناطق الريفية، إلا أنه لا يمكن استبعادها فى السياقات الحضرية خاصة مع انتشار ما يعرف بالمناطق غير الرسمية فى الكثير من المدن فى مصر. ولعله من الممكن فى هذا السياق الإشارة إلى دراسة حديثة للباحث عادل الغزالى، مدير جمعية جنوب مصر، أكدت رفض الرجال فى الصعيد مشاركة المرأة فى الانتخابات كمرشحة أو كناخبة حيث تقوم كل قبيلة فى محافظة «قنا» بترشيح من يمثلها من الرجال ويكون عاراً على القبيلة ترشيح امرأة وتسخر القبائل الأخرى من القبيلة التى ترشح امرأة، وتتعالى المقولة الشهيرة «هل مات رجال القبيلة ليرشحو امرأة»، وهو ما حدث بالفعل فى إحدى القرى بمركز قنا، حيث اضطرت إحدى المرشحات للمجالس المحلية التنازل عن ترشيحها لصالح ابن قبيلتها، بعدما أجبرها أخوها بالضرب والتهديد على التنازل، فالخوف من تشويه السمعة للمرشحة بالباطل التى تعد إحدى الطرق الانتخابية التى يتخذها المرشحون فى دعايتهم الانتخابية، ما جعل المرأة تحجم عن المشاركة فى الحياة السياسية بعد إجبارها من عائلتها على التنازل. وأوضحت الدراسة، أن الرجل فى الصعيد يرفض خروج المرأة للإدلاء بصوتها بسبب النزاعات والمشكلات التى تحدث أمام اللجان الانتخابية من مندوبى اللجان ومناصرى المرشحين والتى تصل إلى حد القتل، وهو ما حدث كثيراً فى انتخابات سابقة خاصة بالدوائر الملتهبة مثل نجع حمادى ودشنا. تشير الاعتبارات الثقافية كذلك إلى رفض معظم سيدات الصعيد دخول مراكز أو أقسام الشرطة واعتبار ذلك «عاراً» على الأسرة أو العائلة أو القبيلة أن تفعل ذلك، وذلك ربما لارتباط دخول أقسام الشرطة بثقافة أهل الصعيد بارتكاب جريمة. فضلاً عن أن عدد كبير من السيدات -خاصة فى القرى- ليس لديهن أوراق رسمية تثبت هويتهن وبالتالي لا يستطعن المشاركة السياسية حتى كناخبات.^{٢٠}

وإجمالاً، تفضى الصورة النمطية عن المرأة وما ينتج عنها من محدودية الفرص المتاحة أمامها مقارنةً بالرجال إلى سيطرة «الرجل» على الأمور داخل

المؤسسات المختلفة بما يضيق المساحة لانخراط النساء فى عملية اتخاذ القرار. ويؤثر ذلك كله على أشكال المشاركة السياسية للمرأة سواء كمرشحة أو كناخبة.^{٢١}

السلوك التصويتى للمرأة المصرية (بين التوجيه والتبعية):

تعكس متابعة السلوك التصويتى للمرأة المصرية فى الفعاليات الانتخابية المختلفة تأثيرات العوامل الثقافية على المشاركة السياسية للمرأة. فمن ناحية أولى تضاعفت نسب النساء المقيديات فى جداول الانتخابات، فنلاحظ تضاعف نسبة النساء بنحو مرتين خلال الفترة (١٩٨٦-٢٠٠٠)، فقفزت من ١٨٪ عام ١٩٨٦ إلى ٣٥٪ عام ٢٠٠٠ ثم إلى ٣٨٪ عام ٢٠٠٥، واستمرت زيادة نسب المقيديات فى جداول الانتخابات إلى ٤٠٪ مقابل ٦٠٪ للرجال عام ٢٠٠٧، وقد بلغت فى انتخابات الرئاسة ٢٠١٢ حوالى ٤٠٪ ممن لهم حق التصويت.^{٢٢}

من ناحية ثانية يتم توظيف الأصوات النسائية من غالبية الفاعلين السياسيين بشكل ممنهج لاسيما الحزب الوطنى الديمقراطى الحاكم قبل ٢٠١١، وجماعة الإخوان المسلمين، حيث اعتمدا على القوة التصويتية للنساء، مستغلين فى ذلك ظروف الفقر والجهل للمرأة، خصوصًا فى الأرياف والمناطق النائية.^{٢٣}

فيما رصدت بعض المشاهدات والدراسات ظاهرة «الاجتار بأصوات النساء» على الرغم من عدم وجود أموال، لكن يتم الدفع بهن قسراً للتصويت لصالح مرشح القبيلة، وذلك عن طريق تجميع سيدات القبيلة فى سيارات وإرسالهن إلى اللجان الانتخابية للقيام بعملية التصويت الموجهة لصالح مرشح القبيلة ورغم أن معظم النساء فى الصعيد أميات إلا أنه يتم توجيههن باختيار الرمز المراد التصويت له.^{٢٤}

كما ظهر نمط آخر لتوظيف المشاركة الانتخابية للمرأة المصرية يهدف إلى إظهار شعبية النظام وتثبيت مشروعيته، وهذا ما تدلل عليه مثلاً عمليتا التصويت المصرية فى ٢٠١٤ فيما أطلق عليه «التصويت الاحتفالى»، وفيه يتعامل الناخب مع عملية التصويت على أنها شكل من أشكال الاحتفال بانتصار سياسى، ففى هذه اللحظة لا يتم التصويت على أساس المنفعة أو لتعظيم مكاسب محددة بل يمثل مشاركة احتفالية، فهذا التصويت يشبه إلى حد كبير

توافد الآلاف من مشجعي كرة القدم فى مباراة تسليم درع بطولة محسومة مسبقاً لأحد الفرق من أجل الاحتفال مع فريقها بالانتصار. فحالة الرقص والغناء والمظاهر الاحتفالية فى التصويت على الدستور وفى الانتخابات الرئاسية المصرية لم تعكس فقط حالة حشد من قبل السلطة والإعلام، بل تضمنت فعلياً حالة احتفالية.^{٢٥}

وعلى الرغم من وجود بعض المؤشرات على أن الممارسة السياسية للنساء خلال العامين الأولين الذين أعقبا الثورة كانت مدفوعة بعدد من الاحتياجات (كالرغبة فى تحقيق الأمن والاستقرار بنسبة ٣٨٪، والدوافع الاقتصادية بنسبة ٤٤٪ - دعم اتجاه سياسى معين للإسلاميين بنسبة ٣٣٪).^{٢٦}

بيد أن دراسات عدة تشير إلى أن تأثير الأهل فى المرتبة الأولى عند اختيار النساء لمرشح معين، وإن كان من المثير للانتباه وعلى خلاف المتوقع، أن الزوج لم يكن هو المؤثر الوحيد ولم يكن هناك التزام بموقف مشابه له، وإن كان الاعتماد الأساسى فى اختيار المرشح قائم على استشارة الأهل (غالباً قريب ذكر).^{٢٧}

الوجود الشكلى / الديكورى للمرأة فى الأحزاب والقوى السياسية:

لا تقدر معظم الأحزاب والقوى السياسية فى العالم العربى دور المرأة وإمكاناتها فى العمل العام، ومن ثم تتبنى المفهوم المغلوط للمشاركة الشكلى للمرأة. ويتضح موقف الأحزاب ليس فقط من خلال التمثيل فى الهيئات العليا أو الترشح للإنتخابات بل وعلى المستوى القاعدى من حيث تكوين الكادر الحزبى النسائى سياسياً، حيث تكتفى بتكوين لجان للمرأة وكان الهدف المعلن منها هو تفعيل العضوية النسائية، إلا أن الواقع يعكس عزل العضوية النسائية وتهميش دورها داخل الحزب تأثراً بالثقافة المجتمعية أكثر من الأفكار التقدمية.^{٢٨}

ومع الاعتراف بأن العضوية فى الأحزاب السياسية المصرية منخفضة فى المجمل لأسباب ترتبط بتاريخها الطويل من عدم الفعالية ودورها كأداة لإيضاف الشرعية على سلطة النظام الحاكم فى الدولة، بيد أن عضوية النساء بها تقل كثيراً عن مثيلاتها بين الرجال، إذ ظلت منخفضة بشكل ملحوظ من ٣٪ بين

المواطنين الذكور، فى حين تصبح النسبة أقل بين النساء ١٪ فقط. وتظل عضوية الإناث الحزبية فى مرحلة ما بعد يناير فى مصر مماثلة لما قبل الثورة، متوسعة بين القطاع الحضرى المتعلم من النساء.^{٢٩}

وتشير بعض التقديرات حالياً إلى أن نسب تمثيل المرأة فى الأحزاب لا تتعدى ٣٪. وتصل هذه النسب فى بعض الأحزاب إلى ما بين «١٪»، و«٥٪» فقط، كما أن نسبة المرأة فى المكتب السياسى للحزب المصرى الديمقراطى ٣٪ وفى حزب المصريين الاحرار ٢٪ وفى حزب المؤتمر ١٪ وفى أغلب الاحزاب لا تتعدى ٥٪.^{٣٠}

من ناحية أخرى، تشير الممارسات التاريخية إلى قيام الأمانة العامة لعدة أحزاب بتصفية قوائمها من العناصر النسائية خوفاً من عدم حصولها على عدد كبير من الأصوات نتيجة لافتقارها إلى قاعدة شعبية تضمن لها الفوز.^{٣١}

وفى حقيقة الأمر يمكن القول بأن ما تنادى به الأحزاب من أفكار تقدمية، لا يزال أفكار لا يؤمن بها قطاع عريض من أعضاء الأحزاب الذين تأثروا بالمجتمع الذكورى الذى يرفض فى أغلبه قيادة المرأة ليس فقط فى المواقع السياسية ولكن فى العمل، ولعل من أمثلة ذلك تصريحات أحمد عوده الرئيس الشرفى لحزب الوفد بأن المرأة لها الحق أن تترشح لمنصب رئيس الحزب ولكن الغريب فى الأمر أنه لم يحدث فى أى مرة فى حزب الوفد أن ترشحت سيدة لذات المنصب، مشيراً إلى أن السيدات فى مصر أغلبهن يميل للعاطفة، وأن «منصب رئيس الحزب أقرب لمنصب رئيس الدول ومن المناصب الشاقة التى يصعب على المرأة تحملها»... مطالباً المرأة بأن تحجب نفسها بنفسها عن هذه المناصب، لافتاً إلى أن الرجال فى الأحزاب لا يحاربوا المرأة بينما اعتادوا فى المجتمع أن تعمل المرأة فى مواقع تتناسب مع رقتها وطبيعتها كأئشى.^{٣٢}

من ناحية ثالثة، لا تعتمد غالبية الأحزاب سياسة إعلامية حساسة نحو النوع الاجتماعى بمعنى أن تكون واعية بتأثير عمل الحزب على هياكل اتخاذ القرار، وكيف يمكن للحزب السياسى أن يوفر وضعاً أفضل للنساء، ويعمل على حل المشاكل التى تعترضهن من خلال استخدام الأيدلوجية الخاصة بالحزب وخاصة أن كثير من القضايا التى تهتم بها النساء تتجاوزهن.^{٣٣}

غياب الوعي لدى النساء وفقدان الثقة فى أنفسهن وغياب دعمهن للنساء:

تعكس متابعة السلوك التصويتى للمصريات بصفة عامة أنهن لا يبدین -فى العادة - دعماً لممارسات العمل السياسى من بنات جلداتهن، ففى حالات عدة لا تثق النساء فى المرأة المرشحة وتتجهن لإعطاء أصواتهن للرجل. حتى أن المرأة الوحيدة فى مصر التى قالت انها ستترشح لرئاسة الجمهورية وهى الإعلامية بثنية كامل فشلت فى جمع عدد التوكيلات المطلوبة فخرجت من سباق الرئاسة.^{٣٤}

ويمكن إرجاع ذلك التوجه من قبل المصريات لعدد من الأسباب لعل منها:

- ضعف الوعي السياسى والقانونى للمرأة على نحو يغيب عنها إدراكها لقوتها التصويتية وقدرتها على المساهمة الفعالة فى توجيه الحياة العامة، ومن ثم ينعكس عدم ثقتها بنفسها على ثقتها بالعناصر النسائية اللاتى يتقدمن للترشح فى الفعاليات الانتخابية، غير واعيات فى ذلك بأهمية أن تمثلهن من تنوب عنهن، وتشير الخبرات الشخصية لبعض المرشحات فى الانتخابات البرلمانية المصرية بعد ٢٠١١ إلى أنهن قد فوجئن بأنه حتى على مستوى المعارف الشخصية لا تدعم المرأة المرشحات السيدات بدعوى أنهن لا يمتلكن مهارات القيادة مثل الرجل.^{٣٥}
- وهناك أيضاً التأثير الواضح للموروثات الثقافية التى تدفع بأن المرأة لا تستطيع الدفاع عن حقوقها، وأنها لن تستطيع تقديم خدمات لناخبها، فضلاً عن القناعة بأن العملية السياسية بما تتضمنه من مساومات وتحالفات انتخابية لا تتناسب مع طبيعة المرأة خاصة مع افتقاد وجود نماذج نسائية تحتذى للمرأة على المستوى المركزى.^{٣٦}
- الجدل حول خصوصية قضايا المرأة فى خطاب الممارسات للعمل العام، إذ تختلف رؤى المعنيين بشؤون المرأة المصرية وتواجهها فى المجال العام ما بين وجهتى نظر متباينتين، الأولى ترى أنه من المحتمل أن يكون السبب فى انخفاض شعبية السياسيات من النساء - لاسيما بين النساء - ربما يرجع إلى أن النساء الممارسات للعمل السياسى لا يعتمدن فى كثير من الأحيان أجدات حقوق النساء فلا يعطين اهتمام خاص للنساء كناخبات، لاسيما مع افتقاد خطابهن لمشروع معبر عن قضايا المرأة.^{٣٧}

بيد أن وجهة النظر الأخرى تدفع بأن الأزمة الرئيسية فى هذا السياق هى عدم التعامل مع قضية المشاركة السياسية للمرأة كقضية مجتمعية وانحسار النظر إليها على أنها قضية فئوية أو غير ملحة، وتُظهر الدراسات أن تلك الرؤية سادت لدى بعض المنخرطات فى العمل السياسى، حيث اعتقدن أن قضية المرأة تتعلق فقط بأمور الأحوال الشخصية وحالات الفئات المهمشة من النساء داخل المجتمع ومنهن النساء المعيلات، وأن ذلك لم يتغير إلا مع الانخراط فى العمل الحزبى.^{٣٨}

ثالثاً: إشكاليات العلاقة بين المكون الثقافى والمشاركة السياسية للمرأة المصرية

تترك العوامل الثقافية تأثيرات عدة على انخراط المرأة المصرية فى العملية السياسية، وتظهر تلك التأثيرات فى مناحى عدة تشمل كثافة المشاركة السياسية للمصريات فى الانتخابات كناخبة وكمرشحة، كما تنعكس بشكل واضح فيما يخص وجودها فى الأحزاب والقوى السياسية بل وفى طرق التعامل معها ككنايئة تحت قبة البرلمان. بيد أن القراءة المتفحصية تؤكد أن تأثيرات البعد الثقافى تمتد إلى وجود المرأة فى المجال العام بصفة عامة وليس فقط العمل السياسى بشكله المباشر. وتُظهر الخبرة المصرية فى هذا السياق سيطرة عدد من الإشكاليات على المشهد العام. لعل أبرزها:

التوظيف السياسى للأبعاد الجنسانية:

على الرغم من القيود الثقافية شكلت النساء جزءاً أساسياً من الحركة الاجتماعية فى مصر قبيل عام ٢٠١١، والتي تشكلت من التحركات الجماعية المنظمة، بهدف انتزاع حقوق أو تحقيق مكاسب (اقتصادية)، أو دفع مخاطر تحيط بتجمع سكانى، أو فئة ما من الشعب (مثل التهجير أو الإخلاء القسرى أو التصدى لتصفية منشأة صناعية). إذن، نستطيع القول بأن مشاركة النساء فى التحضير للثورة حقيقة واقعية، تمثلت فى مشاركتهن فى الحراك السابق على الثورة، حيث تقدمت الصفوف فى الاحتجاجات التى كونت مشهد الحركة الاجتماعية،

سواء فى الجامعات أو المصانع أو فى أوساط أحزمة الفقر التى رفع كثير منها شعارات تطالب بتحسين الخدمات.^{٣٩}

وقد برز خلال تلك الفترة توظيف ممنهج من قبل السلطة للأبعاد الجنسانية للنساء المشاركات فى هذا الحراك، بحيث عمدت السلطات فى هذا الوقت إلى استهداف النساء المشاركات بحكم جنسهن وحاولت السلطة تشويه النساء، والضغط عليهن، للحد من مشاركتهن فى الحراك الاجتماعى والسياسى، وتجسدت أساليب المواجهة والتضييق فى الحرمان من الدراسة، أو الفصل من العمل، وتشويه السمعة، وصولاً إلى الاعتداء البدنى. وفى هذا السياق، كانت واقعة الاعتداء على مجموعة من الناشطات فى أثناء تظاهرن أمام نقابة الصحفيين فى مايو ٢٠٠٥ ضمن إحدى فعاليات حركة «كفاية»، والتى عرفت إعلامياً باسم «الأربعاء الأسود»، وبعدها بعام، سجنّت ثلاث نساء من أهالى منطقة قلعة الكيش على خلفية التحريض وقيادة تظاهرات من أجل تخصيص سكن لأهالى المنطقة، بدلاً من مساكنهم التى اشتعلت بين ليلة وضحاها، والتى أوضحت مؤشرات أنها كانت ضمن آليات التهجير القسرى. وكذلك ركزت إدارة المصانع، فى هجومها على القيادات العمالية النسائية، بفصل وتشريد بعضهن، وخصوصاً القيادات النسائية المؤثرة.^{٤٠}

أما فى أعقاب ٢٠١١، فقد ازدادت كثافة وتعقيد ظاهرة الاستخدام الممنهج للأبعاد الجنسانية من قبل العديد من القوى الفاعلة على الساحة السياسية فى هذا السياق، عبر أبعاد عدة منها العنف الجنسى بأشكاله المختلفة وما ترتب عليه من بروز قوى مجتمعية تعنى أساساً بتأمين المجال العام للنساء فى مواجهة هذه الظاهرة، مروراً باستخدام النساء كقوة عديدة فى التظاهرات المختلفة وغيرها.

وعلى الرغم من أن ميدان التحرير خلال الـ ١٨ يوماً لم يخل من الترشح إلا أن واقعة الاعتداء الجنسى الجماعى على لارا لوجان - مراسلة CBS - يوم ١١ فبراير ٢٠١١، دالة على طريقة احتفال المصريين وكذلك على كذب ادعاءات خلو التحرير من العنف الجنسى. إلى جانب حوادث الترشح اليومية فى ميدان التحرير خلال الاعتصام، واجهت الفتيات والسيدات المعتصمات مضايقات أخرى خاصة فى نقاط التفتيش على أطراف الميدان. هذه المضايقات كانت ذات صلة بالرقابة الأخلاقية على السيدات كتعليقات على تدخين النساء أو عدم حجابهن خاصة فى ظل سيطرة التيارات الإسلامية على بعض نقاط التفتيش فى الميدان.^{٤١}

بيد أن القفزة الواضحة فى هذا السياق جاءت مع ما يمكن اعتباره شرعنة العنف الجنسى ضد النساء من خلال ما يعرف بـ «حادثة كشف العذرية» وهى قيام الجيش بتطبيق كشوف عذرية إجبارية على المتظاهرات اللاتى تم اعتقالهن يوم ٩ مارس ٢٠١١ فى ميدان التحرير، ومن خلال الحديث المتضارب لقيادات القوات المسلحة وتبريراتها المختلفة لقيامها بمثل هذا الفعل كإبعاد شبهاث الاتهامات بالاغتصاب وغيرها... وتلاها ما يعرف بحادثة «ست البنات» والتى قامت خلالها قوات الجيش بسحل فتاة وتعريتها فى الشارع إلى جانب الاعتداء بدنياً على عدد من المتظاهرات فى أحداث مجلس الوزراء فى ديسمبر ٢٠١١ واعتقالهن داخل مجلس الشورى وتهديدهن بالاغتصاب والاعتداء الجنسى. بعد ذلك بدأت الاعتداءات الجنسية الجماعية فى ميدان التحرير والمناطق المحيطة به فى يونيو ٢٠١٢، وذلك خلال الموجة الثورية التى تلت الحكم القضائى الأول على مبارك والعدلى ومساعدى وزير الداخلية. وربما لا يخلو الأمر من دلالة فى هذا الشأن، أن تكون بدايات الاعتداءات الجنسية الجماعية قد رافقت الموجة الثورية ضد الداخلية، خلال موجة التظاهرات ضد حكم الإخوان المسلمين فى نوفمبر ٢٠١٢ لوحظ تزايد لافت فى مستوى العنف، وبدأ الشكل المنظم الجديد للمعتدين جنسياً فى الظهور للعيان بشكل أوضح، إذ يبدأ مجموعة من الرجال فى فصل فتاة أو اثنتين عن المجموعات المتظاهرة ويشرعون على الفور فى التحرش بهن. هنا تشكلت أولى الحركات التى سعت للتدخل بشكل مباشر لإخراج النساء من دوائر الجحيم. وعملت هذه المجموعات مرة أخرى خلال الذكرى الثانية للثورة فى ٢٥ يناير ٢٠١٣، والتى تزامن إحيائها مع تكوين حركات عديدة فى محاولة التصدى لمستويات العنف الجنسى والتحرش غير المسبوقة فى الشارع المصرى.^{٤٢}

من ناحية ثانية، شهدت هذه المرحلة أيضاً استخداماً واضحاً للنساء فى التظاهرات المختلفة كقوة عددية لدعم مواقف الفاعلين السياسيين تجاه قضايا بعينها. وقد زادت وتيرة هذا التوجه بشكل خاص مع الأحداث التى شهدتها البلاد فى عام ٢٠١٣، خاصة اعتصامى رابعة والنهضة، إذ حدث تغير نوعى وكيفى فى استخدام قوى الاسلام السياسى للنساء، فلم يقتصر دورهن داخل الميدان على الخدمات المساندة من إعداد المأكلى، والمشرب للمعتصمين، بل تطور الدور إلى التحريض على العنف من فوق المنصة الرئيسية، والدعوة إلى مواجهة أفراد الجيش والشرطة، واستمرار التحرك فى تظاهرات مسلحة مع الرجال، ومؤيدى الرئيس المعزول محمد مرسى، والتى كانت تنتهى بعدد كبير

من القتلى من الطرفين، انتهاء بحمل السلاح لبعضهن وفقاً لضبطيات رجال المباحث المصرية فى ١٨ أغسطس ٢٠١٣. كما نظمت النساء تظاهرات عدة مثل التظاهرات يوم ٢٠ يوليو ٢٠١٣ أمام وزارة الدفاع، والمسيرات الليلية لنساء الجماعة من أمام مسجد الخليل إبراهيم بدقائق المعادى... وغيرها. وقد أشار المراقبون إلى عدة أسباب قد تكون دافعاً من قبل جماعة الإخوان المسلمين للنساء فى المشهد العنيف الأخير:^{٤٣}

١. صعوبة قيام الرجال بمهام الحشد نتيجة الاحتماء بالميادين، والرغبة فى عدم تركها، إما بسبب الرغبة فى عدم الملاحقة الأمنية، أو لإظهار الثبات فى مواجهة الجيش والشرطة، على أساس أن ما حدث انقلاب، وأنهم يدافعون عن الشرعية والشرعية.
٢. الحاجة للأضواء، والرغبة فى إحداث ضجة إعلامية، الهدف منها خداع الرأى العام العالمى بأن الجيش المصرى والشرطة المدنية يعتديان على النساء.
٣. سهولة حشد النساء عن طرق اللعب على وتر الانتقام لعودة الشرعية، والانتقام للمتوفيات من ذويهن، سواء فى أحداث الحرس الجمهورى، أو فى أحداث شارع النصر، وهنا يستخدم الجهل بالدين كدافع للنساء، وقلة الوعى، والتأثير، وغسل المخ، خصوصاً أن أغلبهن كن من المناطق الريفية حول القاهرة الكبرى، أو من المناطق العشوائية.
٤. سهولة وصولهن للمناطق السيادية للتظاهر أمامها، مقارنة بالرجال، نظراً لنجاحهن فى اجتياز الحواجز الأمنية دون تفتيش.

حلقة الموروث الثقافى بشأن حضور المرأة فى المجال العام منذ ٢٠١١:

على الرغم مما تعانیه المرأة المصرية فى الوقت الراهن من مصاعب ومشكلات تعزو بشكل أساسى إلى المحددات الثقافية، بيد أنه يمكن القول بأن هناك حالة من الحلحلة طرأت فيما يخص الموروث الثقافى والاجتماعى المؤطر لوجود وحركة المرأة المصرية فى المجال العام، وهو ما يمكن تفسيره بشكل ما فى ضوء التغيرات التى طرأت على المجتمع المصرى منذ ثورة ٢٠١١ وما تلاها من أحداث. ولعله من الممكن تلمس عدد من المظاهر التى تعكس تلك الحال، منها:

تعزيز حضور النساء المصريات فى العمل العام:

ففى ظل حالة الزخم الثورى وما فرضته من اهتمام مختلف القوى السياسية بقضية المرأة، اضطرت الأحزاب الإسلامية إلى الالدعاء بتبنى مبادئ ومواقف داعمة لحصول المرأة على حقوقها السياسية، بيد أن الأحزاب التى تصدر فى أصل أيديولوجياتها ومعتقداتها حقوق المرأة حاولت أن تبرز بعض النساء من منسوبها كمرشحات للمناصب البرلمانية والحكومية وتحاول دفعهن لنيل هذه المناصب، غير أن هذه الأحزاب تعمدت (فى رأى كثيرين) الدفع بالنساء الضعيفات لمثل هذه المواقع. بهدف ضمان طاعتهن وعدم خروجهن عن المخططات الحزبية والحسابات السياسية الإسلامية للحزب، فضلاً عن اغتنام الفرصة للتأكيد على ضعف المرأة، وهو سبيلهم لإثبات صحة أفكارهم بخصوص حقوق المرأة.^{٤٤}

كما تجلى هذا الحضور فى دور النساء الملحوظ فى عملية إزاحة الإخوان، إذ شاركت المرأة المصرية بقوة فى أحداث ٣ يونيو ٢٠١٣، وشمل ذلك ليس فقط نساء النخبة؛ بل النساء المصريات من كلِّ الخلفيات الاجتماعية والثقافية، فقد استطعن تأدية دوراً مهماً وتاريخياً فى إزاحة نظام للحكم لو استمرّ لكانت هى الخاسر الأكبر فى ظلّ هذا النظام.^{٤٥}

ويفسر البعض المشاركة الفعالة للنساء فى هذا السياق بزيادة تخوفهن من نظام الإخوان بسبب ممارساته التقييدية لهن وسعيه لشرعنة ذلك عبر سيطرته على البرلمان، فضلاً عن نسبة تمثيل كارثية للمرأة فى البرلمان وعزلها التام عن مواقع صنع القرار.^{٤٦}

وربما تكون معركة كتابة الدستور فى عام ٢٠١٤ من المحطات الكاشفة التى تحققت فيها مكتسبات خاصة بحقوق النساء للمرة الأولى، ويظهر ذلك بالأخص فى المادة ١١ من الدستور التى تُعتبر بالكثير من المقاييس إنجازاً مهماً لضمان حقوق النساء وسلامتهن. وتنص المادة على الآتى: «تكفل الدولة تحقيق المساواة بين المرأة والرجل فى جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقاً لأحكام الدستور. وتعمل الدولة على اتخاذ التدابير الكفيلة بضمان تمثيل المرأة تمثيلاً مناسباً فى المجالس النيابية، على النحو الذى يحدده القانون، كما تكفل للمرأة حقها فى تولى الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا فى الدولة والتعيين فى الجهات والهيئات القضائية، دون تمييز

ضدها. وتلتزم الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف، وتكفل تمكين المرأة من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل. كما تلتزم بتوفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسننة والنساء الأشد احتياجاً». ويرى البعض أن هناك أسباب رئيسية سمحت للنساء المصريات بتحقيق بعض المكتسبات فى المجال العام خلال تلك الفترة، لعل أهم هذه العوامل الاستقطاب العلمانى-الإسلامى، بمعنى أن أحد الأشياء الرئيسية التى كانت تهم النظام الجديد فى أعقاب ٣ يوليو ٢٠١٣ أخذ المسافة من نظام الإخوان المسلمين وإثبات أن النظام الجديد نقيض ما سبقه، وكانت حقوق النساء والأقليات الدينية من أهم القضايا السياسية التى يمكن أن توضح الفرق بين النظامين. أما العامل الثانى فهو تدويل الخطاب النسوى والحقوقى المصرى، كما اهتم النظام الجديد بعد ٢٠١٣ سواء حال حكومة عدلى منصور الانتقالية أو حكومة الرئيس السيسى فيما بعد بقضية العنف الجنسى ومناهضته، سواء عن طريق مادة التحرش أو اعتذار السيسى لإحدى الناجيات من العنف وزيارتها.^{٤٧}

وإجمالاً يمكن التأكيد على أن سنة ٢٠١١ كانت علامة فارقة فى مجال العمل الحقوقى بشكل عام، وحقوق النساء بشكل خاص، فقد تمخض عن الحراك الثورى أطر جديدة للعمل الحقوقى وأشكال مبتكرة من التنظيمات كما أدى إلى إعادة تشكيل تحالفات قديمة وخلق أخرى جديدة تعمل وفق المستجدات التى طرأت على الساحة. يوجد إتفاق لدى المراقبين، والمحللين للمشهد أن الحراك النسوى فى المجال الثقافى والفنى، مثله مثل الحركات الاجتماعية والسياسية الأخرى، كان وما زال غاية فى الثراء والإبداع. نلمس أيضاً تغييرات مهمة على مستوى الخطاب خاصة فى الموضوعات المسكوت عنها.^{٤٨}

التحول فى الوعى الجمعى بخصوص العنف الجنسى فى المجال العام:

شكّلت وقائع العنف فى التحرير نقطة تحول مفصلية أدت لتبلور خطاب جديد عن هذا العنف. فعلى الرغم من أن المجموعات النسوية قبل الثورة كانت واعية بممارسة العنف الجنسى فى المجال العام من قبل فاعلين مجتمعيين وبأن كون العنف أو التحرش الجنسى ظاهرة مجتمعية، إلا أنه غالباً ما كان يتم ربط الاعتداءات الجنسية على الناشطات بالمجال العام بالتحديد بفاعلين بالدولة، أسوة بأحداث الأربعاء الأسود فى ٢٠٠٥ لذلك، كانت أحداث العنف ضد النساء فى محيط التحرير، والتى كان منها بالفعل انتهاكات من قبل الدولة مثل كشوف العذرية وغيرها، محللة فى البداية تلقائياً كأحداث مُدبرة من قبل

طرف سياسى ما، ومع تطور الأحداث وانسحاب الدولة تماماً وسيطرة بعض المواطنين المجهولين على الميدان بدأ يتضح أن ممارسات العنف أكثر تعقيداً من حصرها فى فاعلى الدولة أو تحليل ديناميكيات القوى والعنف فى التحرير ومحيطه، باعتبارها تقتصر على طرفى الدولة والمجتمع وكأن المجتمع كتلة واحدة متجانسة. ومن هذا المنطلق بدأت المنظمات النسوية فى تطوير خطاب مختلف بشأن قضية العنف الجنسى. وبالتالي، اتسع التحليل النسوى لأحداث العنف فى المجال العام لأبعاد أكثر تعقيداً وظهر ذلك فى الجهد المبذول من بعض المجموعات النسوية لتحليل ظاهرة العنف فى سياق أحداث التحرير كما عملت المنظمات النسوية على تطوير وتوضيح المفاهيم والتعريفات الخاصة بجرائم العنف الجنسى المختلفة، بدءاً من التحرش ومروراً بالاعتداء الجنسى ووصولاً للاغتصاب.^{٤٩}

كما كان لانخراط النساء فى المجال العام وتفاعلهن مع ديناميكيات هذا المجال وما به من سيطرة ذكورية دور أساسى فى تشكيل وعى هؤلاء النساء والشابات بأنواع العنف والتمييز الذى يتعرضن له، والذى تطور فى أحيان كثيرة إلى وعى نسوى حقيقى. فبالإضافة إلى مساهمة الثورة فى تشكيل الوعى النسوى للكثير من الشباب والذى كان فى أحيان كثيرة منطلقاً من العنف الجنسى سواء الذى تعرضن له شخصياً فى المظاهرات أو الذى سمعن عنه، فكانت هذه اللحظة أيضاً خاصة من ناحية إدراك هؤلاء الشباب أن هناك شىء ما يمكن فعله حيال هذا العنف وحيال قهرهن كنساء عموماً. ومع تبلور هذا الوعى تكونت الكثير من المبادرات النسوية الشابة خارج القاهرة فيما بدا بداية للامركزية للحركة النسوية مما أسهم فى تعميم قضية العنف الجنسى بسبب وجود حراك مؤثر بخصوص القضية فى الكثير من محافظات الجمهورية، وليس فقط من قبل منظمات أو مجموعات قاهرية (مركزية).^{٥٠}

القوى النسوية المصرية بين النخبوية والواقعية:

كانت الحركة النسائية خلال عقدى الخمسينيات والستينيات إلى حد ما امتداداً لما قبلها من حيث تبنيتها للقضايا الاجتماعية والوطنية والنظرة إلى قضايا المرأة كجزء لا يتجزأ من قضايا المجتمع. واعتبار المشكلات التى تعانىها المرأة، والحقوق التى تسعى للحصول عليها ومطالبتها المتعلقة بالمساواة مع الرجل، أموراً تعنى المجتمع بأكمله ولا تخص المرأة وحدها أو النضال النسوى وحده. غير أنه على امتداد عقود السبعينيات والثمانينيات والتسعينيات وحتى الآن،

طرات تحولات عديدة على الحركة النسائية المصرية، فبدت منعزلة إلى حد ما عن قاعدتها الجماهيرية وأكثر ميلاً لأن تكون حركة نخوية وبدا تعاملها مع قضايا المرأة وكأنها فى حالة انفصال عن قضايا المجتمع وعن المسار العام له، وعن واقعه الاقتصادى والثقافى والاجتماعى، على الرغم من أن المشاكل التى تعانيها المرأة المصرية فى غالبيتها هى ذاتها نفس المشاكل التى يعانيها الرجل المصرى ممثلة فى الفقر والبطالة والامية والشعور بالقهر والافتراق عن المجتمع، وعدم إتاحة الفرصة للمشاركة السياسية، والمعاناة من استبداد الحكم، والشعور بالقمع والظلم الاجتماعى، والاستغلال الطبقي. وغيرها الكثير من المشاكل والأزمات التى يعانيها المجتمع المصرى بكل فئاته الشعبية الفقيرة والكادحة، لا تميز فى ذلك بين المرأة والرجل.^{٥١}

جدير بالذكر أن الحركة النسوية المصرية قد شهدت زخماً خاصاً منذ عام ٢٠١١، لاسيما مع بروز العنف الجنسى الممنهج ضد النساء وظهور الحركات والقوى الهادفة للتصدى له، حيث تمكنت تلك القوى من تحقيق نجاحات ملحوظة، فعلى مستوى الخطاب والتأثير السياسى، طورت تلك الحركة وعياً نسوياً سائلاً لا يزال قيد التشكيل، وذلك عن طريق استخدام العنف الجنسى كمدخل للوعى النسوى لمئات بل آلاف الفتيات والرجال أيضاً. وبالتالى شكلت مع مرور الوقت حركة قوامها المئات بل الآلاف من المتطوعين والمناصرين الذين انخرطوا فى تلك الحركات ولعبوا أدواراً مختلفة بها. قدمت هذه المجموعات تثويراً حقيقياً لقضايا النساء. فمن ناحية، نجحت هذه الحركات فى فرض قضية العنف الجنسى فى ميدان التحرير وأماكن التظاهر كأولوية على أجندة القوى الثورية التى حاولت التنصل من الأمر فى البداية وادعاء أن شيئاً لا يحدث فى ميدان التحرير أو أن بيانات المنظمات الحقوقية ضد العنف الجنسى ما هى إلا محاولات لتثوية الميدان وصورة الثورة. ونتيجة لشجاعة عدد من الناجيات اللاتى وافقن على الإدلاء بشهادتهن فى وسائل الإعلام أصبح إنكار الظاهرة أو تجاهلها أمراً صعباً.^{٥٢}

المدهش فى عمل هذه المجموعات هو بالأساس طبيعة هذا العمل، فنحن نشهد لأول مرة حراكاً حول قضايا تنتمى لصلب المسألة النسوية تطرحها مجموعات تشكلت بشكل تطوعى تماماً وتمارس عملاً جماهيرياً شديد الأهمية والصعوبة، ولم يكن على أجندة القوى الثورية نفسها حتى وقت حوادث الاغتصابات الجماعية فى التحرير وحتى بعدها. وعلى الرغم من عدم طرحها لخطاب نسوى واضح فى بعض الأحيان، فإن نضالها على الأرض شكل،

فى حد ذاته، ذروة جديدة تماماً فى العمل النسوى الراديكالى تمثل فى عزم وتصميم شبابات وشباب بالغى البسالة قرروا استخدام أجسادهم كدروع بشرية لإنقاذ ناجيات لا تربطهن بهن أية صلة. ويعد دور الفتيات، وتحديدأ فى مجموعات التدخل، نضالاً نسوياً راديكالياً وأصيلاً مستوحى من حالة نضالية طرحتها الثورة، وإن تجاوزتها لتطرح أسئلة عميقة تتعلق بالجسد وحرمة، وحق وجود النساء فى المجال العام. وقد طرح مثل هذا الكفاح النضالى إشكاليات عميقة حول العبء النفسى الذى تركه ذلك على كل من الفتيات وأيضاً الرجال الذين شاركوا فى مجموعات التدخل. فقد تعرضت المتطوعات والمتطوعون كذلك لانتهاكات جسدية ونفسية صار الحديث عنها ومعالجة أثرها فى حد ذاته عبئاً على الحركة وعلى أعضائها لا يخلو من تبعات أليمة وشائكة. ورغم كل هذا، فإن إسهام هؤلاء الشباب والشابات يمثل بحق أكثر الفصول راديكالية فى تاريخ الحراك النسوى فى مصر. فأدوار النساء والرجال فى تلك الحركات فجرت نقاشات باللغة الأصالة والأهمية حول منطق الحماية نفسه وحول عجز الرجال عن حماية النساء فى الميدان وغيره، بل وتعرضهم أيضاً لاعتداءات جسدية وجنسية فى كثير من الأحيان. كما طرح النقاش حول مشاركة النساء تصوراً نسوياً جذرياً حول قيم التضامن النسوى ومسؤولية النساء عن بعضهن البعض ووعيهن بذلك.

وعلى صعيد آخر خاضت الحركة، وخاصة المنظمات التى شكلت جزء منها، نضالاً سياسياً نسوياً هاماً للغاية. فقد كان على المهتمين بقضايا النساء عبء إثبات مشاركة النساء فى الثورة للعالم أجمع، رغم أن الأمر لا يحتاج إلى إثبات. إلا ان تعاطى القوى الثورية مع القضايا النسوية بشكل عام كان مخزياً، فغابت قضايا النساء تماماً عن أولويات الأحزاب والقوى الثورية. حتى فى حوادث كشف العذرية أو حادثة «ست البنات»، تعاملت هذه القوى السياسية مع الأمر من منطلق حماية شرف الثورة ولو على حساب أجساد النساء. وقد لعبت المنظمات دوراً أساسياً فى فضح هذا التواطؤ وفى إجبار الأحزاب والقوى الثورية على التعاطى مع قضية العنف الجنسى وآثارها المدمرة على النساء.^{٩٠}

أما على المستوى المؤسسى فهناك قلة فى مؤسسات المجتمع المدنى الفاعلة فى مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة، كما أن قانون الجمعيات الأهلية يمنع عمل الجمعيات الأهلية بالسياسة أو الأنشطة السياسية وعلى الرغم من ذلك ظهرت العديد من المؤسسات النسائية التى تعمل فى مجال المشاركة السياسية للمرأة، ومع زيادة وأهمية الجهود الذى تبذلها إلا أنها تظل

محدودة بمحدودية عددها وإمكانياتها. وحتى ما تتولاه هذه المؤسسات من مشروعات تنمية مموّلة من هيئات دولية ومحلية يهدف إلى تنمية المشاركة السياسية للمرأة المصرية بشكل كمي.^٤

خاتمة:

تشير خبرات المرأة المصرية فى مجال المشاركة السياسية أنها تواجه بالعديد من القيود التى ترجع فى جوهرها إلى طبيعة الثقافة المجتمعية المتوارثة عبر الأجيال، والتى تتحدد عبر عدد من العوامل أبرزها الخطاب الدينى والثقافة الذكورية الأبوية المسيطرة على المجتمع المصرى بصفة عامة ما يترك أثره على تصورات المصريين والمصريات بشأن وجود وحرية حركة المرأة فى المجال العام.

وللتغلب على القيود التى تفرضها الأبعاد الثقافية على مشاركة المرأة المصرية وحضورها فى المجال العام، فلا مناص من العمل مع قطاعات أعرض من النساء فى الريف وفى المجتمعات المهمشة، والتعامل بقوة وجسارة مع مشكلات الفقر والعنف والتمييز والممارسات الثقافية الجائرة، وتطوير آليات عمل مبدعة، وتشجيع المبادرات المحلية فى المشروعات الصغيرة والإبداعات الثقافية للمرأة. فنحن بحاجة ملحة إلى أن يأتى التغيير من أسفل، وأن يكون العمل الثقافى والاجتماعى النابع من القاعدة هو القوة الحقيقية الدافعة إلى التغيير المنشود.

المراجع:

١. «حق النساء فى المجال السياسى العام: ورقة تحليلية»، نظرة للدراسات النسوية، ٢٨ يوليو ٢٠١٣.
٢. نهاد على ورماء دعاس، «التفاضل والتماهى فى الفضاءات الثقافية - السياسية وتأثيره فى التمثيل السياسى للمرأة العربية فى الداخل الفلسطينى»، مجلة إضافات / العدد ٣٥، صيف ٢٠١٦، ص ١٠٩.
٣. د. حفيظة شقير، «دليل المشاركة السياسية للنساء العربيات»، المعهد العربى لحقوق الإنسان، ٢٠٠٤.
٤. شيرين محمود دقورى، «المرأة بين مطرقة التقاليد وسندان التنميط([١])»، مؤمنون بلا حدود، ١٨ أكتوبر ٢٠١٧ <http://www.mominoun.com/articles>
٥. د.احمد زايد، «المرأة المصرية ومجلسها القومى»، الاهرام، ٦ مارس ٢٠١٢.
٦. د. إكرام عدننى، «المعوقات الاجتماعية والثقافية أمام التمكين السياسى للمرأة العربية: أى دور للدين؟»، مجلة ذوات، العدد (١٧)، مؤسسة مؤمنون بلا حدود، الرباط- ٢٠١٥، ص ٤٤-٤٥.
٧. المرجع السابق.
٨. د. أحمد سعيد نوفل، «دور الربيع العربى فى الثقافة السياسية»، جامعة فيلادلفيا، ٢٠١٤.
٩. المرجع السابق.
١٠. شيرين محمود دقورى، «المرأة بين مطرقة التقاليد وسندان التنميط»، م س ذ.
١١. «حق النساء فى المجال السياسى العام: ورقة تحليلية»، م س ذ.
١٢. دينا وهبة وآخرون، «المشاركة السياسية للنساء فى مصر: أنماط تصويتهن فى المرحلة اللاحقة على ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١»، المعهد الدولى للسلام، ٢٠١٥، ص ١٣ www.ipinst.org
١٣. دعاء بسيونى، «على الطريق لتحرر المرأة المصرية الكامل»، مجلة الثورة الدائمة، العدد الرابع - يناير ٢٠١٤.
١٤. دينا وهبة وآخرون، «المشاركة السياسية للنساء فى مصر»، م س ذ، ص ١٣.

١٥. «القاهرة للنساء أيضا: العنف الجنسى فى المجال العام وعلاقته بالحق فى المدينة»، نظرة للدراسات النسوية، ١٠ يناير ٢٠١٧. متاح على الرابط التالى: <http://nazra.org/node/539>
١٦. حق النساء فى المجال السياسى العام: ورقة تحليلية»، م س ذ.
١٧. إلهام عبد الحميد فرج، اتجاهات الطلاب نحو ثقافة المواطنة فى مصر، م س ذ.
١٨. أحمد محمد على السيد، المشاركة السياسية للمرأة المصرية بعد ثورة الخامس والعشرين من يناير ٢٠١١- المركز الديمقراطى العربى، ٢٩ نوفمبر ٢٠١٤.
١٩. «٢٠ سببا تمنع المرأة الصعيدية من المشاركة فى الحياة السياسية»، موقع مؤسسة المرأة الجديدة على شبكة الانترنت. <http://nwrcegypt.org>
٢٠. المرجع السابق.
٢١. دينا وهبة وآخرون، «المشاركة السياسية للنساء فى مصر»، م س ذ، ص ٥٨.
٢٢. يسرى العزباوى، «من جمال عبد الناصر إلى محمد مرسى المرأة فى المجالس المنتخبة، المركز العربى للبحوث والدراسات، ٢٩/ ديسمبر/ ٢٠١٣.
٢٣. المرجع السابق.
٢٤. ٢٠ سببا تمنع المرأة الصعيدية من المشاركة فى الحياة السياسية»، م س ذ.
٢٥. أكرم ألقى، «السلوك التصويتى للمصريين: نحو إنهاء القطيعة مع النظريات السياسية ٢٠٠٢»، الاهرام، ١٢/ ١٠/ ٢٠١٥.
٢٦. دينا وهبة وآخرون، «المشاركة السياسية للنساء فى مصر»، م س ذ، ص ١٤-١٥.
٢٧. المرجع السابق، ص ٢٣-٢٤.
٢٨. أحمد محمد على السيد، المشاركة السياسية للمرأة المصرية بعد ثورة الخامس والعشرين من يناير ٢٠١١- م س ذ.
٢٩. نجوى إبراهيم محمود، «حدود المشاركة السياسية للمرأة: مصر نموذجا»، صحيفة الحياة، ٥/ ١/ ١٩٩٨.
٣٠. علاء عصام، «أين المرأة فى برامج الأحزاب السياسية؟»، الأهالى، ٨ مارس ٢٠١٧.
٣١. نجوى إبراهيم محمود، «حدود المشاركة السياسية للمرأة: مصر نموذجا»، صحيفة الحياة، ٥/ ١/ ١٩٩٨
٣٢. علاء عصام، «أين المرأة فى برامج الأحزاب السياسية؟»، م س ذ.

٣٣. دينا وهبة وآخرون، «المشاركة السياسية للنساء فى مصر»، م س ذ، ٥٦.
٣٤. هايدى فاروق، «المصريات... غائبات عن البرامج حاضرات فى وعود الدعاية»، جريدة النهار الكويتية العدد ١٥٦ - ٢١ / ٥ / ١٢ . ٢٠١٢.
٣٥. دينا وهبة وآخرون، «المشاركة السياسية للنساء فى مصر»، م س ذ، ص ٤٦.
٣٦. نجوى إبراهيم محمود، «حدود المشاركة السياسية للمرأة: مصر نموذجاً»، م س ذ.
٣٧. دينا وهبة وآخرون، «المشاركة السياسية للنساء فى مصر»، م س ذ.
٣٨. المرجع السابق.
٣٩. عصام شعبان، «العنف ضد النساء فى مصر ومحاولات الإخضاع السياسى»، العربى، ٣ سبتمبر ٢٠١٤.
٤٠. المرجع السابق.
٤١. «استباحة النساء فى المجال العام: الجزء الثانى: الحراك والمقاومة: حركة مقاومة العنف الجنسى ما قبل الثورة وما بعدها»، <http://bit.ly/1m4DePH, 01/14/2014>
٤٢. المرجع السابق.
٤٣. أبو الفضل الإسناوى، نساء الإخوان وثورة ٣ يونيو (٢-٢) تحولات المرأة «الإخوانية» من التظاهر إلى الاعتصام، المركز العربى للبحوث والدراسات، ١٥ / سبتمبر / ٢٠١٣.
٤٤. سماح بن عبادة ، «النساء الخاضعات سلاح الأحزاب السياسية لإقصاء المرأة من الشأن العام»، العرب ، ٢٧ / ٩ / ٢٠١٥.
٤٥. يوسف هريمة، «سامية قدرى: الكنيسة الأرثوذكسية المصرية ومكانة المرأة»، حوار منشور على موقع مؤمنون بلا حدود، ٢١ مايو ٢٠١٥.
٤٦. عبد الرحمن صلاح عبد العزيز مصطفى، «أثر ثورتى ٢٥ يناير و ٣ يونيو على المشاركة السياسية للمرأة المصرية»، المركز الديمقراطى العربى، <http://www.democraticac.de/wordpress/>
٤٧. ربيع العنف والنضال: تطور الحراك حول قضية العنف الجنسى ضد النساء بعد ٢٠١١»، نظرة للدراسات النسوية، القاهرة، ١٦ . ٢٠١٦، ص ٤٦-٤٧.
٤٨. هند أحمد زكى، «المسألة النسوية فى مصر وتونس قبل وبعد الربيع العربى»، الشروق، ١١ ديسمبر ٢٠١٥.

٤٩. «ربيع العنف والنضال: تطور الحراك حول قضية العنف الجنسي ضد النساء بعد ٢٠١١»، م س ذ.

٥٠. المرجع السابق.

٥١. د. نجلاء راتب ، «حركات تحرير المرأة: الأهداف والآليات (دراسة حالة للمجتمع المصري)»، ورقة مقدمة إلى مؤتمر «المرأة فى مجتمعاتنا على ساحة أطر حضارية متباينة» - جامعة عين شمس ١٤-١٦ نوفمبر ٢٠٠٦.

٥٢. استباحة النساء فى المجال العام: الجزء الثانى: الحراك والمقاومة: حركة مقاومة العنف الجنسي ما قبل الثورة وما بعدها»، م س ذ.

٥٣. المرجع السابق.

٥٤. مى عجلان، «دور المرأة فى الحياة السياسية: دراسة مقارنة بين مصر والبرازيل (٢٠١٥ - ٢٠٠٠)»، مركز دراسات المرأة <http://musawasyr.org/>



الفصل الخامس: السياسات المحلية: مدخل للتمكين السياسي للنساء

هويدا عدلى

أستاذ العلوم السياسية، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية

مقدمة:

لزالت إشكالية العلاقة بين التغيير الاجتماعي والتغيير السياسى من الإشكاليات الأساسية التى لم يتم حسمها حتى وقتنا الراهن. فمزال الجدل دائراً حول ما إذا كانت التغييرات الاجتماعية والاقتصادية التى تجرى على الأرض تقود إلى تغيير على المستوى السياسى أم أن التغيير الاجتماعى والاقتصادى يرتهن بتغيير سياسى، يعيد صياغة موازين القوى فى المجتمع لصالح الفئات الهشة والمهمشة. والحقيقة أنه من الصعب الوصول إلى إجابة حاسمة. فالعلوم الاجتماعية لا تعرف الإجابات القاطعة، ولا سيما وأن الخبرات التاريخية والمعاصرة لمختلف المجتمعات متباينة بشكل كبير، وتتداخل المتغيرات فيها بشكل واضح. والحقيقة أن الجدل لا يقف عند هذا الحد، ولكن أيضاً يمتد للتساؤل عن الفواعل الأساسية فى التغيير: هل الفئات الأكثر شعوراً بالتهميش أم الفئات الأقوى والأكثر نفاذاً لأجهزة صنع السياسة؟ ويصاحب ذلك سؤالاً مفاده: هل يمكن للتغيير المستدام الذى التوجه الحقوقى، والذى بطبيعته يكون أكثر انحيازاً للفئات الأضعف فى المجتمع، أن يبدأ من المستويات المحلية أو ما يطلق عليه السياسات المحلية ليراكم حراكاً مجتمعياً ضاعطاً من أجل التغيير السياسى؟ وهذا سؤال فى الواقع يعبر بدقة عن إشكالية تداخل التغيير من أعلى مع التغيير من أسفل.

النساء والسياسات المحلية: الإشكالية البحثية ومدى مشروعيتها

تظل النساء فى مصر فى المجتمعات المحلية خاصة الريفية هى العنصر الأضعف فى ظل انتشار الفقر والتردى الواضح للظروف الاقتصادية والاجتماعية لنسبة كبيرة من السكان الذين يعانون من الفقر. فالعيب الذى يقع على النساء فى مصر عبء مزدوج: الفقر والنوع معاً، حيث يواكب هذا الوضع الاقتصادى والاجتماعى المتردى وضع ثقافى تقليدى للغاية ينظر للمرأة نظرة دونية. وتتعزيز هذه النظرة بأوضاع المرأة الاجتماعية والاقتصادية، فهى الأقل تعليماً والأكثر أمية والأكثر بطالة. وبالطبع ينعكس ذلك سلباً على فرصها فى المشاركة السياسية، ومن ثم التمكين السياسى مما يطرح تساؤلاً حول إمكانية البحث عن مدخل أو مقارنة مختلفة للمشاركة السياسية تربطها بمعايش هؤلاء النساء

واحتياجاتهن ومشكلاتهن سواء تلك التى يشتركن فيها مع باقى المجتمع المحلى أو يتأثرن بها بشكل اكبر. وربما يكون مدخل السياسات المحلية وعلاقته بالخدمات الأساسية فى المجتمعات المحلية مدخلا ممكناً وفعالاً فى هذا الصدد.

وبناء على ذلك، فإن السؤال البحثى أو الإشكالية البحثية هى: إلى أى مدى يمكن تعزيز مشاركة النساء فى صنع السياسات المحلية، والتى تتماشى بشكل مباشر مع معايشهن ومعايش أسرهن بشكل يودى إلى تحسين نوعية الحياة فى هذه المجتمعات من ناحية وتمكين النساء سياسياً من ناحية أخرى، بمعنى: إلى أى مدى دعم مشاركة النساء فى السياسات المحلية بالمعنى الواسع سواء كان رسمياً على مستوى المجالس الشعبية المنتخبة أو غير رسمياً على مستوى تنظيمات المجتمع المدنى المحلية، يمكن أن يودى إلى حدوث تحول نوعى فى المشاركة السياسية للنساء من مجرد التمثيل إلى التمكين ثم إلى التأثير. ومما لا شك فيه أنه سيظل السؤال الأساسى كيف يحدث ذلك؟

الحقيقة أنه يجب التأكيد على مشروعية هذه الإشكالية البحثية فى ضوء عدة اعتبارات ستتم مناقشتها فى متن الورقة، ولكن يمكن تلخيصها فى ثلاث إشكاليات واعتبارات: أولها إشكاليات التغيير فى مصر، وثانيها تقييم تجربة الكوتا النسائية فى البرلمان الحالى والتى لا تشير بعد مرور دور انعقاد كامل إلى إمكانية إحداث أثر إيجابى فى قضايا النساء فى مصر، وثالثها اعتبار يرتبط بالاتجاهات العالمية فى مشاركة النساء فى السياسات المحلية، والذى يشير إلى انخفاضها رغم وجود كثير من الأدلة على أن هذه المشاركة عندما توجد تمثل فارقاً.

ستنقسم الورقة إلى أربعة أقسام:

1. القسم الأول معنى بتحديد مفهوم السياسات المحلية وأهمية دراسته فى السياق المصرى من خلال القراءة النقدية لإشكاليات التغيير فى مصر.
2. القسم الثانى يركز على ملامح مشاركة النساء فى السياسات المحلية على المستوى العالمى، وأهم ما يجابهها من إشكاليات بغية استخلاص الدروس.
3. القسم الثالث يطرح إطار مفاهيمياً مبسطاً للسياسات المحلية من خلال القراءة النقدية للتحويلات التى طرأت على مفهوم المشاركة السياسية والتحول نحو مفهوم المشاركة المدنية، وعلاقة ذلك بقضية إدارة الخدمات العامة الأساسية.

٤. القسم الرابع يحلل ملامح مشاركة النساء فى السياسات المحلية مع إيلاء أهمية للفرص المتاحة وكيفية استثمارها، وأيضاً تحديد ما هو المطلوب لتعزيز مشاركة النساء فى السياسات المحلية.

أولاً: السياسات المحلية – فى إشكاليات التغيير فى مصر:

إن تتبع التجربة المصرية على مدار ما يقرب من أربعين عاماً منذ أن بدأت تجربة التعددية الحزبية المقيدة فى مصر عام ١٩٧٦، مروراً بكل التحولات التى قادت لثورة يناير ٢٠١١ ثم ثورة ٣٠ يونيو ٢٠١٣، أبرزت بعض الدروس التى تجعلنا نعيد النظر فى أطر تفكيرنا حول كيفية إحداث التغيير الاجتماعى والسياسى. فالتجربة الأولى، وهى كانت تجربة التعددية الحزبية حيث اتخذ الرئيس السابق أنور السادات قراراً بتحويل المنابر إلى أحزاب سياسية فى عام ١٩٧٦، كانت تجربة تحول من أعلى. ولم يتحمل الرئيس السادات فى ذلك الوقت فكرة أن تتحول هذه التجربة الفوقية إلى تجربة ديمقراطية حقيقية. وكحال غالبية تجارب التحول من أعلى، التى فى الغالب تكون مدفوعة باعتبارات عديدة ليس من بينها الديمقراطية، سقطت فى عام ١٩٨١. وعلى الرغم من ذلك، ظل النظام السياسى طوال فترة حكم مبارك مصراً على الاستمرار فى تجربة تعددية سياسية مقيدة، عجزت أن تمتص حركة المجتمع المصرى التى زادت حدتها وكثافتها منذ عام ٢٠٠٤ تحديداً. وقد كان هذا الوضع، بالإضافة إلى تردى الأحوال الاقتصادية والاجتماعية للمصريين من المحركات الأساسية لثورة ٢٥ يناير ٢٠١١.

كانت ثورة يناير مساراً مختلفاً تماماً فى التحول، وهو التحول من أسفل، ودون الخوض فى تفاصيل يعرفها القاصى والدانى تم إجهاض التجربة لصالح إعادة إنتاج نظام سلطوى جديد، تشكل بفعل إجراءات ديمقراطية.

إن مسارات ومآلات التغيير فى مصر تجعلنا نبحث عن مخرج من هذه الدائرة المفرغة التى لم تنتج تغييراً حقيقياً سواء على الصعيد الاجتماعى والاقتصادى والثقافى ولا على الصعيد السياسى. تمثل السياسات المحلية التى تتماشى مباشرة مع مصالح ومعايش الناس فى الريف والحضر، مدخلاً قد يكون ناجحاً للتغيير على المستوى المحلى بما يراكم حركة على المدى الطويل على المستوى المركزى. والحقيقة أن هذا المدخل ملائم بشكل كبير لاختراق النظم السياسية السلطوية على مدى طويل وبشكل تراكمى، فعبيره تراكم

حركة مجتمعية، تعمل فى السياسة بشكل غير مباشر، مما يؤدى إلى حدوث تغييرات على المستويات المحلية، يدفع لتغييرات ما على المستوى المركزى عندما تسنح الفرص وتتهياً الظروف.

ونقصد بالسياسات المحلية فى هذه الورقة كل أشكال المشاركة السياسية والاجتماعية، وبالمعنى الأوسع المشاركة المدنية سواء فى المؤسسات الرسمية مثل المحليات أو المؤسسات غير الرسمية مثل المجتمع المدنى، والتي تهدف إلى إحداث تغيير حقيقى فى المجتمعات المحلية يتصل بتحسين نوعية حياة السكان. وفى هذا الإطار، تتعدد أشكال السياسات المحلية من المشاركة فى المجالس الشعبية المحلية إلى إنشاء لجان مجتمعية وتنظيمات وروابط دائمة أو مؤقتة هدفها حل مشكلات المجتمع المحلى بالتعاون مع المسؤولين أو عبر مبادرات مجتمعية وغيرها من الأشكال.

ثانياً: ملامح مشاركة النساء فى السياسات المحلية على المستوى العالمى:

على الرغم من ارتفاع معدلات تواجد المرأة فى المجالس المنتخبة على المستوى المركزى (البرلمانات) فى كثير من بلدان العالم المتقدمة والنامية، والأبرز فى الدول الإسكندنافية وأيضاً فى غالبية بلدان أمريكا اللاتينية، فإن هذا لم يواكبه مشاركة مماثلة وبنفس المعدلات على مستوى المحليات فى كثير من تلك البلدان. فاللإتجاه العام يشير إلى تدنى نسب مشاركة المرأة فى السياسات المحلية بشكل عام حتى فى المجتمعات التى حققت تقدماً ملموساً فى تمثيل النساء على المستوى المركزى. فعلى سبيل المثال: نسبة تمثيل النساء فى البرلمان Landtag فى النمسا عالية، إذ تصل إلى ٣٢,٤٪، بينما تنخفض على مستوى المحليات وخاصة مناصب العمدة إلى ٥,٦٪. ولا يختلف الأمر كثيراً فى باقى بلدان الاتحاد الأوروبى، إذ تبلغ نسبة الرجال ٧٢٪ مقابل ٢٨٪ للنساء على مستوى البرلمانات، بينما تنخفض فى مستويات العمدة إلى ١٥٪ للنساء مقابل ٨٥٪ للرجال. وقد أدى هذا التفاوت بين تمثيل النساء على مستوى البرلمانات المركزية وعلى المستوى المحلى إلى الإشارة إلى أن البرلمان ليس بالضرورة مرآة حقيقية لتمثيل النساء، ففجوة النوع الاجتماعى مازالت موجودة على المستويات المحلية بسبب استمرار

سيادة الأنماط الثابتة عن النساء خاصة فى الريف والمدن الصغيرة، وأيضاً مسؤوليات المرأة المنزلية وإحجامها بسببها.

وقد استدعى ذلك المطالبة بتشجيع الفاعلين السياسيين على تشجيع المشاركة السياسية المتساوية للنساء والرجال، وبالأخص دور الأحزاب السياسية فى هذا الصدد. كما وضع مجلس أوروبا هدفاً أساسياً وهو تحقيق التوازن فى التمثيل للنساء كى يصل إلى ٤٠٪ للنساء فى الأجهزة المنتخبة والتنفيذية.^١

وفى إطار متابعة التجارب الدولية فى مشاركة النساء فى السياسات المحلية، لابد من إلقاء الضوء على بعض تجارب أمريكا اللاتينية منذ بداية الألفية، والتي شهدت تحولات سياسية واقتصادية واجتماعية واضحة، كان لها أثرها الواضح على المشاركة السياسية للنساء خاصة بعد تعميم الكوتا فى غالبية بلدان هذه المنطقة. نمت المشاركة السياسية للنساء فى بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبى فى السنوات الخمس عشرة الأخيرة بشكل مطرد، فقد ارتفعت نسبتهم فى مقاعد البرلمان من ١٣٪ عام ٢٠٠٠ إلى ١٨٪ عام ٢٠١٠ إلى ٢٠٪ عام ٢٠١٤. كان للكوتا فضل كبير فى ذلك والتي تم تعميمها فى هذه البلدان، وكانت كوتا ترشيح فى أغلبها، تم إلزام الأحزاب السياسية قانوناً بتطبيقها. كما أنه لا يمكن تجاهل العلاقة بين التقدم الاقتصادى والاجتماعى والذي حدث فى هذه البلدان والتقدم فى المشاركة السياسية للنساء. فبالفعل، حدث تقدم كبير فى مؤشرات التعليم ومشاركة النساء فى سوق العمل. والأمر الآخر يتعلق بكيفية استفادة النساء من فرصة الكوتا، فالنساء فى الهيئات المنتخبة شكلن مجموعات برلمانية من النساء للدفاع عن حقوقهن وتغيير بعض السياسات والقوانين. وبالفعل تم إصدار على إثر ذلك قوانين لتجريم العنف ضد المرأة وتجرىم التمييز على أساس النوع وضمن نفاذ متكافئ لفرص التعليم والتوظيف.^٢

ربما إلقاء الضوء على تطور تجربة البرازيل فى تمثيل النساء يعد أمراً مهماً نظراً للتشابه الكبير بينها وبين الحالة المصرية من ناحية سيادة الثقافة الأبوية. كان التحول الأكثر وضوحاً هو التحول الذى طرأ على إطار السياسات المحلية تحديداً وارتبط بتحولات اقتصادية واجتماعية فى أوضاع النساء. منح دستور البرازيل ١٩٨٨ استقلالاً نسبياً للمحليات واعتبرهم السلطة الثالثة بجانب السلطتين التنفيذية والتشريعية على المستوى الفيدرالى، وأعطى السلطات المحلية

صلاحيات واسعة فى إصدار القوانين وإدارة المجتمعات المحلية. وقد صاحب ذلك عملية تحديث واضحة خاصة فى المدن المتوسطة والكبيرة باعتبارها مراكز الإنتاج والخدمات حيث يتضح وجود النساء فى قوة العمل بأجر، سواء بصورة رسمية أو غير رسمية، إذ بلغت ٤٤٪ فى عام ٢٠٠٩، وفى عام ٢٠١١ وصلت إلى ٤٢٪ من قوة العمل المسجلة. كما أن ٥٨,٥٣٪ من قوة العمل هى الفئة المتعلمة تعليماً عالياً من النساء. وقد تواجدت النساء فى كثير من المنظمات المدنية سواء نقابات أو اتحادات مهنية أو حركات اجتماعية تدافع عن الحق فى الأرض والسكن وغيره. وعلى الرغم من ذلك التقدم، ظلت النساء تعيش فى أسر ثقافة تقليدية أبوية، وظل التحكم فى القوة على مستوى السياسات المحلية فى أيدي العائلات القديمة والعلاقات القرابية، فما حدث كان عملية تحديث ذات طابع محافظ، ولذلك ظلت مشاركة النساء فى السلطة التشريعية محدودة، ففى انتخابات برلمان ٢٠١٠ كانت نسبة تمثيل النساء ٨,٨٪ فى الغرفة الاتحادية الدنيا و١٤,١٪ فى الغرفة الاتحادية العليا بمتوسط ١٢,٨٥٪ فى الغرفتين. ولم تختلف نسب التمثيل فى المجالس المحلية المنتخبة وعلى مستوى العمد عن ذلك. ومع ذلك فمتابعة التطور الزمنى يشير إلى قدر من التقدم، ربما لم يصل للمأمول، فقد ارتفعت نسبة تمثيل النساء على مستوى المجالس المحلية المنتخبة فى البرازيل وفى غالبية بلدان أمريكا اللاتينية، فقد كانت نسبة العمد من النساء ٣٪ عام ١٩٨٢، ارتفعت إلى ١٢,٣٪ عام ٢٠١٢، ويتركز ٩٨,٦٪ منهن فى المحليات المتوسطة والصغيرة، فيما تبلغ النسبة فى المجالس المحلية المنتخبة ١٣,٣٪.

والحقيقة أنه منذ عام ٢٠٠٩ أدرك البرلمان البرازيلى الحاجة لإصلاح النظم الانتخابية من أجل تمثيل أفضل للنساء بوضعه كوتا للنساء، والأهم بفرض بعض الالتزامات على الأحزاب السياسية والتي تحجم عن إشراك المرأة فى هيكلها أو ترشيحها من خلال قانون الانتخاب الذى ألزم الأحزاب بتخصيص ٥٪ من مواردها لتدريب النساء، و ١٪ من وقتها فى الإعلام للترويج لضرورة مشاركة النساء. وقد أدى هذا إلى حدوث فارق كبير حيث ارتفعت نسبة المرشحات فى الانتخابات المحلية فى ٢٠١٢ إلى ٣١,٥٪ مقابل ٢١,٩٪ فى ٢٠٠٨.

وعلى الرغم من تفاوت درجة التطور الاقتصادى والاجتماعى والثقافى بين بلدان أوروبا الغربية وأمريكا اللاتينية، فإن الاتجاه العالمى يشير إلى انخفاض نسبة مشاركة النساء فى السياسات المحلية الرسمية على الرغم من ارتفاعها

فى بعض البلدان مثل البرازيل فى فضاء السياسات المحلية غير الرسمية، التى تقع فى إطار تنظيم المجتمع والدفاع عن حقوق النساء. والأمر الذى يحتاج لإعادة النظر، فهذا الاتجاه يخالف النظريات التى كانت تتوقع طوال الوقت تمثيل أعلى للنساء على المستوى المحلى من القومى بسبب دخول المجالات السياسية المحلية فى نطاق اهتمام المرأة، فضلاً عن أن السياسات المحلية صديقة للمرأة بحكم قربها من المنزل والعمل، كما أن المنافسة عليها ليست ضروس مثل البرلمان والمناصب الوزارية.^٥

وعلى أية حال، لا يستطيع أحد أن ينكر أن التمييز بين النساء والرجال ظاهرة عالمية منتشرة مع اختلاف الدرجات، ولكن فى النهاية فإن وجود اتجاه عالمى يشير إلى انخفاض مشاركة النساء فى السياسات المحلية مع اختلاف الدرجات ما هو إلا جزء من متصل متفاوت الدرجات لعدم المساواة بين الجنسين، فالنساء محرومات من توافر الفرص المتساوية مع الرجال فى النفاذ إلى الموارد والسلطة السياسية.^٦

هل مشاركة النساء فى السياسات المحلية تمثل فارقاً؟:

وعلى الرغم من محدودية تمثيل النساء فى السياسات المحلية الرسمية، إلا أن وجودها فى مواقع صنع القرار يؤدي إلى فارق واضح فى الأداء، وفى المجالس المحلية القروية المنتخبة فى الهند Panchayats التى تحتل النساء فيها مواقع مؤثرة فى صنع القرار، كانت نسبة عدد مشروعات المياه الصالحة للشرب فى المناطق التى تقود النساء فيها المجالس المحلية أعلى بنسبة ٦٢٪ من المجالس التى يقودها رجال.^٧ تستحق تجربة الهند فى هذا المضمار قدراً من الاهتمام حيث تبين الأدلة المستقاة من البحوث التى أجريت هناك أن مشاركة المرأة فى العمل السياسى المحلى يؤدي إلى ترجيح كفة توزيع موارد المجتمع المحلى لصالح المرأة والطفل، وأن لمشاركة المرأة أثر فوري ومباشر على النتائج التى تتحقق لمصلحة المرأة والطفل، يفوق الأثر الذى تحدثه التشريعات أو السياسات الوطنية.^٨ وعلى الرغم من أن الدراسات المعنية بتأثير مشاركة المرأة فى السياسات المحلية عامة مازالت ناشئة، إلا أن الدلائل الأكثر تأتى من الهند. فعلى إثر القيام بتخصيص ثلث المناصب القيادية فى مجالس القرى للنساء عام ١٩٩٨، استهدف مشروع بحثى كبير فحص أثر سياسة التخصيص من خلال إجراء دراسة مسحية لعدد ١٦٥ مجلساً بلدياً فى ولاية غرب بنغال، حيث فحصت تلك الدراسة مستوى تزويد السلع العامة

فى المجالس التى كانت تطبق سياسة التخصيص مقارنة بالمجالس التى لا تعمل بنظام التخصيص. وقد وجدت الدراسة أن القرى التى طبقت سياسة التخصيص كان الاستثمار فى مرافق مياه الشرب فيها ضعفاً للاستثمار فى القرى التى لم تطبق هذا النظام، وأن الحالة الجيدة للطرق المعبدة فى القرى التى طبقت التخصيص كانت أفضل مرتين تقريباً من مستوى جودة الطرق المعبدة فى القرى التى لم تطبق نظام الحصة. وقد تم إدخال مشاريع الغاز الحيوى الجديدة فى ٢٦٪ من القرى المطبق فيها التخصيص مقابل ٦٪ فى القرى غير المطبق فيها التخصيص، وجزء بالذكر أن الغاز الحيوى هو أحد بدائل وقود الطبخ والكهرباء للفقراء. فضلاً عن ذلك، وبسبب المتابعة النشطة من المجالس المحلية، كانت الزيارات التى قامت بها الكوادر الصحية خلال الستة أشهر التى شملتها الدراسة أعلى بكثير فى القرى التى طبقت التخصيص. وقد عادت هذه التحسينات بفوائد كبيرة على النساء والفتيات اللواتى يتحملن المسؤولية الرئيسية فى جمع الوقود والمياه وتلبية احتياجات الرعاية الصحية الأسرية ولا سيما احتياجات الأطفال.^٩

وعلى الطرف الآخر من العالم، كانت الصورة شبيهة مع اختلاف درجة المعاناة من التمييز بالطبع، ففى النرويج ثبت أن المجالس المحلية التى يقودها نساء كانت أعلى فى نسبة تغطية الأطفال بالرعاية الصحية.^{١٠} كما كانت قضايا الأطفال وبخاصة النقص فى توافر الأماكن اللازمة لرعايتهم على قائمة أولويات النساء المنخرطات فى العمل السياسى المحلى فى النرويج. أما فى الولايات المتحدة الأمريكية، فقد وجد تحليل أجري عام ١٩٩٤ لأكثر من ٩٨٠ مشروع قانون تم إصدارها فى ثلاث ولايات على مدار عامين، أن عدد النساء المشرعات اللواتى التزم بتقديم مشاريع قوانين لرعاية الطفل كان على الأرجح ضعف عدد نظرائهن من الرجال المشرعين.^{١١}

والحقيقة أن تقرير اليونيسيف عن العائد المزدوج للمساواة ٢٠٠٧ رصد الفارق النوعى الذى تصنعه النساء والذى ينطلق من أولوياتها، فالنساء يعطين الأولوية للتغذية والرعاية الصحية والتعليم.^{١٢} فوجود القيادات السياسية النسائية فى العمل السياسى المحلى غالباً ما يساعد فى تركيز قدر أكبر من الاهتمام بالقضايا المتعلقة بالمرأة والطفل.

لا تقتصر التجارب فقط على المشاركة فى السياسات المحلية الرسمية، ولكنها تتجاوز ذلك للمشاركة النشطة فى السياسات المحلية غير الرسمية من خلال

وعى النساء بمشاكلهم وتنظيم أنفسهم من أجل حلها. والحقيقة أن البوابة الأولى لدخول النساء إلى السياسات المحلية الرسمية هي بوابة الانخراط المدنى. وتشير الأدلة المستقاة من المسوح السكانية والصحية إلى أن عجز النساء عن الوصول إلى موارد المجتمع المحلى بسبب العوائق المادية أو التمييز بين الجنسين يدفعهن للتعاون معاً للحصول على الخدمات والموارد سواء الغذاء أو الماء. وكثيراً ما يكون ذلك خارج نطاق مسؤولية الرجال الذين يسيطرون على العمليات الرسمية فى صنع القرار. وتقدم جنوب آسيا أمثلة متعددة على هذه الجهود، فمن هذه المبادرات لجنة تطوير الأرياف فى بنجلاديش، وهى منظمة غير حكومية تعمل فى إمداد النساء بالقروض وفرص العمل. وقد عززت هذه المنظمة قدرة النساء على المساومة داخل أسرهن ومجتمعاتهن المحلية، فعلى سبيل المثال نجحت النساء من خلال العمل الجماعى فى إقناع كبار الشخصيات فى المجتمع المحلى بالإقلاع عن انتقاد النساء اللواتى يعملن خارج البيت. وتقوم الجماعات النسائية فى جميع أنحاء دول إفريقيا جنوب الصحراء بتنظيم وإطلاق تحديات مشابهة اعتراضاً على السيطرة الذكورية على صناعة القرار المحلى، ففى موزمبيق تحارب المنظمات النسائية التمييز عن طريق الطعن فى قانون الأراضى عام ١٩٩٧ الذى يحرمن من حق امتلاك الأراضى وبيعها بصورة مستقلة.^{١٣}

نشأت فى ألمانيا خلال تسعينيات القرن العشرين مراكز الأمهات فى وسط وشرق أوروبا، وهى شبكات اجتماعية فى المجتمعات المحلية تدعم النساء فى القيام بأدوارهن كأمهات ومانحات للرعاية. ومنذ إنشائها فى ألمانيا فى ذلك الوقت، أخذت تنتشر وصولاً إلى البوسنة والهرسك وبلغاريا وجمهورية التشيك وجورجيا والاتحاد الفدرالى الروسى. وقد ظهرت حركة مراكز الأمهات إلى حيز الوجود رداً على وجود نقص ملحوظ فى دعم الأمهات فى مجتمعاتهن المحلية. ففى العديد من دول وسط وشرق أوروبا حيث جرى فى ظل الحكم ما بعد الاشتراكى تفكيك موروث الشبكات المجتمعية، فمنذ التحول الانتقالى فى بداية تسعينيات القرن العشرين أدت معدلات البطالة المرتفعة والفقر وانعدام الاستقرار السياسى وتدنى مستوى رعاية الطفولة وخدمات الدعم على مستوى القطاع العام، إلى تفاقم الإحساس بالعزلة الاجتماعية التى اختبرتها الأمهات وعانى منها الأطفال. تقدم مراكز الأمهات فرصة لإمكانية الوصول إلى الموارد، وتساعد المراكز فى التصدى للاحتياجات المالية للأسر من خلال توفير الخدمات مثل متاجر البضائع المستعملة والوجبات ومكتبات

الألعاب وفصول تعلم الحياكة. تقدم مراكز الأمهات فى الأحياء السكنية خدماتها إلى ما يتراوح بين ٥٠ و ٥٠٠ أسرة. وقد ساعدت فى تحويل طريقة حياة آلاف من النساء فى المنطقة. وتشهد المقابلات الشخصية مع النساء المنخرطات فى الحركة على ما تحدته المراكز من أثر إيجابى على النساء والأسر، حيث أشار ٥٨% من النساء إلى أنهن تعلمن كيفية المشاركة والتعبير عن رأيهن بوضوح، بينما شعر ٥٥% منهن أن ثقتهن بأنفسهن قد زادت. وكشفت دراسة مسحية النقاب عن أن ٦٧% من الرجال الذين شاركوا فى بعض أنشطة هذه المراكز أو تابعوها ينظرون نظرة إيجابية إلى المسؤوليات الأسرية. وعن طريق تمكين النساء من تحسين نوعية حياتهن، ساعدت مراكز الأمهات فى إعادة تأهيل الأحياء السكنية، وفى ٤٦% من الحالات تم تمثيل مراكز الأمهات فى المجالس البلدية. وقد عمل نجاح الحركة كمصدر إلهام لنساء أخريات فى تقليد وتكرار التطبيق فى بقاع أخرى من العالم مما جعل عدد هذه المراكز يصل إلى ٧٥ مركزاً حتى عام ٢٠١٤.

خلاصة القول، أنه من الممكن أن تتغير التوجهات الاجتماعية نحو النوع الاجتماعي بل إنها تتغير بالفعل. وأهم حوافز التغيير هن النساء أنفسهن. فمن خلال الجماعات والشبكات الاجتماعية سواء كانت رسمية أو غير رسمية، تتفاعل النساء مع بعضهن البعض ويقمن بتجميع مواردهن الاقتصادية والبشرية معاً ويقررن بصورة جماعية كيفية استخدام هذه الموارد أو استثمارها. وتستطيع النساء اللواتى يتجمعن سوياً من أجل تحدى التوجهات التمييزية والتصدى لها أن يمارسن تأثيراً دراماتيكياً على المجتمعات المحلية، وباستطاعة الجماعات النسائية عن طريق شجب التمييز علانية وتحفيز النساء الأخريات على المطالبة بحقوقهن الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، تحريك عملية التغيير الاجتماعى الواسع مما يؤدي للارتقاء بواقع النساء عبر الأجيال.

يمكن استخلاص عدد من الدروس مما سبق:

١. إن تخصيص مقاعد للنساء سواء على مستوى البرلمانات أو المجالس المحلية نقطة بدء لابد منها من أجل تعزيز مشاركة النساء بصفة عامة والمشاركة المحلية بصفة خاصة.
٢. التعامل مع الكوتا على أنها وسيلة من أجل تحقيق التمكين السياسى والاقتصادى والاجتماعى للنساء للانتقال من مستوى التمثيل إلى

مستوى التمكين، من خلال وجود قائمة أولويات وقضايا لدى النساء اللواتى ينجحن فى الوصول للمناصب المحلية سواء منتخبة أو تنفيذية.

٣. إن العوائق الثقافية تلعب دوراً فى إضعاف قدرة النساء على المشاركة فى السياسات المحلية على الرغم من أنها الأقرب لهن من حيث المكان والاهتمامات.

٤. وجود علاقة، متباينة الدرجات بين التمكين الاقتصادى والاجتماعى للنساء وارتفاع معدلات المشاركة فى السياسات المحلية.

٥. وجود النساء فى المجالس المحلية مثل فارقاً فى خدمة قضايا ربما لا تكون على قائمة اهتمام الرجال، ولكنها قضايا تماس تماس مباشر مع موضوعات السياسة المحلية من ناحية ومع معاش الناس فى المجتمعات المحلية من ناحية أخرى.

٦. لا تقتصر المشاركة فى السياسات المحلية على الشكل الرسمى، ولكنها تتجاوز ذلك إلى المشاركة فى أنشطة وروابط مجتمعية وأشكال تضامنية، تعد بوابة حقيقية للمشاركة السياسية المحلية الرسمية من حيث توفير الكوادر ذات القاعدة الاجتماعية.

ثالثاً: علاقات متداخلة: السياسات المحلية واللامركزية والخدمات العامة:

سبق أن عرفنا السياسات المحلية بأنها كل أشكال المشاركة السياسية والاجتماعية سواء فى المؤسسات الرسمية مثل المحليات أو المؤسسات غير الرسمية مثل المجتمع المدنى المحلى بكافة تنظيماته، التى تهدف إلى إحداث تغيير حقيقى فى المجتمعات المحلية يتصل بتحسين نوعية حياة سكانها. وعلى هذا، فإنه إذا كان الإطار العام لسياسات محلية فعالة هو اللامركزية، فإن الموضوع الأساسى للسياسات المحلية هو تحسين أداء الخدمات العامة التى تعد حق للمواطن من ناحية، ومدخلاً أساسياً لتحسين نوعية الحياة، وأيضاً الحد من الفقر فى المجتمعات المحلية وللغئات المهمشة من ناحية أخرى. ومن ناحية ثالثة فهى المدرسة الأولى للتربية على الديمقراطية. فضلاً عما سبق ذكره من أنها الأقرب للنساء وأوضاعهن واحتياجاتهن.

تخلق السياسات المحلية بيئة مليئة بفرص ممارسة الديمقراطية المباشرة والمشاركة السياسية غير موجودة فى الديمقراطيات التمثيلية. كما أن فعالية وكفاءة السياسات المحلية لا تقاس بعلاقتها بجودة الخدمات المقدمة فحسب، ولكن أيضاً بما يتيح من فرص مشاركة حقيقية للمواطنين فى عملية صنع القرار بشكل مباشر، فهى مدرسة للديمقراطية.^{١٥}

تمثل اللامركزية الإطار القانونى للسياسات المحلية الفعالة، حيث أنه لا يمكن الحديث عن سياسات محلية قادرة على إعادة تخصيص الموارد على المستوى الرسمى ومستجيبة للمطالب والضغوط القادمة من المجتمعات المحلية دون صلاحيات ممنوحة، وأيضاً قدر من الاستقلالية المالية أو ما يعرف باللامركزية المالية. والحقيقة أن اللامركزية تتجاوز ما سبق فى أنها عملية ديمقراطية حقيقية، تمنح المجتمعات المحلية فرصة لتنظم نفسها وتدير حياتها.^{١٦}

وفى إطار أن القضية الأساسية موضوع اهتمام السياسات المحلية هى تحسين نوعية حياة الناس فى المجتمعات المحلية، فإن الصدارة تكون هنا لملف الخدمات الأساسية المقدمة من قبل الحكومات. فالخدمات الأساسية من صحة وتعليم وبنية أساسية وبيئة نظيفة وفرص عمل وغيرها، هى حق للمواطن مقابل ما يدفعه من ضرائب، وما يعنيه ذلك حقه فى مساءلة من يقومون بهذه الخدمات ومحاسبتهم. تتعدد معايير تقييم الخدمات العامة لتشمل الإتاحة Access والجودة Quality والقدرة على الحصول على الخدمة affordability خاصة من قبل الفئات الضعيفة والهشة فى المجتمع، وأخيراً الاستدامة Sustainability كل هذه المعايير ترتبط بكيفية إدارة هذه الخدمات وتمويلها، مما يجعل معايير الحكم الجيد تتداخل بشكل كبير فى هذا الصدد من شفافية ومشاركة ومساءلة وغيرها. والحقيقة أن هذا الإطار يفترض تبنى المفهوم الواسع للسياسات المحلية الذى تتبناه الورقة والذى يتجاوز مجرد المشاركة فى مواقع صنع القرار على مستوى المجالس المحلية المنتخبة إلى المشاركة المدنية المنظمة للمجتمعات المحلية التى تهدف للتأثير على عملية صنع القرار المحلى.

وفى هذا الإطار قد يكون من المفيد استدعاء بعض الإسهامات الحديثة فى دراسات المشاركة السياسية، التى تشير إلى التحول من الأشكال والأنماط الصريحة للمشاركة السياسية مثل التصويت والترشح فى الانتخابات وغيرها من أشكال المشاركة السياسية إلى أشكال أقل مباشرة سياسياً أو ما يطلق

عليه المشاركة المدنية أو الانخراط المدني. وقد وضع ذلك فى عدد من الأدبيات التى بدأت تتحدث على الانتقال من المشاركة السياسية إلى الانخراط المدني^{١٧} *From Political Participation to Civic Engagement*. والحقيقة أن ظهور مفهوم المشاركة المدنية أو الانخراط المدني يرجع لأسباب عديدة، بعضها يتعلق بالنقد الذى يتم توجيهه للديمقراطية التمثيلية فى البلدان الديمقراطية خاصة فى أوروبا والولايات المتحدة خاصة بعد تراجع نسب التصويت وانخفاض معدلات الثقة فى العملية السياسية وما تفرزه من سياسيين، وربما يكون العامل الثانى هو البحث عن مخرج من حالة الانسداد السياسى الحادث فى كثير من البلدان النامية وفى القلب منها المنطقة العربية، حيث أدت التحولات الثورية فى أغلبها إلى إعادة إنتاج النظام السلطوى من جديد مما فرض مزيداً من القيود على المجال العام. وفى هذا الإطار ربما يكون دعم المشاركة المدنية من خلال السياسات المحلية مخرجاً مناسباً للحظة الراهنة بكل قيودها.

تحتل قضية الخدمات العامة وكيفية إدارتها أولوية إضافية فى ضوء أهداف التنمية المستدامة SDGs. فأهداف التنمية المستدامة تعول بشكل أساسى فى تعاملها مع قضايا الفقر والتمهيش الاجتماعى على تحقيق تقدم أساسى فى الإمداد بالخدمات الأساسية خاصة للفقراء والفئات الأضعف فى المجتمع والذين لم يستفيدوا حقيقة من الأهداف الإنمائية للألفية MDGs. وفى هذا الإطار عاد الاهتمام لمفهوم الخدمات الصديقة أو المتحيزة للفقراء Pro-Poor Services الذى كان قد ظهر بمضمونه فى بداية الألفية فى تقرير التنمية البشرية الصادر عن البنك الدولى عام ٢٠٠٤ بعنوان *Making Services Work for Poor People*. وغنى عن البيان أن الفقراء وفقاً لكثير من الأدبيات وبعيداً عن حسابات تكلفة المعيشة اليومية للفرد هم من يملكون دخلاً أقل من الآخرين، ومن يعملون فى الغالب فى القطاع غير الرسمى، ويتركزون فى الريف والعشوائيات، والأكبر سناً والنساء والأقليات وأيضاً المعاقين. تعاني كل هذه الفئات من عوائق تمنعهم من النفاذ إلى الخدمات العامة. أرجع تقرير البنك الدولى فشل أو عجز الفقراء عن الوصول للخدمات إلى وجود خلل فى العلاقة بين أطراف ثلاثة: الدولة ومقدم الخدمة والمواطن أو العميل. طرح التقرير طريقين للحل، طريق طويل المسار وآخر قصير المسار. يتمثل الحل طويل المسار فى ضرورة قيام المواطن ببذل الجهود من أجل التأثير على مقدمى الخدمات من خلال التأثير على صانعى السياسة، أما الطريق

الأقصر فهو ممارسة العميل التأثير مباشرة على مقدمى الخدمات إما من خلال الاختيار بينهم، وهذا لن يحدث إلا فى إطار سوق تنافسى أو من خلال تنظيم المستخدمين والعملاء لأنفسهم من أجل ممارسة الرصد والرقابة على مقدمى الخدمات. يفترض الطريق الطويل توافر شروط مثل وجود بيروقراطية كفاء ومستجيبة، تسمع لكافة المواطنين على قدم المساواة وأيضاً قدرة الفقراء على إيصال أصواتهم لصانعى السياسة، والحل قصير المدى يتطلب هو الآخر استجابة من مقدمى الخدمة على المستوى المحلى لا يُحتمل حدوثها دون تغييرات فى السياق السياسى بأكمله. والنتيجة أن كلا الطرفين ليس فى متناول الفئات الأضعف فى المجتمع وخاصة النساء اللواتى لا يحملن فقط عبء الفقر وعبء الأسرة، ولكن أيضاً عبء النوع وما يترتب عليه من قيود وتمييز. ولم يكن هناك بديل فى هذا الإطار سوى تنظيم مستخدمى الخدمة لأنفسهم وبناء تحالفات من أجل تعزيز وصولهم للخدمة من ناحية وضمان جودتها من ناحية أخرى، وهذا هو جوهر السياسات المحلية غير الرسمية.

تنقلنا هذه النقطة الأخيرة المتعلقة بتفاوت قدرات النساء عن الرجال فى التأثير على السياسات المحلية من ناحية وتأثر النساء بتدرى الخدمات العامة بشكل أكبر من الرجال من ناحية أخرى، إلى قضية علاقة النساء بالسياسات المحلية والخدمات العامة. وضع الهدف الخامس الخاص بالنساء فى أهداف التنمية المستدامة الذى نص على تحقيق المساواة مؤشراً هاماً وهو المشاركة فى البرلمانات والمجالس المحلية.^{١٩} كما شهدت الألفية بروز مفاهيم تتعلق بدمج النساء فى التخطيط للخدمات العامة وأدائها، حيث ظهر مفهوم أداء الخدمات العامة بطريقة مستجيبة للنوع Gender Responsive Service Delivery وُخصت جائزة للممارسات الجيدة التى تراعى التالى:

١. زيادة جودة الخدمات المقدمة للمرأة وزيادة قدرتها على الوصول إليها
٢. الاستجابة للقيود التى تواجه المرأة فى النفاذ للخدمات العامة مثل المخاطر الأمنية وعبء رعاية الأطفال والحركة المحدودة
٣. وضع وتنفيذ آليات لدعم المرأة للحصول على معلومات عن الخدمات الحكومية وضمان أن تتم مساءلة الموظفين إذا تجاهلوا احتياجات النساء
٤. زيادة قدرة المرأة على مراقبة ورصد وتحليل عملية صنع القرار من خلال التخطيط التشاركى والموازنة التشاركية

٥. إدخال حوافز وتغييرات فى سياسات التوظيف تؤدي إلى زيادة عدد النساء فى مواقع اتخاذ القرار فيما يتعلق بالخدمات العامة^٢

رابعاً النساء والسياسات المحلية فى مصر: فى متطلبات التمكين السياسى للنساء:

فى ضوء ما سبق من تردى تمثيل النساء على المستويات المحلية كاتجاه عالمى، يثار التساؤل: هل هناك فرصة فى الحالة المصرية قد تجعلنا نراهن على أن تكون السياسات المحلية هى البوابة الرئيسية لتمكين النساء فى مصر؟ الإجابة: نعم، هناك فرصة ولكنها مرهونة بتوسيع مفهوم السياسات المحلية ليشمل الرسمية أى التمثيل فى المجالس المحلية المنتخبة، وغير الرسمية أى تنظيم النساء على مستوى المجتمع المحلى من أجل الدفاع عن قضاياهن ومصالحهن.

يمثل دستور ٢٠١٤ فرصة جيدة من حيث توفير الإطار الدستورى الذى يضمن سياسات محلية فعالة وكفاء، وهو اللامركزية، حيث نصت المادة ١٧٦ على أن تكفل الدولة دعم اللامركزية الإدارية والمالية والاقتصادية؛ وينظم القانون وسائل تمكين الوحدات الإدارية من توفير المرافق المحلية، والنهوض بها، وحسن إدارتها، ويحدد البرنامج الزمنى لنقل السلطات والموازنات إلى وحدات الإدارة المحلية. أما الفرصة الثانية فهى نص المادة ١٨. على تخصيص ٢٥٪ من مقاعد المجالس الشعبية للنساء. بالطبع، فرصة اللامركزية القائمة فى دستور ٢٠١٤ مرهونة بصدور قانون للإدارة المحلية يحققها على أرض الواقع.

وعلى الرغم من هذه الفرص، تظل عملية الاستفادة منها مرهونة بأمر أساسى آخر، وهو توسيع مفهوم السياسات المحلية ليتجاوز مجرد مشاركة النساء فى المجالس المحلية إلى مشاركة النساء بشكل أساسى فى إدارة مجتمعاتهم المحلية وتحديد الخدمات الأساسية التى تتقاطع بشكل يومى مع مسارات حياتهن وأسرهن سواء صحة أو تعليم أو تدريب أو غيره. وفى هذا الإطار، يتسع مفهوم القوى الفاعلة ليشمل بجانب المجالس الشعبية المحلية كل التنظيمات والروابط التى يشكلها المواطنون والمواطنات من أجل الدفاع عن مصالحهم أو لتحقيق خدمة ما للمجتمع أياً كانت: الجمعيات الأهلية القاعدية أو اللجان المجتمعية التى تتشكل لحل مشكلة ما فى المجتمع. والحقيقة هذا

يستدعى رسم خريطة دقيقة لهذا الفضاء المدني فى المجتمعات المحلية، والذي يتقاطع بدوره مع فضاء السياسات المحلية الرسمية. فضلاً عن الجمعيات الأهلية القاعدية التى تنتشر فى كافة قرى ونجوع مصر، والمعروف أغلبها بجمعيات تنمية المجتمع المحلى، تبرز أيضاً أشكال أخرى تنظيمية ذات طابع رسمى، ولكن لابد أن تضم فى تشكيلها ممثلين للمجتمع المحلى مثل مجالس أمناء المدارس ومجالس إدارات الوحدات الصحية. وبالطبع لا يقتصر الأمر على ذلك، بل توجد أشكال تنظيمية أخرى، قد لا تكون مشهورة وذات غطاء قانونى ولكنها موجودة وتلعب دوراً فى حل مشكلات المجتمع المحلى مثل اللجان المجتمعية واتحادات الشباب وغيرها. وهذا يعنى أن هناك فضاء تنظيمى قائم، ولكن السؤال الأهم ما مدى قوة هذا الفضاء التنظيمى؟ وما مساحة مشاركة النساء فيه؟، وبالتالى من المشروع أن يتم طرح سؤال عن نسبة تمثيل النساء فى مثل هذه التنظيمات، فإذا كان دستور ٢٠١٤ نص على تخصيص ٢٥٪ من المقاعد للنساء، فإنه لا يوجد ما ينص على نسبة تمثيل معينة فى التنظيمات المذكورة. فضلاً عن أن ملاحظة الواقع تشير إلى الضعف الشديد لنسب تمثيل النساء فى هذا الفضاء خاصة فى المواقع القيادية.

وعلى هذا، ففى إطار بحثنا عن الفارق الذى تصنعه النساء فى مجتمعاتها المحلية، فإن التفكير فى أطر تنظيمية مستقلة للنساء، تتماشى بشكل مباشر مع مصالحهن، قد يكون خيار ملائم. وعلى الجانب الآخر، لابد أيضاً أن تتم ممارسة الضغوط من أجل تمثيل معقول للنساء فى مجالس إدارات الوحدات الصحية والمدارس عبر النص على ذلك فى القرارات الوزارية المنظمة لها. فتواجد النساء فى هياكل إدارة الخدمات العامة سواء بشكل مباشر عبر المجالس المحلية أو غير مباشر عبر المشاركة من خلال تنظيمات المجتمع المدني، سيمثل فارقاً مهماً، فهن من أصحاب المصلحة الأساسيين، وهن الأكثر معاناة من تردى الخدمات العامة. فالنساء فى مصر - خاصة الفقيرات - يعانين من فجوة مركبة ومحكمة، مما يراكم حلقات القهر المحيطة بهن. فنظرة سريعة على أوضاع نساء ريف الوجه القبلى من حيث الارتفاع الشديد فى معدلات الفقر التى تصل إلى ٥٦,٧٪ مقارنة بالمعدلات القومية التى تبلغ ٢٧,٨٪ فى عام ٢٠١٥. كما أنه على الرغم من تحسن المؤشرات الكلية فى مجال الصحة والتعليم، إلا أن هناك فجوات كبيرة لغير صالح ريف الوجه القبلى، فمعدل نيل شهادة الثانوية العامة فى ريف الوجه القبلى تقل كثيراً عن مدن

مصر الكبرى والوجه البحرى خاصة بين الإناث. كما تتجاوز نسبة أمية النساء فى هذه المناطق نسبة ٦٠٪. يعنى ما سبق فجوة جغرافية ونوعية، تتداخل فيها حلقات القهر بشكل محكم.

وعلى مستوى الإدارة، فهناك افتقار واضح للقدرات الإدارية والموارد المالية المطلوبة للسلطات المحلية لسد هذه الفجوة. ناهيك عن غياب أصحاب المصلحة عن المشهد تماماً. فغنى عن البيان أن أى إطار مؤسسى مطلوب لسد الفجوات وتحسين الخدمات من حيث النفاذ والجودة لابد أن يضم كل أصحاب المصلحة، وفى القلب منهم المستفيدين.

الخاتمة: ما العمل؟

اتضح من العرض السابق أن المشاركة المتزايدة للنساء فى العمل السياسى تمثل عاملاً محورياً للارتقاء بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، فالمرأة المشاركة فى العمل السياسى تدافع بالأكثر عن حقوق النساء والأطفال والأسرة. وعلى الرغم من اتخاذ كثير من التدابير وعلى رأسها التخصيص لتسهيل الدخول إلى البرلمانات الوطنية والمحلية فى الغالبية العظمى من الدول، إلا أن هذا مازال غير كافى للتصدى للتفاوت القائم على أساس النوع، لأسباب كثيرة منها ما يتعلق بالأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للنساء والقيود الثقافية. ومما لا شك فيه أن كل عامل من هذه العوامل المقيدة بحاجة إلى تدابير خاصة به. فمازالت معدلات المشاركة فى السياسات المحلية محدودة فى كافة بلدان العالم رغم أنه نظرياً يفترض العكس بحكم أن السياسات المحلية صديقة للمرأة. وبالنسبة لمصر، قد يكون الأمر أكثر صعوبة بسبب أن التجربة التاريخية للمشاركة النسائية فى المجالس الشعبية المحلية فى مصر قبل عام ٢٠١١ كانت ضعيفة للغاية ولم تتجاوز نسبة التمثيل حاجز الـ ٥٪، مما يعنى غياب الكوادر النسائية المؤهلة لشغل ٢٥٪ من المقاعد فى الانتخابات المحلية القادمة، وأيضاً بسبب ضعف وتقليدية تنظيمات المجتمع المدنى فى المجتمعات المحلية خاصة الريفية وغياب الدور الفاعل للنساء فيها.

إن مثل هذا الوضع الملئ بالتحديات يقتضى نوعين من التدخلات، الأول: تدخلات على مستوى السياسات المحلية الرسمية، والثانى: تدخلات على

مستوى السياسات المحلية غير الرسمية. ومما لا شك فيه أن كلا النوعين من التدخلات لا ينفصلا عن بعضهما البعض، فكلهما هدفه تكوين كوادرنسائية محلية، قادرة على المشاركة السياسية والمدنية سواء فى المجالس المحلية الرسمية أو تنظيمات المجتمع المدنى المحلية.

بالنسبة للتدخلات الخاصة بالسياسات المحلية الرسمية:

- ضرورة إعداد كوادرنسائية نشطة ولديها رؤية لخوض الانتخابات المحلية القادمة مع تجنب تكرار أخطاء تجربة الكوتا فى الانتخابات البرلمانية ٢٠١٥-٢٠١٦. يبدو من الضرورى طوال الوقت التذكير بأن نظام الكوتا أو تخصيص مقاعد لبعض الفئات الاجتماعية فى المجالس المنتخبة ليس هدفاً فى حد ذاته، ولكنه وسيلة لتمكين هذه الفئة من طرح قضاياها ومشاكلها والعمل على حلها، خاصة وأن أصل مفهوم الكوتا لا يقتصر على المجالس المنتخبة، فالكوتا مفهوماً أكثر اتساعاً ويمتد لكافة مجالات الحياة. فإذا كانت فئة ما تعاني من التهميش الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، فإنه يجب اتخاذ عدد من إجراءات التمييز الإيجابي من أجل تمكينها فى كافة المجالات سواء فى العمل أو التعليم أو غيره وذلك لمدة محددة حتى يتحقق الهدف من التمييز الإيجابي، وهو قدرة هذا الفئة على الدخول فى حلبة المنافسة مع كافة فئات المجتمع الأخرى على أساس الجدارة والكفاءة. والسؤال المطروح هنا ما الفارق الذى سيحدث عند تمثيل فئة معينة؟ هل الكوتا، وهى بمثابة قفزة كمية، ستحقق قفزة نوعية موازية؟ وهل يدرك من يصلون للمجالس المنتخبة فى مصر عبر الكوتا أنها أداة سياسية لقيام هذه الفئة بالدفاع عن سياسات تفيد من تمثيلهم وتعمل على تمكينهم وإزالة المعوقات التى تمنعهم من المنافسة العادلة مع كافة فئات المجتمع؟ وبناء على ذلك، لابد من التساؤل عما قدمته الكوتات المختلفة فى دور انعقاد كامل فى البرلمان، هل طرحت أجندة تشريعية تعبر عن مشكلات من تمثيلهم؟. بالطبع من الصعب الحكم على البرلمان من دور انعقاد وحيد، ولكنه بلا شك يقدم مؤشرات من الصعب تجاهلها. وأهم هذه المؤشرات أنه لم يتضح أى أثر للكوتات الست على الأداء البرلمانى، ولم نلاحظ أجندة تشريعية لهذه الكوتات تركز على قضايا من تمثيلهم مما يثير تساؤلاً: هل المشكلة فى الكوتا أم فى تطبيقها فى مصر، أم فى النظام الانتخابى الذى لم يستطع أن يوفر آلية عادلة لتمثيل

المواطنين ومنهم بالطبع الفئات المهمشة. وإذا كانت نصوص تخصيص مقاعد للفئات الخمس فى البرلمان هى نصوص انتقالية وستنتهى بانتهاء مدة هذا البرلمان باستثناء المادة ١١ الخاصة بالنساء، فإن المادة ١٨. مادة ليست انتقالية وستستمر فى انتخابات المحليات مادام الدستور نافذاً، مما يستدعى مناقشة قضايا التخصيص والنظام الانتخابى مناقشة مستفيضة للوصول إلى أنسب نظام انتخابى ينجح فى تحقيق تمثيل حقيقى فى المجالس المنتخبة من ناحية ويتلاءم مع متطلبات الواقع الاجتماعى والاقتصادى والسياسى فى مصر من ناحية أخرى. لا تقتصر مشكلات الكوتا على ما سبق، بل هناك عدد آخر من المشكلات التى ترتبط بقضية معايير اختيار الكوات المختلفة، أولها تحديد الأوزان العددية لتمثيل الفئات الخاصة التى من المفترض أن تستند إلى إحصاءات دقيقة وليس فقط مجرد تطبيق نص فى الدستور أو الاكتفاء بتمثيل رمزى. المشكلة الثانية ترتبط بتعريف هذه الفئات، بمعنى هل يتم الاكتفاء بالتعريفات التى وردت فى قانون مباشرة الحقوق السياسية، وهى تعريفات عامة ووصفية للغاية ولا تضع أى معايير للاختيار ذات صلة بالجدارة ولا بالكفاءة ولا حتى شعبية من يتم اختيارهم. والحقيقة أن كل من تابع اختيار نواب الكوتا المتعددة فى انتخابات برلمان ٢٠١٥ يعرف أن اللفظ كان وراء أى مرشح يجمع بين صفتين أو أكثر دون النظر إلى أى معايير موضوعية أخرى مما أدى لعدم نفاذ العناصر الأفضل للبرلمان. يعد تداخل الصفات أو ما يطلق عليه الكوتا المزدوجة أحد إشكاليات التطبيق الأساسية من حيث إرباك الناخبين من ناحية وعدم ضمان اتساق المواقف بين الكوات المختلفة إذا كنا نبحث عن تمثيل حقيقى، فقد تتعارض المواقف وحينئذ يصبح السؤال مع أى موقف سيقف النائب ذى الكوتا المزدوجة، بل وربما الثلاثية. ومن المتوقع أن يكون الوضع أكثر سوءاً فى انتخابات المجالس الشعبية المحلية نظراً لكثرة العدد المطلوب من ناحية، وأيضاً بسبب سطوة العلاقات القبلية والعائلية فى كثير من المجتمعات الريفية خاصة فى مثل هذه النوعية من الانتخابات من ناحية أخرى. وفى هذا الإطار لا يمكن تجاهل أن اختيار الكوات فى المجتمعات ذات التجربة الحزبية القوية هو أحد الوظائف الأساسية للأحزاب السياسية، وهى وظيفة التجنيد السياسى حيث تتولى الأحزاب السياسية اختيار الأشخاص الذين سيتم ترشيحهم للكوتا وفق معايير اختيار واضحة، تتجاوز مجرد التمثيل إلى قدرة هذه الفئات على فهم مشاكل من تمثلهم وقدرتهم على وضع أجندة سياسات والدفاع عنها

والتعبئة والحشد من أجلها. فالأحزاب السياسية فى مصر يصل عددها إلى ما يقرب من ٩٦ حزباً، وعلى مدار خمس سنوات منذ ٢٥ يناير ٢٠١١ لم تتبلور تجربة حزبية حقيقية تعبر عن أطياف الحركة السياسية المصرية. وبالتالي التعويل على دور للأحزاب السياسية فى القيام بوظيفتها فى التجنيد السياسى وترشيح أفضل العناصر للكوتا، هو أمر مشكوك فيه. وخير دليل ما حدث فى ترتيب القوائم فى الانتخابات البرلمانية التى جمعت خليطاً من العناصر لا يجمعهم رابط سياسى أو أيديولوجى سوى ما ورد من صفات فى قانون مباشرة الحقوق السياسية.^{٢١}

- العمل على تضمين القرارات الوزارية المنظمة لتشكيل مجالس أمناء المدارس ومجالس إدارات الوحدات الصحية نسبة للنساء، وهى هيئات وفقاً لقرارات تنظيمها تهدف إلى تمثيل المستفيدين والمستفيدات.

تدخلات على مستوى السياسات المحلية غير الرسمية/ المدنية:

بناء قدرات مجموعات واسعة من النساء فى المجتمعات المحلية على تنظيم أنفسهن والدفاع عن مصالحهن ومصالح أسرهن ومجتمعاتهن سواء عبر الاستفادة من تجارب أخرى مثل مراكز الأمهات السابق الإشارة إليها أو الروابط المحلية والجماعات المساندة. إن النجاح فى هذا سيوفر قاعدة كبيرة من الكوادر النسائية النشطة التى يمكن أن تنتقل بعد فترة إلى ساحة العمل المحلى السياسى بشكل مباشر.

المراجع:

1. Monique Leyenaar, Women in Local Politics: threats and opportunities, annual conference of FemCities, women in political decision making positions at the local level 1718- Nov 2017 Luxembourg.
2. Htun, Mala & Poscopo, Jennifer, Women in Politics and Policy in Latin America and the Caribbean, Social Science Research Council, Working Papers, CPPF working papers on women in politics, No.2, 2014.
3. Costa, Ana & Cornwall, Andrea, Conservative Modernization in Brazil, Blocking Local Women's Political Pathways to Power, Revista Feminismmos, www.feminismos.neim.ufba.br
4. Costa, Ana & Cornwall, Andrea, Conservative Modernization in Brazil, Blocking Local Women's Political Pathways to Power, Revista Feminismmos, www.feminismos.neim.ufba.br
5. Monique Leyenaar, Women in Local Politics: threats and opportunities, annual conference of FemCities, women in political decision making positions at the local level 1718- Nov 2017 Luxembourg.
٦. اليونيسيف، وضع الأطفال فى العالم ٧٠٠٢، النساء والأطفال، العائد المزدوج للمساواة.
7. Un Women, Facts and Figures, Leadership and Political Positions.
 ٨. يونيسيف ص ٥١.
 ٩. يونيسيف ٥٩ - ٦٠.
10. Un Women, Facts and Figures, Leadership and Political Positions.
 ١١. يونيسيف.
 ١٢. يونيسيف، مرجع سابق، ص ٢٤ - ٢٨.

١٣. مرجع سابق ٣٣٣.

١٤. مرجع سابق ص ٣٥.

15. Konrad Adenauer Stiftung, Local Politics and Governance, Insights into Asian and European Affairs, 2012.
 16. Konrad Adenauer Stiftung, Local Politics and Governance, Insights into Asian and European Affairs, 2012.
 17. Ekman, Joakim & Amna, Erik, Political participation and civic engagement, towards a new typology, Human Affairs 2009.
 18. Mason, Nathaniel et al, Innovating for Pro-poor Services, Why Politics Matter, ODI Insights, March 2016.
 19. <https://unstats.un.org/sdgs/files/metadata-compilation/Metadata-Goal-5.pdf>
 20. <http://www.unwomen.org/en/news/stories/2016//promoting-women-s-access-to-public-services-2011-gender-responsive-public-service-awards>
٢١. هويدا عدلى، الانتخابات المحلية واشكاليات النظام الانتخابى، هل من دروس مستفادة، قضايا برلمانية، عدد ٥٤، ٢٠١٦.

ثانيا: الدليل



مقدمة الدليل

هويدا عدلى

يمثل هذا الدليل القسم الثانى من مشروع المشاركة السياسية، حيث يسعى إلى تحويل ما ورد من رؤى وأفكار وما تم التوصل إليه من دروس واستخلاصات فى فصول الكتاب إلى مادة تدريبية تعليمية، تساعد المدربين المهتمين بموضوع المشاركة السياسية للنساء على طرح مقاربات مختلفة ومتنوعة. والحقيقة أن هذا الدليل معنى بالأكثر بتقديم رؤية متكاملة فى أقسامه الخمسة عن القضية محل الاهتمام، توفر قدراً كبيراً ووفيراً من المعارف والمعلومات والتي يربطها نسق فكرى واضح ومتكامل.

يمكن اعتبار هذا الدليل أحد الأدوات المرجعية والإرشادية التي يمكن أن تساعد فى بناء قدرات الفئات المستهدفة سواء فى المجتمع المدنى أو الأحزاب السياسية. فثمة ثلاثة أهداف أساسية لهذا الدليل:

١. توفير إطار معرفى ومنهجى لدعم جهود الميسرين والمدربين فى إدارة وتنفيذ أنشطة بناء القدرات للفئات المستهدفة.
٢. الربط المنهجى بين مستويات بناء القدرات المختلفة على المستويات الفردية والمؤسسية والمجتمعية، وأيضاً على المستويات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
٣. الإسهام فى طرح رؤية تعليمية وتدريبية، تربط التغيير من أعلى، عبر التأثير على السياسات، بالتغيير من أسفل عبر المبادرات المجتمعية.

ينقسم الدليل إلى خمسة أقسام رئيسة، مرتبة ترتيباً منطقياً بحيث يقود كل جزء إلى ما يليه من أجزاء.

فى القسم الأول، يتم تحديد المشكلة الأساسية وهى أن هناك فجوة نوعية واضحة فى المشاركة السياسية للنساء فى مؤسسات الدولة وكذلك فى الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدنى. ثم يأتي القسم الثانى ليحلل جزء من أسباب هذه الفجوة، وهى الخاصة بالتشريعات المنظمة للمشاركة السياسية، وكيفية تعديل هذه التشريعات أو صياغة تشريعات جديدة تحفز المشاركة السياسية للنساء وتتوافق مع دستور ٢٠١٤ والذي يمثل فرصة لابد من البناء عليها. تكمن قيمة هذا القسم من الدليل فى أنها تنبه المتدربين إلى

أن هناك قضايا خاصة بالقوانين والسياسات لابد من العمل عليها سواء من خلال تنظيم حملات دعوة أو بناء تحالفات أو غيرها من آليات وتدخلات.

يتعرض القسم الثالث من الدليل إلى علاقة التمكين الاقتصادي والاجتماعى للنساء بالمشاركة السياسية، ويسعى لفتح آفاق المتدربين على خبرات وتجارب دولية لفحص العلاقة بين التمكين الاقتصادي والاجتماعى والمشاركة السياسية بغية حفزهم على استخلاص الدروس والعبر التى قد تفيد فى الحالة المصرية. أما القسم الرابع من الدليل فيكمل ما سبقه بالتركيز على التحديات الثقافية التى تعيق المشاركة السياسية للنساء، وهى أكثر، ويغوص فى الثقافة المصرية من أجل تحديدها. والحقيقة أن القيمة الأساسية لكل من القسم الثالث والرابع تكمن فى أنهما يطرحان إشكاليات عديدة، تصلح أن تكون أجندة لعمل الأحزاب السياسية والمجتمع المدنى من أجل إحداث تغيير مجتمعى حقيقى من ناحية، ومن أجل بلورة بدائل للسياسات يمكن الضغط على صانعى السياسات من أجل تبنيها أو تعديل سياستهم بما يتوافق معها بدرجة أو بأخرى.

يأتى القسم الخامس والأخير لي طرح مقارنة مختلفة للتمكين السياسى للنساء وهى البدء من أسفل، بمعنى أن تفعيل المشاركة السياسية للنساء لابد وأن تبدأ من السياسات المحلية سواء رسمية أو غير رسمية، وي طرح هذا القسم تجارب وخبرات بلدان، مثلت فيها المشاركة السياسية المحلية للنساء فارقاً فى مجتمعاتها.

ينتهى كل قسم من أقسام الدليل ببعض التدريبات، ولكن بالطبع ممكن للمدرب أن يطورها ويستبدلها بأخرى وفقاً لرؤيته.



القسم الأول:

النساء فى مواقع اتخاذ القرار فى مؤسسات
الدولة ومنظمات المجتمع المدنى


منى عزت

يهدف هذا القسم من الدليل إلى تحليل الفجوات النوعية الموجودة فى مؤسسات الدولة والمجتمع المدنى والأحزاب السياسية والتعرف على وزن هذه الفجوات عبر المؤسسات المختلفة.

أولاً: المفاهيم والتعريفات:

النوع الاجتماعى

يدل على الفروق الاجتماعية والعلاقات بين الرجل والمرأة التى يصنعها الإنسان ثم تصبح أمراً واقعاً بعد انقضاء فترة زمنية عليها ويصبح من مصلحة المستفيد منها (الامتيازات) الإبقاء عليها كما هى. علماً بأن تلك الفروق تختلف باختلاف الزمان والمكان وهى عامل متغير فى المجتمع ويتأثر بالمتغيرات الأخرى كالدين والعرق والطبقة والبيئة الجغرافية والسياسية والاقتصادية.



التمييز

أى تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه النيل من الاعتراف للمرأة على أساس تساوى الرجل والمرأة، بحقوق الإنسان والحريات الأساسية فى الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو فى أى ميدان آخر، أو إبطال الاعتراف للمرأة بهذه الحقوق أو تمتعها بها أو ممارستها لها بغض النظر عن حالتها الزوجية وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل.



الفجوة بين الجنسين

الفروق القائمة فى أى مجال بين النساء والرجال (أو الفتيات والفتيان) من حيث مستويات مشاركتهم وقدرتهم فى الحصول على الموارد والحقوق والسلطة والنفوذ والأجر والفوائد.



ثانياً: الإشكاليات:

ثمة فجوة نوعية كبيرة لصالح الرجال بشأن نسب تمثيل النساء والرجال فى مواقع اتخاذ القرار، سواء فى السلطات الثلاثة: (التنفيذية - القضائية - التشريعية) والأحزاب السياسية والمجتمع المدنى (النقابات - المنظمات غير الحكومية) يرجع ذلك للثقافة الذكورية السائدة فى المجتمع التى تتسبب فى تعرض النساء لأشكال مختلفة من التمييز والعنف فى المجالين الخاص والعام؛ وتحصر النساء فى أدوار نمطية وتقليدية وتستبعدهن من المجال العام وتجعل دورهن الرئيسى داخل الأسرة.

نتج عن هذه الثقافة الذكورية خطاب سائد فى المجتمع يرفض تولى النساء المناصب القيادية والمشاركة فى صنع واتخاذ القرار، ويمتد تأثير هذه الثقافة داخل مؤسسات الدولة والأحزاب والمجتمع المدنى، ويظهر ذلك فى اتساع الفجوة النوعية لصالح الرجال فى جميع مواقع اتخاذ القرار فى مؤسسات الدولة والأحزاب والمجتمع المدنى. ورغم اتساع الفجوة النوعية، حيث وصل ترتيب مصر طبقاً لمؤشر فجوة النوع ١٣٤ من بين ١٤٤ دولة لعام ٢٠١٧، وهو ما يتطلب أن تتعامل الدولة والأحزاب ومؤسسات المجتمع المدنى بجدية مع هذه الممارسات التمييزية ضد النساء وأن تطبق سياسات عامة وتشريعات تتوافق مع الاتفاقيات الدولية والدستور المصرى، فما اتخذته الدولة من خطوات بعد ثلاثة سنوات من إصدار الدستور غير كاف.


أين توجد الفجوات النوعية؟

الأحزاب السياسية
والمجتمع المدنى



• الأحزاب

• النقابات - المنظمات
غير الحكومية



السلطات الثلاثة:
التنفيذية - القضائية -
التشريعية



- الوزراء
- الوظائف الإدارية العليا
- الإدارة المحلية
- المجالس الشعبية المنتخبة
- السلك الدبلوماسى والقنصرى
- السلطة القضائية
- هيئة النيابة الإدارية
- السلطة التشريعية

١. السلطات الثلاثة: التنفيذية - القضائية - التشريعية:

الوزراء:

يبلغ عدد الوزراء فى الحكومة الحالية ٣٣ وزيراً من بينهم ٤ وزيرات بنسبة ١٢٪: وزيرة التضامن الاجتماعى- وزيرة التخطيط والمتابعة والاصلاح الإدارى- وزيرة الاستثمار والتعاون الدولى - وزيرة الدولة للهجرة وشؤون المصريين بالخارج.

الوظائف الإدارية العليا:

يتبين من الإحصائيات خلال الفترة ٢٠١٢ / ٢٠١٣ أن نسبة الرجال فى المناصب القيادية هى تقريباً ضعف نسبة النساء، فنسبة الرجال (٦٣,٧٪) والنساء (٣٦,٣٪).

الإدارة المحلية:

انخفاض عدد النساء اللاتى يشغلن وظائف قيادية بالإدارة المحلية، فلا يوجد سوى عدد محدود يشغلن منصب نائبات محافظ ورؤساء الأحياء والعمد، وينتمى أغلب هؤلاء النساء إلى عائلات من شرائح عليا فى الطبقة الوسطى أو من كبار ملاك الأراضى، فيتمتعن بنفوذ عائلى أو مالى أو سبق لأفراد من عائلاتهم شغل مناصب فى الإدارة المحلية، وللمرة الأولى فى فبراير ٢٠١٧ تم تعيين المهندسة نادية عبده فى منصب محافظ البحيرة.

المجالس الشعبية المنتخبة:

وفقاً لآخر دورة انتخابية للمجلس الشعبى المحلى عام ٢٠٠٨ كانت نسبة تمثيل النساء بها ٧,٤٪.

السلك الدبلوماسى والقنصرى:

رغم دخول النساء مجال العمل فى السلك الدبلوماسى والقنصرى وشغلها منصب سفيرة فى الستينيات وهو أعلى وظائف السلك الدبلوماسى، لكن لاتزال نسبة النساء ضعيفة مقارنة بنسبة الرجال فى شغل هذه الوظائف وفقاً للبيانات الخاصة بنسب الأعضاء فى السلك الدبلوماسى والقنصرى الصادرة عن وزارة الخارجية عن عام ٢٠١٢ حيث تبلغ نسبة النساء ٢٢,٥٪ والرجال ٧٧,٥٪.

السلطة القضائية:

رغم أن النساء فى مصر اشتغلن بالقانون منذ ثلاثينيات القرن العشرين إلا أنه لم تُعين سيدة فى وظيفة قاضٍ إلا فى عام ٢٠٠٣. وهى المستشارة تهانى الجبالى أول قاضية بالمحكمة الدستورية، وتلى ذلك تعيين ٣١ قاضية فى عام ٢٠٠٧، ثم تعيين مجموعة أخرى فى عام ٢٠٠٨، ثم مجموعة ثالثة فى عام ٢٠١٥، تضم ٢٦ امرأة عينت كقاضيات محاكم الدرجة الأولى ليصبح إجمالى عدد القاضيات ٦٦ قاضية من إجمالى حوالى ١٦ ألف قاضى فى مصر، ولم يتم خلال الفترة من ٢٠٠٨ حتى ٢٠١٥ تعيين قاضيات، ولم يتم تعيين النساء فى النيابة العامة ومجلس الدولة.

هيئة النيابة الإدارية:

بلغت نسبة تمثيل النساء فى هيئة النيابة الإدارية على مستوى الإجمالى ٤٢٪ مقابل ٥٨٪ للرجال، وترتفع هذه النسبة لتصل إلى ٦٢,٣٪ للمعينات على درجة وكيل النيابة، ٦٢,١٪ للمعينات على درجة مساعد نيابة، بينما أقل نسبة لهن كانت للمعينات بدرجة وكيل عام أول حيث لا تتعدى نسبتهم ٨,٥٪ مقابل ٩١,٥٪ للذكور، وهناك أربع مستشارات تم تعيينهن فى منصب رئيسة هيئة النيابة الإدارية من بينهن المستشارة الحالية.

السلطة التشريعية:

أسفرت انتخابات عام ٢٠١٥ عن انتخاب ٧٥ سيدة لعضوية مجلس النواب، ٥٦ نائبة منهن انتخبن ضمن قوائم انتخابية، و١٩ نائبة انتخبن على مقاعد فردية، وعين رئيس الجمهورية ١٤ سيدة أخرى فى المجلس ليصبح عدد عضوات المجلس ٨٩ نائبة تمثلن ١٥٪ من عضويته من إجمالى ٥٩٦ مقعد حالياً.

٢. الأحزاب السياسية والمجتمع المدني (النقابات - المنظمات غير الحكومية):

الأحزاب:

الأحزاب	النسبة من الإجمالي
المصرى الديمقراطي الاجتماعى	عدد الهيئة القيادية (٣٦) من بينهم (٩) نساء
العدل	عدد المكتب السياسى (٦) من بينهم امرأة واحدة
مصر الحرة	عدد الهيئة العليا (٢١) من بينهم (٢) نساء
الدستور	عدد الهيئة القيادية للحزب (١١) من بينهم (٢) نساء
المصريين الأحرار ^١	عدد أعضاء المكتب السياسى (٩) من بينهم (٢) نساء
حزب الوفد	عدد الهيئة العليا (٥٠) من بينهم (٢) نساء
حزب التجمع الوطنى التقدمى الوحدوى	عدد اللجنة المركزية (٢٤٤) من بينهم (٣٠) نساء
حزب التحالف الشعبى الاشتراكى	عدد أعضاء المكتب السياسى (٢١) من بينهم (٣) نساء
حزب العربى الناصرى	عدد اللجنة المركزية ١٥٠ من بينهم (١٠) نساء
حزب تيار الكرامة	عدد الهيئة القيادية (١٩) من بينهم (٣) نساء
حزب المحافظين	عدد الهيئة العليا (٩) من بينهم (٣) نساء
حزب الاصلاح والتنمية	عدد الهيئة العليا (٥٢) من بينهم (١٠) نساء

النقابات:

يلاحظ بشكل عام فى النقابات (مهنية وعمالية) ضعف تمثيل النساء فى مواقع اتخاذ القرار رغم ارتفاع أعدادهن فى الجمعية العمومية بالنقابات مما يعكس خلل فى مدى عدالة النظم الانتخابية داخل النقابات، فضلاً عن أن أغلب النقابات لا توجد بها لجان للمرأة، وبالتالي تنقلص فرص النساء فى المشاركة فى صنع السياسات العامة الخاصة بالمهنة، كذلك طرح قضاياهن فى العمل.

فضلاً عن أن سيطرة الثقافة الذكورية داخل النقابات والتواطؤ مع أصحاب الخطاب المحافظ الراضين لوجود النساء فى مواقع صنع القرار، يجعل النقابات تفقد مبادئ العمل النقابى الأساسية وهى الديمقراطية والتمثيلية والمساواة وعدم التمييز.

١ هذه المعلومات وفقاً لتأخر انتخابات أجريت فى حزب المصريين الأحرار عام ٢٠١٣. وتجدد الإشارة إلى قيام مارجريت عازر ومنى منير بتقديم استقالتهما عام ٢٠١٤، ولم استند إلى الوضع الحالى للحزب لأن هناك نزاع قضائى بشأن الانتخابات التى أجريت والحزب منقسم إلى مجموعتين

المنظمات غير الحكومية:

لم تقر أغلب المنظمات غير الحكومية آلية محددة داخلها تضمن تحقيق التمثيل العادل للرجال والنساء داخل الهيئات القيادية، وهناك تقسيم داخل المنظمات الحقوقية غير مقصود لكنه ليس منعزل عن الحالة التقليدية فى المجتمع، فتعمل أغلب الكوادر الحقوقية النسائية داخل المؤسسات النسوية، فمعظم هذه المؤسسات هيكلها التنظيمية أغلبها نساء، بينما جميع المؤسسات الحقوقية التى تعمل على قضايا حقوق الإنسان بشكل عام رئيس المؤسسة رجل، وتمثيل النساء فى المستويات القيادية الأخرى محدود للغاية.

تزيد صعوبة تمثيل النساء فى الهيئات القيادية ومواقع صنع القرار فى الجمعيات التنموية والخدمية، برغم من اعتماد الكثير من الجمعيات على النساء فى مستوى القيادات الوسيطة والعمل الميدانى والإدارى، فالنساء مرحب بهم فى المهام التنفيذية، والأنشطة الميدانية بينما يستبعدن من المناصب القيادية ومواقع اتخاذ القرار، فهذا أمر غير مقبول فى المجتمعات الريفية التى لا تزال تسيطر عليها الثقافة الذكورية وهيمنة السلطة الأبوية.

ثالثاً: الإستخلاصات:

• يعد الدستور هو الإطار الحاكم لواضعى التشريعات والسياسات، وبالتالي تكتسب الإجراءات والتدابير والحقوق التى نص عليها دستور ٢٠١٤ أهمية بالغة، ومنها ما هو وثيق الصلة بتحقيق المساواة بين الجنسين، وزيادة المشاركة السياسية للنساء، وتمكينهن من شغل المناصب القيادية، والتى نص عليه فى المواد ٩٣ و٥٣ و١١ و١٨. وقامت الدولة بتفعيل بعض هذه المواد على سبيل المثال: تخصيص المقاعد للنساء فى قانون مجلس النواب لعام ٢٠١٤ وشهدت الدورة البرلمانية لعام ٢٠١٥ أكبر نسبة تمثيل للنساء، ومن المنتظر أيضاً ان يقر قانون جديد للمحليات سوف يتضمن نص صريح بموجب المادة ١٨. عن تمثيل النساء بنسبة ٢٥% فى المجالس الشعبية المنتخبة وهذا سوف يحقق ارتفاع كبير فى تمثيل النساء فى هذه المجالس؛ فقد يصل الحد الأدنى لتمثيل النساء ما لا يقل عن ١٢ ألف عضوة فى المجالس الشعبية المحلية. لكن من الدروس المستفادة من تجارب تطبيق نظام «الكوتا» وجوب توافر شروط تتعلق بالبيئة السياسية الملائمة التى تجرى فيها الانتخابات وسير ونزاهة العملية الانتخابية، أيضاً

دعم ومساندة النائبات أثناء الدورة البرلمانية، كل ما سبق شروط مهمة تعظم من فائدة «الكوتا» وتحسن على المستوى الكمي والكيفي من مشاركة النساء فى العملية السياسية.

• تكشف الإحصائيات الخاصة بواقع النساء داخل السلطة التنفيذية والقضائية عن تباين نسب النساء داخل هذه الهيئات سواء من حيث العدد أو شغل المناصب القيادية، فلا تزال النساء تتعرضن للتمييز داخل هذه الهيئات بما يخالف المادتين (١١) و(٥٣) من الدستور. فثمة مؤسسات تستبعد النساء تماماً كما هو الحال فى مجلس الدولة والنيابة العامة. وأمام هذا الإصرار على عدم الاستجابة للدستور قامت نساء باستخدام آليات التقاضى مستندين لمواد الدستور والاتفاقيات الدولية للدفاع عن حقوقهن.

• تختلف أعداد النساء حسب اتجاهات الأشخاص متخذى القرار داخل مؤسسات الدولة، فعلى الرغم من أن تشكيل الحكومة الحالية به زيادة عددية، وتولى النساء حقائب وزارية غير المعتادة دائماً لهن، فضلاً عن اختيار امرأة لمنصب المحافظ، إلا أن هذه الخطوات الإيجابية تطورها مرهون بقرارات وتوجهات أشخاص، وهذا يسبب التذبذب فى نسب تمثيل النساء فى مواقع اتخاذ القرار، كما يتطلب قيام الدولة بتطبيق إجراءات وتدابير محددة لإرساء قواعد ثابتة تلتزم بها مؤسسات الدولة وتحد من تأثير ثقافة المحافظة على متخذى القرار وتغلق الباب أمام الأهواء الشخصية.

• لم تلتزم الدولة حتى الآن بتطبيق المادة (٥٣) التى تجرم التمييز والتحريض على الكراهية، والتى نصت على إنشاء مفوضية مناهضة التمييز، مما يحد من فاعلية تطبيق هذه المادة نظراً لغياب الجهة التى يتم التوجه لها فى حالة التعرض للتمييز.

• غياب رؤية شاملة لعملية التأهيل وبناء قدرات الكوادر النسائية فى جميع الجهات التى تناولتها الدراسة سواء الحكومية أو غير الحكومية، أيضاً الإجراءات التى اتخذتها الدولة مثل إنشاء وحدات تكافؤ الفرص فى الوزارات والتى لم تكن فاعلة بالدرجة الكافية، وتحتاج إلى إعادة هيكلة وتخصيص موازنات لهذه الوحدات، وبرامج التأهيل والتدريب لبناء الكوادر التى تدير هذه الوحدات.

• يجب على الأحزاب والنقابات والمنظمات الحكومية مراجعة لوائحها وبرامج وخطط عملها، وأن تعمل بجدية على وضع سياسات وآليات تضمن التمثيل العادل للنساء وقضاياهن، فتهميش النساء داخل هذه الكيانات يضر بمبادئ الديمقراطية والتمثيل العادل.



القسم الثاني:

دستور ٢٠١٤ بين جودة النصوص
وإشكاليات التفعيل والتطبيق

أحمد فوزى

يهدف القسم الثانى من الدليل إلى التالى:

١. تعريف المتدربين بنصوص دستور ٢٠١٤ التى منحت النساء فرصة حقيقية لتحفيز مشاركتهن السياسية.
٢. التعريف بإشكاليات ترجمة نصوص دستور ٢٠١٤ لتشريعات وقوانين نافذة لتحقيق الغرض منها.
٣. تعريف كوادر المنظمات الوسيطة من أحزاب ومنظمات المجتمع المدنى بالعقبات التشريعية والقيود الإدارية التى تعيق مشاركة النساء سياسياً.
٤. تحفيز المتدربين ومشاركتهم فى طرح حلول عملية للتغلب على قيود ومشكلات مشاركة النساء فى تولى مناصب قيادية فى منظماتها المدنية والسياسية.

ولاً: المفاهيم والتعريفات:

١. تعريف الهرم التشريعى فى مصر:

يعد مبدأ تدرج القواعد القانونية واحد من أهم مقومات قيام دولة مدنية حديثة (دولة القانون)، بالإضافة الى وجود دستور ضامن للحريات وخضوع الإدارة للقانون ومبدأ الفصل بين السلطات، والذى يعنى تدرج القواعد القانونية وخضوع النص القانونى الأدنى للنص القانونى الأعلى منه مرتبة فى الهرم التشريعى، وهو ما يعنى عدم جواز مخالفته أو الافتئات عليه، كما أنه لا يجوز أبداً بأى حال من الأحوال غياب أى عنصر من عناصر الهرم التشريعى كشرط أساسى لتفعيل عمل باقى العناصر.

والهرم التشريعى فى مصر قمته الدستور، ويأتى فى مرتبة أدنى منه التشريع (القوانين) ويتساوى معه بموجب دستور ٢٠١٤ الاتفاقات والمواثيق الدولية التى وقعت وصدقت عليها الحكومات المصرية المتعاقبة والتى أصبحت جزءاً لا يتجزأ من التشريعات الداخلية ولها قوتها، ثم اللوائح الإدارية.



أ. الدستور:

يحدد الدستور شكل الدولة ونظام حكمها، والقواعد العامة المنظمة للحريات العامة والشخصية، ووظائف سلطات الدولة وآليات الفصل بينها، وطرق إصدار التشريعات، ويضع الدستور قواعد عامة للمشرع كما يجب ترجمة مواده لتشريعات تتطابق معه نصاً وروحاً كى لا يُطعن بعدم دستوريته.

ب. التشريع:

هو القوانين الصادرة من الجهة التى حددها الدستور، وفى مصر البرلمان هو المخول له إصدار التشريعات، كما يحق لرئيس الجمهورية اقتراح تشريعات إما مكملة للدستور أو أى مواد ينص الدستور صراحة على ضرورة تنظيمها بقوانين، وإما تشريعات عادية يقرها البرلمان ولم ينص الدستور عليها؛ وغالباً ما تكون لتنظيم أمور تتعلق بإدارة هيئات السلطة التنفيذية وتحديد علاقتها بمواطنى الدولة. وفى كل الحالات، لا يحق للمشرع إصدار تشريع فيه مخالفة لنصوص الدستور وأحكامه. كذلك أعطى الدستور صلاحيات للمحكمة

الدستورية العليا لمراقبة دستورية القوانين، وتحديد طرق الطعن عليها. كما نصت المادة ١٥١ من الدستور على أن المعاهدات والاتفاقات لها قوة القانون وهنا تصبح الاتفاقات والمواثيق والمعاهدات الدولية فى مرتبة التشريعات الداخلية، ولا يجوز لجهات الإدارة تجاهلها.

ج. اللوائح الداخلية:

تصدرها جهات الإدارة التابعة للحكومة كما حددها القانون كجهة تنفيذ لتشريع، حيث تضع قواعد تطبيقه وتعامل جهات الإدارة مع المواطنين والهيئات العامة والخاصة، وفى كل الاحوال لا يجوز أن يصدر تشريع مخالف لدستور أو لائحة مخالفة لتشريع.

لا تُترجم مواد الدستور إلا بصور تشريعات تنظمه، ولا تُطبق التشريعات كذلك إلا بلائحة تحدد سلطات جهة الإدارة، حتى يتمكن المواطن من ممارسة حقه الدستورى فى التقاضى.

٢. التمييز الايجابى (الكوتا):

تخصيص عدد من المقاعد لفئة معينة تعانى من التهميش أو ضعف التمثيل فى الهيئات التشريعية أو المجالس النيابية فى بلد أو مجتمع معين لأسباب ثقافية أو اقتصادية أو اجتماعية، وعادة ما تكون الكوتا لفترة محددة.

٣. النظم الانتخابية:

التشريعات والقوانين التى ينتج عنها انتخاب مواطنى الدولة لممثلين عنهم للمشاركة فى إدارة الشؤون العامة للبلاد، وتختلف النظم الانتخابية باختلاف النظام السياسى الذى تعتمده الدولة (رئاسى، برلمانى، مختلط)، أو نظام البرلمان بغرفتين (نواب - شيوخ) أو بنظام الغرفة الواحدة.

وفى العالم هناك ما لا يقل عن ١٢ نظام انتخابى، تعود مرجعيتهم جميعاً إما إلى نظام الأغلبية (الفردى) أو إلى النظام النسبى (القائمة).

لا يوجد نظام انتخابى سئٍ وآخر جيدٍ؛ لأن النظام الانتخابى يُحدد وفقاً للمشكلات المتعلقة بالهيئة الناخبة ومدى التطور الديمقراطى فى المجتمع، ويجب على النظام الانتخابى أن يعمل على تمثيل كافة طوائف المجتمع وفئاته فى المؤسسات المنتخبة الحاكمة. وفى حالة نجاح النظام الانتخابى فى ذلك فإنه يكون قد حقق الغرض منه، ويكون فى هذه الحالة ملائماً للمجتمع. أما لو تم تغيير فئات بعينها من المجتمع عن التمثيل فى إدارة شؤون البلاد سواء على أساس الجنس أو النوع أو الطبقة أو لأسباب سياسية، فنصبح أمام نظام انتخابى فاشل.



أ. نظام الأغلبية (الفردى):

نظام الصوت الواحد ويعتمد فى الأساس على الدوائر الضيقة أو الصغيرة، بحيث يتم انتخاب مرشح أو اثنين على الأكثر من الدائرة الانتخابية، وتُقسم الدولة إلى دوائر بعدد أعضاء المجلس النيابى، بحيث يكون عدد الناخبين فى كل دائرة متساوياً، (مثال: برلمانى واحد لكل ١٥٠,٠٠٠ مواطن)، ويحدد تمثيل الدائرة الانتخابية بعدد ناخبيها، وفى الدول التى تعتمد النظام الفردى تحاول الدولة قدر الإمكان تحديد الدائرة بمقعد واحد لكل منها. أما فى مصر ٢٠١٥، فكان نموذج فريد لم يحدث من قبل وهو دائرة بمقعد وأخرى بمقعدين وأخرى بثلاثة وأخرى بأربعة مقاعد.

وفى ذلك النظام يحقق النجاح من يحصل على الأغلبية ٥٠٪+ أو من يحصل على أعلى الاصوات فى الدائرة.

العيوب:

- تفتيت الأصوات وحرمان كتلة كبيرة من الناخبين من التمثيل؛ بحيث يصبح ٤٩٪ من الأصوات بلا نائب.
- صعوبة تمثيل الطوائف والأقليات وتهميش دور الأحزاب وتعظيم دور المال السياسى والقبلية.

المميزات:

- سهولة التصويت
- سهولة الحساب
- ارتباط النائب المباشر بدائرتة



ب. التمثيل النسبي:

ويعنى أن التمثيل فى البرلمان يعتمد على النسبة التى تحصل عليها الأحزاب والائتلافات من أصوات.

وتختلف الأنظمة النسبية باختلاف حساب وأوزان المقاعد أو اعتماد تقسيم الدوائر من حيث اعتماد الدولة كدائرة واحدة أو تقسيمها (ولايات ومحافظات)، أو تقسيم الولاية أو المحافظة لدوائر.

وبين اعتماد القائمة المفتوحة أى التى يحق للناخب أن يضيف إليها مرشحين من خارجها، أو المغلقة التى يجب على الناخب اختيار أعضائها دون اضافة، وهل كاملة أم منقوصة، ويختلف بطريقة حساب الوزن النسبى للمقعد وكيفية حساب كسور المقاعد، هل للحزب الأكثر أصواتاً أم للأقل، وهل يختار الناخب قائمة الأحزاب دون معرفة أسماء المرشحين سلفاً أم يختار الحزب وهو من يقوم باختيار ما يراه من ممثلين لاحقاً.

العيوب:

- يحتاج لأنظمة مدربة للإشراف على الانتخابات
- صعوبة الانتخاب وحساب الأصوات.
- قد ينتج عنه برلمان معقد ومتنوع فى حالة تفتيت الأصوات بين أحزاب صغيرة يصعب معها تشكيل الحكومة أو بقاؤها فترات طويلة.

المميزات:

- يقوى الأحزاب السياسية
- يحقق تمثيل كافة طوائف وقوى المجتمع فى البرلمان.

ثانياً: الإشكاليات:

الدستور المصرى لا يُترجم لتشريعات تحقق تطبيق مواده:

أ. **الطبيعة المحافظة لتشكيل برلمان ٢٠١٥**، حيث أنتج برلماناً جاءت أغلبيته معادية لنهج تشريعى يجعل المجتمع أكثر انفتاحاً ويعزز من احترام الحريات العامة والخاصة ويقضى على التمييز على أساس الجنس أو الدين أو العرق، كما حرم قوى ديمقراطية مؤمنة بالمساواة والتعددية من التواجد وذلك كنتيجة للنظام الانتخابى، والتوقيت والظروف التى جرت فيها العملية الانتخابية التى سمحت بتدخل إدارى وأمنى.

ب. **تدخل السلطة التنفيذية فى عمل السلطة التشريعية** وهو الأمر الذى اتضح من مواقف عديدة، بدءاً من تشكيل الحكومة أو سن وطرح عدة تشريعات، أو تعطيل تشريعات قد تسمح بتطبيق دستور صنع بحسن نية من وجهة نظر السلطة الحاكمة.

ج. **الاستمرار فى نهج تشريعى منذ يوليو ١٩٥٢**، اعتادت فيه السلطة التنفيذية والتشريعية على سن تشريعات تسمح بسلطات واسعة لجهات الإدارة التابعة للسلطة التنفيذية بما يمكنها من تعطيل القانون ويجعل منها القوة الحقيقية؛ كما يجعل سلطتها أقوى من القانون ولا تحاسب أمام الجهات القضائية.

فى حالة وجود ضغوط قوية على السلطة التنفيذية فى إصدار تشريع لا ترضى عنه تحقيقاً لمطالب قوى مجتمعية أو مطالب دولية، تنتهج السلطة سن تشريعات تحوى مواد غير دستورية تقوم المحكمة الدستورية فيما بعد بإسقاطها.

د. **اشكاليات كوتا ٢٠١٥**، اعتمدت مصر نظام الكوتا النسائية فى برلمان ٧٩ و٨٤ و٢٠١٠، سقط الأول بعدم الدستورية بسبب الكوتا النسائية، وسقط الثانى بسبب اعتماد نظام النسبية مع حرمان المستقلين من عمل قوائم نسبية، أما الثالث فقد سقط بسبب ثورة يناير.

فى برلمان ٢٠١٥ تحصنت الكوتا النسائية بالمادة ١١ من الدستور، التى تمكن المشرع من تحصين تشريعه من الطعن بعدم الدستورية فى حالة إقرار الكوتا النسائية.

هناك أربع وجهات نظر حول الكوتا النسائية المعتمدة فى برلمان ٢٠١٥:

١. تأييد كامل للتجربة لزيادة عدد مقاعد المرأة وهى الأكثر فى البرلمانات بدءاً من برلمان سنة ١٩٢٣ أو اعتماد مشاركة النساء منذ عام ١٩٥٦.
٢. رفض الكوتا النسائية لأسباب حقيقتها ثقافية واجتماعية مع تبرير الرفض بأسباب سياسية، مثل آراء اليمين المحافظ فى الكوتا النسائية وتمثيل المرأة فى البرلمان.
٣. تأييد الكوتا ولكن مع التحفظ على طريقة طرحها ونظامها مع تفضيل كوتا الترشيح أو اعتماد النسبية بدلاً من اعتماد القائمة المغلقة.
٤. اعتبار برلمان ٢٠١٥ حقق تمثيلاً كمياً متميزاً ولكنه لم يحقق تمثيلاً نسبياً متميزاً يطرح قضايا النساء بشكل جدى.

الإيجابيات:

١. حققت بالفعل تمثيل غير مسبوق للنساء فى البرلمان من حيث العدد.
٢. فرض تواجد النساء فى مراكز صنع القرار فى مواجهة تيارات ثقافية ودينية متشددة ومحافضة.

السلبات:

١. يعد نظام القوائم المغلقة من أقل النظم عدالة وقدرة على التمثيل بسبب استبعاده لقوى سياسية ومكونات اجتماعية هامة.
٢. أسهمت تركيبة البرلمان المحافظة وإدارته وأغلبيته فى عدم تمكين النساء داخل البرلمان من القيام بأدوار مؤثرة، كما حرمت النساء فى البرلمان من التواصل مع المنظمات المدنية لتطوير أدائها.
٣. قدمت الائتلافات والأحزاب المتنافسة فى برلمان ٢٠١٥ نساء تحافظ على التركيبة القبلية والعائلية والدينية المحافظة.

ثالثاً: مواد الدستور المصرى المحفزة لمشاركة النساء سياسياً:

قدمت الوثيقة الدستورية فى مصر عام ٢٠١٤ فرصاً حقيقية للقضاء على التمييز ضد النساء وتحفيز مشاركتهن سياسياً، وهو الأمر الذى كان محل نضال لحركات حقوقية ونسوية فى مصر على مدار عقود حتى تتحقق تلك المطالبات فى الدساتير المصرية المتعاقبة، وتم خوض معركة حاسمة بعد سن دستور ٢٠١٢ الذى جاء مثالاً صارخاً على تكريس التمييز ضد النساء فى العديد من موادها. هذا وهناك العديد من النصوص فى دستور ٢٠١٤ تمثل فرصاً لا بد من النضال من أجل استغلالها.

المادة ١١ «تكفل الدولة تحقيق المساواة بين المرأة والرجل فى جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقاً لأحكام الدستور. وتعمل الدولة على اتخاذ التدابير الكافية لضمان تمثيل المرأة تمثيلاً مناسباً فى المجالس النيابية على النحو الذى يحدده القانون، كما تكفل للمرأة حقها فى تولى الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا فى الدولة والتعيين فى الجهات والهيئات القضائية، دون تمييز ضدها. وتلتزم الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف، وتكفل تمكين المرأة من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل. كما تلتزم بتوفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسننة والنساء الأشد احتياجاً.»

المادة ٩٣ «تلتزم الدولة بالإتفاقيات والعهد والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التى تصدق عليها مصر، وتصبح لها قوة القانون بعد نشرها وفقاً للأوضاع المقررة.»

وضعت المادة ١٨. الخاصة بنظام الإدارة المحلية خطوات أكثر اتساعاً من المادة ١١ بالنص على تخصيص نسبة من المقاعد للنساء بوضوح حيث نصت على أن «تنتخب كل وحدة محلية مجلساً بالإقتراع السرى المباشر، لمدة أربع سنوات، ويشترط فى المترشح أن لا يقل سنه عن إحدى وعشرين سنة ميلادية، وينظم القانون شروط الترشح الأخرى، وإجراءات الانتخاب، على أن يخصص ربع عدد المقاعد للشباب دون سن خمسة وثلاثين سنة، وربع العدد للمرأة،... إلخ.»

المواد المحفزة فى الدستور

التشريعات
المطلوب إصدارها

التشريعات
المطلوب تعديلها

رابعاً: تشريعات يجب إصدارها وتشريعات يجب تعديلها لتحقيق تمثيل أفضل للنساء فى مراكز صنع القرار وللقضاء على كافة أشكال التمييز وتفعيل دستور ٢٠١٤:

بالنسبة للتشريعات التى نحتاج لإصدارها:

١. قانون مفوضية مكافحة التمييز: نصت المادة ٥٣ من الدستور على أنه لتمييز بين المواطنين على أساس الدين أو الجنس أو النوع، وألزمت الدولة بإنشاء مفوضية مستقلة لهذا الغرض، إذا أوجدت مفوضية مستقلة يراعى فى تشكيلها الاستقلالية وآليات لتفعيل دورها وإعطائها القدرة لتقديم البلاغات وتسهيل التواصل بين المفوضية والمواطنين ليتم ضمان إستيفاء الغرض من إنشائها بحسب النص الدستورى.
٢. قانون لحماية المرأة من العنف الأسرى: إن المرأة المصرية بحاجة ماسة لسن تشريع يوصف العنف الجسدى واللفظى تجاه المرأة بتعريفات محددة ويحمى النساء من الممارسات اليومية التى يتم توجيهها ضدها ويضمن

سلامة جسدها وحقها فى الاختيار والمشاركة مما يضمن لها مشاركة سياسية حقيقية.

٣. قانون تشكيل المجالس المحلية: منذ صدور دستور ٢٠١٤ والتى نصت مادته ١٨ على تشكيل المجالس المحلية مع تخصيص ربع المقاعد للنساء، منذ ذلك الوقت لم يصدر تشريع ينظم عملية انتخابات المجالس المحلية وتشكيلها وعملها، وذلك حتى تتمكن مفوضية الانتخابات من الدعوة لإجراء الانتخابات ووضع قواعد وآليات تحمى تلك الكوتا من الالتفاف عليها والتحايل على مقاعدها بتمثيلها لفئات أخرى (شباب، مسيحيين، عمال، ... إلخ) حتى يتمكن المجتمع من جنس ثمار النص الدستورى.

هناك أيضاً مجموعة من التشريعات يجب تعديلها سريعاً وهى:

١. قانون الأحوال الشخصية رقم ٢٥ سنة ١٩٢٠ بتعديلاته سنوات ٨٥ و ٢٠٠٥ و ٢٠٠٩.

يحتاج هذا القانون لعدة تعديلات حقيقية تواكب التطورات الإقتصادية وتأثيراتها المجتمعية والثقافية والتى تساهم فى عملية التمييز ضد المرأة والانتقاص من بعض حقوقها والتأثير السلبى على مشاركتها السياسية، وذلك بجعلها أسيرة ما يعرف بقوامة الرجل عليها وتحميلها أعباء إجتماعية كبيرة من الذكور خاصة فى العلاقات الأسرية مثل حالات الطلاق والنفقة مما يفقدها جانب كبير من استقلالية القرار وحرية الاختيار الشخصى.

٢. قانون السلطة القضائية رقم ٥٦ سنة ١٩٧٢ وتعديلاته سنة ٢٠١٧: وهذا القانون لا يعطى حتى الآن حقوقاً كافية لمشاركة المرأة فى السلطة القضائية وتوليها مناصب عليا وذلك من خلال بعض نصوص القانون ومن خلال عدم إلتزام بعض الهيئات القضائية بتعيين المرأة داخلها وغياب أى حوار مجتمعى حقيقى تستطيع قوى المجتمع المختلفة من خلاله محاولة تمكين المرأة فى المناصب القضائية والنيابة العامة وعدم الاكتفاء بتواجدها الشكلى فى أعمال النيابة الإدارية.

٣. قانون العمل رقم ١٢ سنة ٢٠٠٠: وهذا القانون لا يحمل ضمانات كافية للمرأة العاملة فى حماية جسدها من الانتهاكات التى ربما تواجهها فى أماكن العمل؛ فضلاً عن حقها فى الرعاية الصحية والعناية بأطفالها وهو ما يؤثر أيضاً على إقبال المرأة على العمل العام ويساهم فى التحكم والتسلط ضدها.


٤. قوانين ٤٥ و٤٦ و٢٠٢٠ سنة ٢٠١٤ و١٩٨٠ سنة ٢٠١٧ وهى قوانين مباشرة الحقوق السياسية والبرلمان وتقسيم الدوائر ومفوضية الانتخابات، وهى بحاجة لتعديلات ومراجعة لمواد عديدة تعيق من مشاركة النساء تصويتاً وانتخاباً وإشراكاً على العملية الانتخابية كما سنشرح لاحقاً.

خامساً: تدريبات عملية:

الأول: تطوير نظام انتخابى يحقق تمثيل أفضل للنساء داخل البرلمان فى مصر، أى الأنظمة الانتخابية بفضل اعتمادها.

الثانى: النظام الانتخابى الأفضل لتمثيل النساء فى المجالس الشعبية المحلية وفق النسبة المقررة فى دستور ٢٠١٤.

الثالث: ما هى التشريعات الأكثر أهمية لتعزيز مشاركة النساء والقضاء على التمييز ضدهن؟.



القسم الثالث:

التمكين الاقتصادي والاجتماعي وأثره على
المشاركة السياسية للمرأة: خبرات دولية

ريهام باهى

يهدف هذا القسم من الدليل إلى التالى:

١. إلقاء الضوء على خبرات بعض الدول فى مجال التمكين الاقتصادى والاجتماعى والسياسى للمرأة من أجل التعرف على العوامل التى تساعد أو تعيق هذا التمكين بشكل يمكن من الاستفادة من هذه الخبرات الدولية فى الحالة المصرية.

٢. إلقاء الضوء على طبيعة العلاقة بين التمكين الاقتصادى والاجتماعى للمرأة وقدرتها على المشاركة السياسية بشكل فعال. وذلك باعتبار أن أحد أهم المتغيرات الحاكمة للمشاركة السياسية للمرأة هى وضعها الاقتصادى والاجتماعى.

أولاً: المفاهيم والتعريفات:

١. تمكين المرأة:

«عملية شخصية واجتماعية تستطيع المرأة من خلالها اكتساب القوة والسيطرة على حياتها واختياراتها». ويهدف التمكين إلى إزالة كافة العمليات والاتجاهات والسلوكيات النمطية فى المجتمع والمؤسسات التى تنمط النساء وتضعهن فى مراتب أدنى.

٢. التمكين السياسى:

«عملية معقدة تتطلب تبنى سياسات وإجراءات وهياكل مؤسساتية وقانونية بهدف التغلب على أشكال عدم المساواة وضمان الفرص المتكافئة للأفراد فى استخدام موارد المجتمع وفى المشاركة السياسية تحديداً. ليس القصد من التمكين المشاركة فى النظم القائمة كما هى عليه، بل العمل الحثيث لتغييرها واستبدالها بنظم إنسانية تسمح بمشاركة الغالبية فى الشأن العام وإدارة البلاد وفى كل مؤسسات صنع القرار». وتؤكد الاتجاهات العالمية على أهمية إعادة تعريف التمكين ليعنى القدرة على التواصل والتنظيم وليس فقط فرض التشريعات والإجراءات. كما يعنى ضرورة استبدال المفاهيم السلبية لتوزيع الأدوار بمفاهيم إيجابية مبنية على المساواة وتكافؤ الفرص والإدماج.

٣. التمكين الاقتصادي:

تقليل الفجوة بين الجنسين فى الأجور، وزيادة فرص العمل للنساء، وتسهيل حصولهن على القروض المصرفية، بالإضافة الى إزالة الحواجز التى تعيق تقدم النساء، بدءً من القوانين التمييزية، ووصولاً إلى المشاركة غير العادلة فى تحمل أعباء المنزل والرعاية الأسرية.

٤. المشاركة السياسية:

يتجاوز مفهوم المشاركة السياسية بالمعنى الواسع المفهوم التقليدى للمشاركة فى المؤسسات والعمليات السياسية الرسمية مثل الانتخابات، ليضم العمليات السياسية غير الرسمية المتعلقة بالحياة اليومية. وهى بذلك تتضمن الحركات الاجتماعية وعلاقات القوة فى المجال الخاص داخل الأسرة. موضوع المشاركة السياسية للنساء ليس مرتبط فقط بسياسة الدولة فى هذا المجال والقوانين المتوفرة فى الدستور وقانون الأحزاب والجمعيات وقانون الانتخاب، ولكنه أيضاً مرتبط بطبيعة التنشئة السياسية للنساء وبالقيم السائدة فى المجتمع. والموضوع لا يتعلق فقط بمسألة الحصص أو الكوتا، وإنما يتعلق بالتكوين والتدريب فى المجال السياسى.

٥. إدماج النوع الاجتماعى Gender Mainstreaming:

استراتيجية مهمة تجعل اهتمامات النساء بعداً أساسياً فى تصميم السياسات والبرامج وتطبيقها ومراقبتها فى المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بشكل يضع حداً لعدم تكافؤ الفرص ويحقق استفادة الرجال والنساء على قدم المساواة.

يشير تقرير منظمة العمل الدولية الصادر فى ٢٠١٧، إلى أن الفجوة بين الرجال والنساء فى سوق العمل العالمى بلغت ٢٦.٧٪. فقد وصل معدل مشاركة الرجال فى سوق العمل إلى ٧٦.١٪ فى حين أن النساء يشاركن فى سوق العمل بنسبة ٤٩.٤ ٪ فقط. وعالمياً تحصل النساء فى المتوسط على أجور أقل من الرجال بنسبة ٢٤٪، كما أن ٧٥٪ من النساء العاملات فى المناطق النامية يعملن بوظائف غير نظامية ودون تأمين، وكل هذه الأمور تعيق تحقيق التمكين الاقتصادي للمرأة وحصولها على حقوقها.

ثانياً: الإشكاليات:

١. أجندة ٢٠٣٠ والعلاقة بين التمكين والتنمية:

من بين ١٧ هدفاً نصت عليهم أجندة التنمية ٢٠٣٠، نص الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة على «تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات». ويمثل هذا الهدف والمقاصد الخمسة المنبثقة منه برنامج عمل لمعالجة المعوقات الهيكلية وإحداث نقلة فى المعايير الاجتماعية من أجل تهيئة مسارات مستدامة لتحقيق أهداف المساواة بين الجنسين الواردة فى أجندة ٢٠٣٠. وتؤكد الأمم المتحدة على أن المساواة بين الجنسين لا تشكل فقط حقاً أساسياً من حقوق الإنسان، ولكنها أيضاً أساساً من الأسس الضرورية اللازمة لإحلال السلام والرخاء والاستدامة فى العالم. ومن الجدير بالذكر أن مفهوم «التمكين» قد تبلور فى عقد التسعينات وتلاقى مع مفهوم التنمية؛ حيث تحتاج عملية إنجاح التنمية إلى تمكين وتقوية أفراد المجتمع بصفة عامة وتمكين النساء بصفة خاصة. وتؤكد الدراسات أن السبب الرئيسى وراء تعثر التنمية هو تهميش شرائح محددة من الناس، خاصة النساء والشباب. وقد كثر الحديث مؤخراً عن التمكين السياسى والاقتصادى والاجتماعى، بهدف معالجة الاختلالات التى أدت إلى هذا التعثر. وقد ذكر تقرير التنمية البشرية العربية عام ٢٠٠٢، ثلاثة تحديات تنموية أمام المجتمعات العربية، وهى: المعرفة، والحرية، وتمكين النساء.

٢. العوامل المفسرة لضعف مشاركة النساء مقارنة بالرجال فى العملية التنموية:

تمثل النساء نسبة مرتفعة من إجمالى السكان الفقراء مقارنة بالرجال.



توجد فجوة نوعية فى معدلات المشاركة فى القوى العاملة ومعدلات البطالة لصالح الرجال.



تميل النساء إلى العمل فى القطاع غير الرسمى فى غياب الحماية الاجتماعية.



تقل فرص مشاركة النساء والتعبير عن آرائهن فى الحوار الاجتماعى والسياسى.



تواجه النساء عدداً من القيود القانونية والثقافية والاجتماعية التى تحد من قدرتهن على الالتحاق بسوق العمل وامتلاك الأصول والحصول على فرص العمل الأعلى أجراً.



وتبرز هذه الحقائق ضرورة جعل قضايا التمكين الاجتماعى والاقتصادى أساس بناء التنمية المستدامة.

٣. العلاقة بين التمكين الاقتصادى والاجتماعى والمشاركة السياسية:

يضطلع التمكين السياسى بدور فى التمكين الاجتماعى وذلك من خلال قدرة المرأة على الاستفادة من وضعيتها ومركزها السياسى فى التدرج والارتقاء على السلم الاجتماعى، ويتم التعرف على ذلك عن طريق دراسة علاقات المرأة بمحيطها الاجتماعى بعد الاشتغال الفعلى بالعمل السياسى/ العام، خاصة بعد حصولها على عضوية المجالس المنتخبة. وكذلك من خلال قدرة المرأة على خلق وتوطيد العلاقات مع النخبة من أجل زيادة تمكينها الاجتماعى.

يضطلع التمكين السياسى بدور فى التمكين الاقتصادى عن طريق قدرة المرأة على المساهمة فى الإنفاق المنزلى وقدرتها على تأمين مستقبلها المادى من خلال استخدام مواردها المادية فى شتى وسائل الإدخار.

كثيراً ما يتم إهمال التمكين الاقتصادى للمرأة لصالح التركيز على التمكين السياسى والاجتماعى، وتركز الدراسات والأبحاث على التمييز القانونى وضعف المشاركة السياسية وعلى العنف ضد المرأة وعدم المساواة فى التعليم وغيرها من الجوانب المهمة، ولكنها تهمل البعد الاقتصادى للتمكين الذى يعد أساس تمكين المرأة سياسياً واجتماعياً. فالمرأة صاحبة الدخل تكتسب

احتراماً ودوراً أكبر فى المجتمع؛ كما أن الدخل يشكل سور حماية للمرأة يخفف من تعسف المجتمع ضدها.

هناك علاقة تأثير متبادل بين التمكين الاقتصادى والاجتماعى وتمثيل المرأة فى المجال السياسى. فالتقدم فى قضية تمكين النساء مرتبط بالسياسات العامة فى مجال التعليم والصحة والعمل والقوانين التقدمية المتعلقة بالأسرة. كما أن زيادة نسبة تمثيل المرأة فى مؤسسات صنع القرار كان لها أثر فى تبنى سياسات تدعم المساواة النوعية وتعزز الوضع الاقتصادى والاجتماعى للمرأة. ويمكن القول بأن زيادة تمثيل ومشاركة المرأة فى الدول محل الدراسة قد أدت إلى قبول أكبر للمرأة فى المناصب القيادية فى المجالات السياسية والاقتصادية. ورغم بطء عملية تحقيق المساواة النوعية، إلا أن زيادة تمثيل المرأة كان له أثر ايجابى كبير.



التمكين والمشاركة وجهان لعملة واحدة، حيث يشير مفهوم التمكين إلى كل ما من شأنه أن يطور مشاركة المرأة وينمى من قدرتها ووعيها ومعرفتها، ومن ثم تحقيق ذاتها على مختلف الأصعدة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية و يتيح لها كافة القدرات والإمكانات التى تجعلها قادرة على السيطرة على ظروفها ووضعها، والإسهام الحر والواعى فى بناء المجتمع.

٤. العوامل المعيقة للمشاركة السياسية للنساء:



ولللأحزاب السياسية أيضاً دوراً مهماً، حيث تعتبر نسبة مشاركة المرأة فى الأحزاب السياسية متدنية جداً، فالنساء عازفات عن الانتماء إلى الأحزاب السياسية، كما أن الأحزاب لا تتوجه للنساء.



تتحمل التنظيمات النسائية ضعف أدوارها فى التمكين السياسى للمرأة من حيث التخطيط والبرامج.



العنف ضد المرأة.



وتبقى فى النهاية -وبقدر مهم جداً- القدرات الشخصية للقيادات النسائية، فالقدرات الشخصية للمرأة واستعداداتها للقيادة وخبراتها فى الحياة السياسية من المعوقات الأساسية.

تعتبر الثقافة السائدة من معوقات التمكين السياسى، ويتمثل دورها فى منظومة القيم والمعتقدات والممارسات والاتجاهات المشتركة لمجموعة من الناس التى تؤثر فى سلوكهم وطرق تفكيرهم، فالثقافات المختلفة تتفاوت فى تحديدها للأدوار الجندرية/ النوعية التى يقبلها المجتمع للمرأة والرجل كل حسب نوعه.



يمكن أن تكون التنشئة الاجتماعية معيقاً، حيث تؤثر الموروثات الاجتماعية التى تنتقل من جيل إلى آخر عن طريق التنشئة الاجتماعية على تكوين نظرة المجتمع لموقع المرأة فى الحياة السياسية.



يكتسب دور الحكومات أهمية خاصة فى إقرار السياسات المتعلقة

بزيادة المشاركة السياسية للمرأة ودفعها الى المراكز القيادية، وكذلك السياسات الخاصة بالمرأة فى مجال التعليم والصحة والعمل، وإزالة العقبات القانونية التى تميز ضد المرأة.

ثالثاً: العنف ضد المرأة:

تعرف الأمم المتحدة العنف الممارس ضد المرأة بأنه «أى فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية، بما فى ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفى من الحرية، سواء حدث ذلك فى الحياة العامة أو الخاصة».

يؤدى العنف الممارس ضد المرأة إلى آثار اجتماعية واقتصادية وسياسية ضخمة، تخلف آثاراً عديدة على المجتمع قاطبة. فقد تعانى النساء من العزلة وعدم القدرة على العمل وفقدان الأجر ونقص المشاركة فى الأنشطة السياسية والعامة.

الاستراتيجيات الرامية إلى زيادة تمكين المرأة من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية، من قبيل توفير التمويل المتناهى الصغر جنباً إلى جنب مع التدريب على المساواة بين الجنسين والمبادرات المجتمعية التى تعالج أوجه عدم المساواة بينهما وإتقان مهارات التواصل، هى استراتيجيات فعالة إلى حد ما فى مجال تقليل معدلات العنف الممارس ضد المرأة.

بالإضافة إلى ضرورة تقوية التشريعات والقوانين الخاصة بالتحرش والعنف ضد المرأة وتغليظ العقوبات الخاصة بذلك، وتحديد موارد خاصة فى الموازنة العامة من أجل هذا الغرض.

رابعاً: دراسات الحالة والتدريبات:

تونس:

عربياً، تعتبر تونس نموذج رائد فى تحقيق المساواة النوعية وتمكين النساء. وتحظى المرأة فى تونس بوضع حقوقى فريد من نوعه فى العالم العربى. فى ٢٠١٤، صادق البرلمان التونسى بأغلبية ساحقة، ١٥٩ صوتاً من أصل ١٦٩، على مادة فى دستورها الجديد تقر «المساواة» بين التونسيات والتونسيين.

فى الحقوق والواجبات» و«أمام القانون». وفى الانتخابات التشريعية، ارتفع تمثيل المرأة فى البرلمان من ٤٪ فى ١٩٩٠ إلى ٣١٪ فى ٢٠١٤. كما تعكس الإنجازات التى تم تحقيقها فى تونس صفات التدرج والاستمرارية والصمود أمام التحديات السياسية.

ويمكن تلخيص أهم المكاسب التى حققتها المرأة التونسية فى إصلاحات تتعلق بقانون الأحوال الشخصية الذى ألغى تعدد الزوجات وأعطى حقوق كثيرة للمرأة فى الزواج والطلاق وحضانة الأطفال والإجهاض. ونظام عدالة علمانى قيد دور المؤسسة الدينية فيما يتعلق بوضع المرأة، ودستور يؤكد على مبدأ المساواة النوعية. وإصلاحات اجتماعية تتعلق بالحق فى التعليم المجانى والرعاية الصحية والحق فى العمل. والتصديق على الميثاق والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمرأة مثل الاتفاقية الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وإحراز التقدم فى العديد من المؤشرات المتعلقة بتعليم الإناث ونسبة الخصوبة والبطالة والمشاركة فى القطاع الاقتصادى. وكذلك الإصلاح القانونى الذى شمل حق الملكية المشتركة فى حالة الزواج وحظر التمييز فى العمل على أساس النوع والحق فى الجنسية لأبناء المرأة التونسية ومد التعليم الإلزامى إلى سن ١٦ سنة وإقرار نظام الكوتا عام ١٩٩٩.

أما عن العوامل التى دعمت التجربة التونسية فى تحقيق المكاسب الخاصة بتمكين النساء، فيمكن الحديث عن تفاعل مجموعة من العوامل المتعلقة بالبيئة السياسية والاجتماعية وظروف بناء الدولة بعد الاستقلال، ومنها: ترتيبات النخبة لنظام ما بعد الاستقلال ليقوم على أساس نظام علمانى حدثى والدعم السياسى الفوقى لحقوق النساء. وفرت الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية التى قامت بها الدولة فى فترة الخمسينيات للمرأة فرص التعليم والعمل والتمثيل السياسى والحقوق الإنجابية. تحالف النخبة السياسية مع التنظيمات النسائية ضد تيار الإسلام السياسى فى فترة الثمانينات والتسعينات. تأصيل الإصلاحات الخاصة بحقوق النساء من داخل التقاليد الفكرية الإسلامية بشكل يضمن عدم معارضة النخبة الدينية لها. دعم المؤسسة القضائية فى تطبيق القوانين الجديدة وضمان التزام مؤسسات الدولة بها. بناء المؤسسات اللازمة لتطبيق هذه الإصلاحات مثل وزارة معنية بشؤون المرأة. التزام الحزب الحاكم بوجود كوتا للمرأة من أجل زيادة تمثيل النساء فى مؤسسات صنع القرار. وجود تنظيمات نسائية قوية قادرة على

الدفاع عن مكتسبات النساء، وهو ما ظهر بوضوح فى الأحداث اللاحقة للثورة التونسية. ويضاف إلى ذلك وجود إطار قانونى ودستورى داعم فى الفترة بين ١٩٩٠ و ٢٠١٠.

وعلى صعيد التحديات، مازالت المرأة التونسية تواجه العديد من التحديات فى سبيل تحقيق المساواة والتمكين، ومنها:

أولاً: السياق الاجتماعى والثقافى المحافظ. فلا يزال جزء من المجتمع التونسى محافظ ينظر إلى المساواة بين الرجل والمرأة على أنه أمر مخالف للشرع والقيم. حيث تتعارض القيم الاجتماعية المحافظة السائدة عن مكانة المرأة فى المجتمع مع الإطار القانونى الرسمى فى الدولة. كذلك لم يتمكن نظام الكوتا، الذى لعب دور مهم فى زيادة التمثيل السياسى للنساء، من تغيير علاقات القوة فى المجتمع.

ثانياً: قبل الثورة التونسية فى عام ٢٠١١، كانت النظرة السائدة عن الحركات والتنظيمات النسائية أنها جزء من النظام القائم. وبعد الثورة، زاد عدد الحركات والتنظيمات النسائية وتأثيرها، إلا أنها أصبحت تعاني من التنوع والانقسامات وغياب رؤية متسقة عن مكانة النساء فى المجتمع التونسى.

ثالثاً: حقق المجتمع التونسى تقدماً ملحوظاً فيما يتعلق بالأبعاد الاقتصادية والاجتماعية للتمكين فى سياق سياسى يتميز بتقييد الحقوق السياسية. ورغم أن السياق السياسى بعد الثورة التونسية أتاح المجال للمشاركة السياسية بشكل أكبر، إلا أن هذا المجال السياسى المفتوح سمح أيضاً للحركات الدينية بطرح رؤيتها المحافظة عن السياسة والمرأة بشكل قد يؤثر على علمانية الدولة وخطاب المساواة.

البرازيل:

تعتبر البرازيل من النماذج الناجحة فى أمريكا اللاتينية التى شهدت نمواً فيما يتعلق بقوة المرأة للاقتصادية والسياسية. ففى الدولة التى ترأسها سيدة (دلما روسيف)، تتقلد النساء ٢٦٪ من مقاعد الحكومة. وهناك سيدة برازيلية

على رأس شركة بتروبراس التى تعد من أكبر شركات البترول عالمياً. وتمثل النساء بنسبة ٢٧٪ فى المناصب القيادية فى أكبر الشركات وهى نسبة أكبر من النسبة العالمية المقدرة بـ ٢١٪. وانضم ٥٩٪ من نساء البرازيل إلى القوى العاملة مقارنة بنسبة ٥٢٪ فى فرنسا و٥٧٪ فى إنجلترا. ٢٠٪ من أغنياء البرازيل نساء مقارنة بالنسبة العالمية وهى ١٠٪. وفى عام ٢٠٠٣، أطلقت البرازيل برنامج منح لفائدة الأسر يُعرف باسم «بولسا فاميليا» أو «الإعانات الأسرية» وبرنامج للتحويلات النقدية المشروطة يهدف إلى تحويل الدخل إلى الأسر الفقيرة للحد من فقرها وتعزيز قدرتها على الحصول على خدمات الصحة والتعليم وخدمات اجتماعية أخرى. وقد ساهم البرنامج فى خفض نسبة الفقر بين ١٢٪ و١٨٪ وزيادة مشاركة النساء فى العمل بنسبة ١٦٪. كما أدت التحويلات النقدية التى وضعت النقود مباشرة فى أيدى النساء إلى زيادة مكانة المرأة داخل الأسرة وتمكينها اقتصادياً واجتماعياً. ورغم السياسات الاجتماعية المتقدمة، إلا أن المرأة فى البرازيل مازالت تحصل على أجور أقل بنسبة ٣٥٪ من الرجل. كما أن أكثر من نصف النساء العاملات فى المدن الكبرى لا يحصلن على الحد الأدنى للأجور. المرأة ممثلة بشكل أكبر فى العمل غير الرسمى. وقد استطاعت المرأة المقتردة فى البرازيل تحقيق التقدم سياسياً واقتصادياً بسبب قدرتها على الاستعانة بالعمالة اللازمة للمساعدة فى الأعمال المنزلية ورعاية الأطفال.

وتعتبر سياسات الحماية الاجتماعية ضرورية من أجل إدماج الفئات الضعيفة والمهمشة التى لم تكن تحظى باهتمام الدولة من قبل. وبالنسبة للنساء، تعتبر هذه السياسات أداة للحماية والوقاية. كما إنها تعتبر أداة لدعم انخراط النساء فى سوق العمل ودعم فرص حصولهن على القروض الصغيرة microcredit. المهم أن تكون هذه الأدوات جزء من استراتيجية شاملة للتمكين الاقتصادى للنساء.

ومن خلال تقييم هذه البرنامج، وُجد أنه ساهم فى تمكين المرأة عن طريق زيادة قوتها التفاوضية فى المنزل وتحسين وضعها الاجتماعى فى المجتمع وأثر ذلك بشكل إيجابى على الإدراك الذاتى للمرأة وزيادة ثقفتها بنفسها.

التحديات التى تواجه المرأة فى أمريكا اللاتينية:

- التمكين الاقتصادى اللازم لتنشيط الاقتصاد وتحقيق الاستقلال الاقتصادى للمرأة من خلال توفير أدوات لمحو الأمية المالية وتشجيع ريادة الأعمال والقضاء على التمييز فى الوظائف وزيادة القدرة على الوصول الى الأنظمة المالية Access to Financial Systems.
- بالنسبة للتمثيل السياسى، فقد وصل تمثيل المرأة فى المقاعد البرلمانية الى ٢٤٪ وهى نسبة تعتبر مرتفعة. كما زادت نسبة تمثيل المرأة فى البرلمانات الوطنية من ١٥٪ فى عام ٢٠٠٠ الى ٢٣٪ فى عام ٢٠١٢، وذلك باستثناء عدد من الدول التى مازال تمثيل المرأة بها أقل من ١٠٪ فى البرلمانات الوطنية مثل البرازيل وبنما وبربادوس. ومازال أمام المرأة العديد من التحديات الاقتصادية والثقافية من أجل تمثيلها بشكل أكبر فى المناصب العامة، خاصة وأن المرأة تمثل النسبة الأكبر من السكان.
- المساواة فى العمل والأجور، فرغم التقدم الذى تم تحقيقه فى السنوات الماضية إلا أن مشاركة المرأة فى الاقتصاد أقل من مشاركة الرجل (بنسبة ٥٤٪ للنساء مقابل ٧٢٪ للرجال). ومازال أجر الرجل أعلى من المرأة عن نفس العمل. وتنشط المرأة فى مجال الخدمات وقطاع الخدمة المنزلية وليس فى القطاعات التى تحتاج إلى مهارات مرتفعة مثل التكنولوجيا. ويعتبر أجر الرجل أعلى من أجر المرأة بنسبة ٢٥٪ فى كل من تشيلى والبرازيل والمكسيك وبيرو. ولا بد من معالجة هذا الوضع عن طريق السياسات التى تشجع المرأة على الالتحاق بالقوى العاملة وزيادة تمثيل المرأة فى المناصب القيادية فى القطاع الخاص.
- فى مجال القضاء على العنف ضد المرأة، تشير الإحصائيات إلى وفاة حوالى ١٦٧٨ امرأة نتيجة العنف فى ٢٠١٤. كل دول أمريكا اللاتينية لديها قوانين خاصة بالعنف ضد المرأة وتعمل على تطبيقها ولكن هناك ثمانى دول فقط تحدد موارد خاصة فى الموازنة العامة من أجل هذا الغرض.
- تقوية المؤسسات والتشريعات التى تهدف إلى تمكين المرأة. وفى الخمسة عشر عاماً الماضية تم اصلاح ٥٠٪ من القوانين التى تعرقل مشاركة المرأة فى الحياة العامة مثل القوانين الخاصة بحقوق الملكية.

وهناك أهمية له عديد من القوانين والتشريعات التى تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة، خاصة نظام الكوتا فى القوائم الانتخابية. وكذلك القوانين التى تتعلق بالتحرش والعنف ضد المرأة مع ضرورة تغليظ العقوبات الخاصة بهم. ويضاف إلى ذلك، القوانين الخاصة بإجازات الوضع ورعاية الطفل والقوانين الخاصة بتمثيل المرأة فى المؤسسات العامة.

منطقة البحيرات العظمى بأفريقيا:

شهدت منطقة البحيرات العظمى Great Lake Region فى الخمسة عشر عاماً الماضية تطوراً ملحوظاً فى تمثيل المرأة فى السياسة والمجال العام كنتيجة إيجابية لعمليات التحول السياسى وعمليات السلام بعد سنوات من الصراعات. فقامت كل من أوغندا ورواندا وبروندى وجمهورية الكونغو الديمقراطية بتبنى نظام الكوتا لتمثيل النساء بنسبة ٣٠٪ فى كل مؤسسات صنع القرار، وأكدت على ذلك فى دساتيرها. كما ذهب دستور جمهورية الكونغو الديمقراطية الذى تبنته فى عام ٢٠٠٥ إلى أبعد من ذلك بإدخال مبدأ المساواة فى التمثيل. كما اضطلعت المرأة دوراً مهماً فى التعافى الاقتصادى لمنطقة شمال أوغندا من خلال عملية إعادة الاعمار بعد صراع دام عشرين عاماً. ويُعد كل ما سبق عوامل مؤثرة شجعت على زيادة التمثيل والمشاركة فى الدول المشار إليها. ومن دراسة هذه الحالات تم التوصل إلى ما يلى:

أهمية وجود النساء على طاولة المفاوضات كما هو الحال فى حالة جمهورية الكونغو الديمقراطية وبوروندى. فرغم محدودية مشاركة النساء فى عمليات السلام والحوار الوطنى، إلا أن هذه المشاركة المحدودة ضمنت وجود مواد تتعلق بحقوق النساء والمساواة النوعية فى اتفاقية أروشا للسلام فى عام ٢٠٠٠ واتفاق صن سبتى الشامل لجمهورية الكونغو الديمقراطية فى عام ٢٠٠٢. وجاءت صياغة المبادئ المتعلقة بالمساواة النوعية بطريقة فضفاضة وعامة تتعلق فقط بتمثيل النساء فى مؤسسات الحكم السياسية. وبالتالي كان هناك تباطؤ فى تطبيق هذه المبادئ. فتمثيل المرأة فى مؤسسات الدولة لم يصل إلى نسبة الـ ٣٠٪ المخصصة للنساء فى نظام الكوتا. ورغم نجاح المرأة فى جمهورية الكونغو الديمقراطية فى الإصرار على إدراج نسبة ٥٠٪ للمساواة فى التمثيل فى دستور ٢٠٠٦، إلا أنه لم يتم إدراج أى آليات

لتطبيق هذه المساواة. وفى بوروندى تم اعتماد نظام الكوتا بنسبة ٣٠٪ فى دستور ٢٠٠٥، أى بعد خمس سنوات من اتفاق السلام، كما أنه لم يتم تطبيق نظام الكوتا إلا بعد تعديل قانون الانتخابات فى ٢٠٠٩.

وبالنسبة لأهمية وأثر سياسات الكوتا، فيمكن أن نقول إن سياسات الكوتا أدت إلى زيادة عدد النساء فى مؤسسات صنع القرار إلا أنها لم تؤد بالضرورة إلى تمثيل فعال للمرأة ولا إلى الحد من عدم المساواة بين الرجال والنساء. وتظل المرأة -خاصة فى المناطق الريفية- تعاني من العديد من التحديات مثل الفقر والجهل وثقل الأعباء المنزلية والقيود المفروضة على حق الملكية. كما أن تطبيق نظام الكوتا لم يصاحبه تغيير فى النظم السياسية والمؤسسية والتي ظلت تسيطر عليها القيم الذكورية التى تعيق تحقيق المساواة. كما أن الجمع بين أنواع متعددة من الكوتا القائمة على أساس النوع والعرق والانتماء الإقليمي أدت إلى تعزيز الانقسامات والانتماءات العرقية والإقليمية. كما دفعت السياسيين وخاصة النساء منهم إلى تغليب الاعتبارات العرقية والإقليمية. ومع ذلك، كان لنظام الكوتا وزيادة تمثيل المرأة أثر إيجابى فى إحداث تحول اجتماعى مهم متمثل فى زيادة ثقة المرأة فى نفسها وقدرتها على التحدث فى المجال العام وصولاً إلى مستوى أعلى من الاحترام والقبول المجتمعى.

أدت سياسة الكوتا إلى زيادة تمثيل المرأة فى عمليات اللامركزية التى تم تطبيقها فى بوروندى فى أوائل عام ٢٠٠٠، إلا أنها لم تؤد إلى إدماج مبدأ المساواة النوعية فى عمليات اللامركزية بشكل يوفر الفرصة للنساء للتأثير على السياسات على مستوى الحكم المحلى. ومازالت المرأة غير ممثلة بشكل كافى فى تطبيق برامج اللامركزية. ويأتى ضعف الموارد الفنية والمالية اللازمة لتطبيق سياسات المساواة النوعية بشكل فعال فى مقدمة التحديات التى تواجه إدماج النوع الاجتماعى فى عمليات اللامركزية من حيث التخطيط ووضع الميزانيات، بالإضافة إلى عدم وجود خبرات فى مجال التحليل النوعى والميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعى، وتهميش النساء فى مننديات المشاركة العامة التى تهدف إلى إتاحة الفرصة لمشاركة فئات الشعب فى النقاش الدائر حول أولويات برامج التنمية. يتم التعرض فى هذه المننديات لقضايا المساواة والعنف ضد المرأة وحقوق الملكية وتنظيم الأسرة. ورغم أن عمليات اللامركزية فى رواندا وفرت فرصة كبيرة لتحقيق المساواة النوعية، إلا أن هناك حاجة إلى تقوية مؤسسات الحكم المحلى والمجتمعات المحلية من أجل أن تتحقق لهم ملكية عمليات اللامركزية.

وعن أهمية تمثيل المرأة فى العمليات الانتخابية، شاركت المرأة بفاعلية فى أول انتخابات عامة فى جمهورية الكونغو الديمقراطية منذ ثلاثين عاماً والتي جرت فى عام ٢٠٠٦. وشكلت المرأة النسبة الأكبر من المصوتين بنسبة ٦٤٪ فى الانتخابات التشريعية. ورغم ذلك، لم يتمكن عدد كبير من النساء من النجاح فى الانتخابات. وحصلت المرأة فقط على ٨٪ من مقاعد الجمعية الوطنية national assembly و ٨.٦٪ من مقاعد مجلس الشيوخ senate. ويرجع ذلك إلى طبيعة النظام الانتخابى والتحيزات فى القوائم الانتخابية وضعف الموارد المالية والخبرة السياسية لدى النساء وضعف القدرة على الحشد من أجل بناء قاعدة انتخابية عريضة. ويضاف إلى ذلك الطبيعة غير الديمقراطية للنظام السياسى فى جمهورية الكونغو والطبيعة المحافظة للنظام الاجتماعى والمؤسسات الدينية. كل هذه العوامل أدت إلى إعاقة تطبيق مبدأ المساواة المنصوص عليه فى الدستور. ورغم وجود بعض الإجراءات التى تضمن مشاركة أكبر للمرأة فى الحياة السياسية والعامة، إلا إنه مازال هناك العديد من القوانين والاحكام التى تميز ضد المرأة مثل قوانين الأسرة والقوانين التى تتعلق بحياة المرأة الشخصية، فعلى سبيل المثال، مازال قانون الأسرة يُخضع المرأة لوصاية زوجها. كما تظل القيم الذكورية والصور النمطية التى تحدد العلاقات النوعية عائقاً أمام تمثيل النساء بشكل متساوى فى الحياة السياسية والعامة فى جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وعن علاقة التمكين الاقتصادى بالمشاركة السياسية، يمكن اعتبار الفقر وعدم الأمان الاقتصادى من أهم العوائق أمام المشاركة السياسية للنساء. وفى شمال أوغندا أدى التقدم الذى حققته المرأة فى المجال الاقتصادى إلى وصولها لمكانة بارزة فى صنع القرار السياسى. ولعبت النساء دوراً مهماً فى التعافى الاقتصادى بعد سنوات الحرب مما أدى إلى زيادة دخولهن بشكل ملحوظ بسبب زيادة مساهمة النساء فى النشاط الاقتصادى فى شمال أوغندا ودخول النساء إلى مجالات اقتصادية جديدة بجانب النشاط الزراعى مثل التجارة والأعمال. وقد أدت ظروف الحرب إلى تغيير السياق المجتمعى وتغيير الأدوار النوعية، فقد شجعت ظروف الحرب على خروج المرأة إلى المجال العام وتحمل أدواراً جديدة كانت تعتبر قبل الحرب أدواراً ذكورية؛ مثل الإنفاق على الأسرة وصنع القرار العائلى. هذا المستوى من التمكين الاقتصادى أدى إلى مشاركة النساء فى صنع القرار على مستوى الأسرة والمجتمع، وتغيير الصورة النمطية عن النساء وزيادة الوعى السياسى والوجود فى المجال العام. ورغم ذلك، مازال التمثيل السياسى للنساء محدود بنسبة الثلث المقررة فى الدستور للمحليات بالإضافة إلى مقعد نسائى واحد فى كل دائرة على مستوى البرلمان الوطنى.

خامساً: التدريبات:

تدريب ١: قراءة دراسات الحالة السابقة واستخلاص الدروس المستفادة من كل حالة.

تدريب ٢: تطبيق الدروس المستفادة على الحالة المصرية والخروج بتوصيات تنطبق على الحالة المصرية.

تدريب ٣: إعادة قراءة الحالات السابقة بالتركيز على سياسات الكوتا وتطبيقاتها الدولية ثم القيام بتحديد التحديات التي تواجه تطبيق الكوتا في الدول المختلفة ومدى فعاليتها في تمكين النساء.

تدريب ٤: المقارنة بين الحالات السابقة مع توضيح العلاقة بين التمكين الاقتصادي والاجتماعي والمشاركة السياسية.

تدريب ٥: مناظرة حول دور النخبة والمجتمع الدولي في دعم تمكين المرأة.



القسم الرابع:


المكون الثقافى والمشاركة السياسية
للمرأة المصرية: التأثيرات والإشكاليات

مروة نظير

يهدف هذا القسم إلى من الدليل إلى لفت انتباه المتدربين/ ات إلى الأبعاد والعوامل الثقافية التى تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على المشاركة السياسية للمرأة فى المجتمع المصرى، مع التعرف على أهم العوامل المعوقة فى هذا السياق وكيفية التغلب عليها.

أولاً: المفاهيم والتعريفات:

١. المجال العام/ المجال الخاص:



يعنى المجال العام الفضاء الاجتماعى والثقافى والسياسى الذى يتفاعل فيه الأفراد والجماعات، وفيه يتفاعل الناس من خلال أدوات الإتصال بهدف تحقيق الصالح العام. وهو مساحة عامة للتفاعل تمتد من حدود الدولة إلى دور الفرد فى الشأن العام. ويستوعب هذا المجال المؤسسات السياسية غير الحكومية، والمؤسسات والمنظمات الأهلية، والجماعات الضاغطة والمؤثرة، والنخب، والكتل الاجتماعية والسياسية والثقافية، والجماعات غير المنظمة؛ كما يضم المساحات والفضاءات التى تستوعب التفاعلات المعنية بالشأن العام، من أندية وساحات عامة وطرق وحدائق عامة، وحتى وسائل النقل العام. فى

المقابل، فإن المجال الخاص هو المجال الاجتماعي والثقافي الممتد من الفرد إلى العائلة في بعض تعريفاته، وهو يستوعب التفاعلات المرتبطة بالأفراد والعائلات المعنية بالشأن الخاص.

والمجال الخاص هو المساحة الأولية التي تتكون فيها الأنماط الفكرية والتنشئة الاجتماعية لدى الأفراد والتي تضع إطاراً لمعاملاتهم وخطابهم في المجال العام، إضافة إلى أنه في أغلب الأحيان، يكون المجال الرئيسي الذي تستمد منه النساء الدعم المعنوي والأسرى والذي يعد عاملاً ضخماً في تحديد فرصهن للعمل والنشاط خارج نطاق المنزل والأسرة، لاسيما في تحديد فرصهن في المشاركة في العمل السياسي، فيصبح المجال الخاص في هذا الضوء أحد أهم الجوانب التحليلية لفهم خبرات ومعوقات العمل السياسي لدى النساء في مصر. وبالتالي، نرى تداخل واضح بين الحيز العام والخاص على صعيد وبين المجال الخاص ومجال السلطة على صعيد آخر، ونجد أن الثلاث مساحات في حالة تفاعل مستمرة مع بعضها البعض.

٢. النوع الاجتماعي/ الجندر:

يشير مفهوم النوع الاجتماعي إلى الأدوار الاجتماعية للنساء والرجال والتي تتحدد وفقاً لثقافة مجتمع ما على أنها الأدوار والمسؤوليات والسلوكيات والقيم المناسبة لكل من الرجل والمرأة في هذا المجتمع بعينه، وبالتالي، فإن الأدوار تختلف من مجتمع إلى آخر ومن طبقة اجتماعية واقتصادية إلى أخرى كما إنها تتغير من زمن إلى زمن آخر داخل نفس المجتمع. وقد استُخدم هذا المفهوم في بادئ الأمر بمعنى «العلاقات الاجتماعية للنوع الاجتماعي» ثم اختُصر إلى النوع الاجتماعي فقط.

٣. الأبوية/ النظام الأبوي الذكوري:

النظام الأبوي الذي يقوم على سيطرة الرجال ودورهم الرئيسي وعلى احتكارهم للفضاءات العامة والمسؤوليات في مراكز اتخاذ القرار وعلى دونية النساء وعدم الاعتراف لهن بروح المبادرة وبإمكانية تولي المناصب السياسية. يركز هذا النظام الأبوي على تقسيم الأدوار بحيث ينحصر دور النساء في الأعمال المنزلية والوظائف التقليدية النسائية بينما يتولى الرجال القيام بكلّ الوظائف الاجتماعية والسياسية بدون استثناء. ما يعد في المجمل نظاماً أبوياً

يرتكز على العادات والتقاليد لتنظيم مكانة النساء فى المجتمع بصفة عامة وفى المجتمع السياسى بصفة خاصة ولتكريس علاقات هرمية تُبنى على أساس الجنس.

٤. العنف القائم على النوع فى المجال العام:

النساء والفتيات هن الأكثر عرضة للعنف بسبب كونهن نساء، الشىء الذى يشكل ظاهرة فى كل أنحاء العالم. لذلك فإن استخدام مصطلح العنف القائم على أساس النوع من شأنه أن يرفع الوعى بالعنف ك ممارسة ممنهجة وليس كسلوك فردى. فالعنف القائم على أساس النوع الذى تتعرض له المرأة غالباً ما يقع بسبب نوعها الاجتماعى وما هو متوقع أن تقوم به من أدوار، لذا، فالنظر إلى العنف لا يمكن أن يكون بشكل صحيح دون دراسة النوع وتأثيره على حياة وسلوك كل من المرأة والرجل. وبالتالي تحديد كل ما هو مقبول إجتماعياً لكل منهما. حيث أن العديد من أنواع العنف القائم على أساس النوع يُبرر بناء على عدم قيام المرأة بأدوارها أو عدم انسجام مظهرها أو سلوكها بما حدده المجتمع لها كإمرأة. لذلك نجد أن مفهوم العنف القائم على أساس النوع يقترن غالباً بالانتهاكات التى تحدث بحق النساء، وغالباً ما يتم استخدامه بالتبادل مع مصطلحات كالعنف ضد النساء أو العنف المسلط على النساء والعنف الجنسى.

وهنا تبرز ظاهرة العنف الجنسى ضد المرأة فى المجال العام، ويُقصد به العنف الذى تتعرض له النساء والفتيات خارج إطار الأسرة، ويمكن أن يصدر عن أشخاص غرباء أو عن أشخاص من المحيط الاجتماعى للضحية. مثل الاعتداءات اللفظية والجسدية والجنسية التى تتعرض لها النساء فى الشارع أو فى الأماكن العامة، والعنف فى أماكن العمل والمؤسسات التعليمية مثل الاعتداءات اللفظية والجسدية والجنسية التى تتعرض لها المرأة من قبل الزميل أو الرئيس فى العمل أو الدراسة، بالإضافة إلى مختلف التدابير التى تضايقها وتمس حريتها وحقوقها فى العمل كالإقصاء عن المسؤولية، والتمييز فى الأجور. كما يتضمن الإتجار بالنساء والبغاء القسرى. ويشمل كذلك العنف الذى ترتكبه أو تبيحه المؤسسات الرسمية للدولة ويكون مباشر أو غير مباشر. يتجلى عنف الدولة المباشر فى القوانين والإجراءات والقرارات التمييزية تجاه النساء. أما عنف الدولة غير المباشر يكون من خلال التسامح

السائد مع العنف ضد النساء والذي تعد الدولة مسؤولة عنه، بالإضافة إلى الإفلات من العقاب وغياب الإجراءات الرادعة، وانتشار قيم العنف والهيمنة الذكورية، وغياب مؤسسات رسمية للتكفل بضحايا العنف من النساء.

٥. الثقافة السياسية:

يقصد بالثقافة السياسية مجموعة من القيم والمعايير السلوكية المتعلقة بالأفراد في علاقتهم مع السلطة السياسية التي تتطور مع تطور العلاقة بين الحاكم والمحكومين. وتعنى أيضاً منظومة المعتقدات والرموز والقيم المحددة للكيفية التي يرى بها مجتمع معين الدور المناسب للحكومة وضوابط هذا الدور.

الثقافة السياسية لمجتمع ما هي جزء من ثقافته العامة، ومن ثم تتكون بدورها من عدة ثقافات فرعية، وتشمل الثقافات الفرعية: ثقافة الشباب، والنخبة الحاكمة، والعمال، والفلاحين، والمرأة.. إلخ؛ وبذلك تكون الثقافة السياسية هي مجموع الاتجاهات والمعتقدات والمشاعر التي تعطي نظاماً ومعنى للعملية السياسية، وتقدم القواعد المستقرة التي تحكم تصرفات الأفراد داخل النظام السياسي، وبذلك فهي تنصب على المثل والمعايير السياسية التي يلتزم بها أعضاء المجتمع السياسي، والتي تحدد الإطار الذي يحدث التصرف السياسي في نطاقه. وتتميز الثقافة السياسية بأنها متغيرة، فهي لا تعرف الثبات المطلق، ويتوقف حجم ومدى التغير على عدة عوامل منها: مدى ومعدل التغير في الأبنية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ودرجة اهتمام نخبة الحاكمة بقضية التغير الثقافي، وحجم الاهتمام الذي توليه وتخصه الدولة لإحداث هذا التغيير في ثقافة المجتمع، ومدى رسوخ هذه القيم في نفوس الأفراد.

ثانياً: الإشكاليات: مشكلات الواقع المصري:

هناك عدد من المشكلات التي يعاني منها المجتمع المصري فيما يخص بتأثير العوامل الثقافية على فرص وأشكال المشاركة السياسية للمرأة، من أهمها:

١. غلبة الطابع الذكوري/ الأبوى على المجال العام:

لا تعترف الثقافة السائدة فى مصر بدور الفتاة إلا كزوجة وربة المنزل وإن سمحت لها بالتعليم والعمل فلا يكون إلا لتحسين فرص زواجها وبشروط عدم تعارض ذلك مع دورها الأساسى فى البيت. فالتنشئة المصرية، وخاصة فى الوجه القبلى، تعمل على تعميق العادات والتقاليد التى تشجع بل وتعطى للأبناء الذكور حق فرض سيطرتهم على الإناث حيث يتم تفضيل الذكر على الأنثى سواء على صعيد التعليم أو الرعاية الصحية وحرية الحركة بداية من الأسرة نفسها، ثم يأتى دور المؤسسة التعليمية والدينية فى ترسيخ المفاهيم ذاتها حتى أضحت المرأة نفسها تقنع بنمط العلاقات التسلطية فى الأسرة عبر الصمت وقبول ممارسة التمييز ضدها، ويؤدى إحساس المرأة بالدونية إلى إعادة إنتاج النموذج التقليدى لكل من الرجل والمرأة لا سيما والمرأة ذاتها تقاوم التغيير والتطوير.

وانعكس ذلك فى عدم اهتمام المجتمع بتأهيل النساء لممارسة أدوار فى المجال العام، فكان من الطبيعى أن ترتفع نسبة الأمية بين النساء، كما أنه من ضمن أسباب عدم مشاركة المرأة فى الحياة السياسية، عدم قدرتها على مواجهة المتطلبات المالية لخوض الانتخابات، فالنساء مهمشات اقتصادياً وغالبيةهن ليس لديهن القدرة المالية للدعاية الانتخابية أو الصرف على الحملات الانتخابية.

٢. الثقافة السياسية الخاضعة:

واجهت الثقافة السياسية المصرية تراجعاً كبيراً فى بنيتها قبل الربيع العربى، عندما حلت ثقافة الاستسلام والخوف مكان ثقافة المواجهة، وثقافة اللامبالاة بدلاً من ثقافة المشاركة السياسية النشطة. وركزت تلك الثقافة على الولاء المطلق للسلطة السياسية والأنظمة العربية، وتبرير شرعيتها ووجودها بدلاً من الولاء للوطن والمجتمع. وأفقدت ثقافة الأنظمة قبل الربيع العربى الفرد العربى (رجالاً ونساءً) ثقته بنفسه وبقدرته على التعبير عن مصالحه. وتعتبر ثقافة ضيقة ومحدودة، لاسيما وأنها كانت فى غالبية الأحوال تتصف بالشكلية، والموسمية، وعدم الفعالية، فالقرارات السياسية عادة ما تتخذها النخب الحاكمة وتترك للجماهير مهمة إضفاء الشرعية الصورية عليها من خلال فعاليات انتخابية معروفة النتائج سلفاً.

ومع الاعتراف بأن الثقافة السياسية المصرية بدأت فى التغيير منذ عام ٢٠٠٥، فى ظل حالة الحراك التى تعيشها البلاد منذ ذلك الحين إلا أنها مازالت قيد التطور ولم تتخذ نمطاً ثابتاً بعد.

٣. غياب البعد الجندرى فى توجهات الدولة بشأن المرأة:

يبدو أن الهياكل القانونية لحقوق المواطنة فى مصر قد وُضعت حول نوع مجتمعى واحد ولم تتضمن حقوق تمس واقع المرأة المجتمعى بشكل خاص، فهى هياكل لا تضمن مساواة فى الإمكانيات المتوفرة بين الرجال والنساء ولكنها تعبر عن منظومة علاقات اجتماعية وسياسية ترى المرأة على هامش الحياة العامة.

تشمل مؤشرات ذلك ما يلى:

انخفاض عدد النساء الشاغلات للمناصب العامة والسياسية بصفة عامة مقارنة بالرجال.



ضعف تمثيل (يصل لحد الإقصاء) المرأة فى الهيئات المتعاقبة المنوط بها تعديل الدساتير المصرية، ف لجنة تعديل الدستور التى عينها المجلس الأعلى للقوات المسلحة والتى تشكلت بعد أيام فقط من الإطاحة بمبارك لم تضم أى نساء. تكرر الأمر ذاته فى عهد مرسى وفى عهد السيسى، ف لجنة العشرة التى شكلها مرسى كانت نسبة المشاركات فيها من النساء قليلة جداً، ومعظمهن من حزب الحرية والعدالة؛ كما عانت أيضاً لجنة الخمسين من نفس قلة تمثيل المرأة، ومن ثم فكان من الطبيعى أن تقتصر الإشارة للمرأة فى دستور لجنة العشرة على ما يتصل بالبيت والأسرة فقط، ولم تتم الإشارة إلى حقوق المرأة فى العمل العام سوى بالترابط مع الدور الاسرى.



لا توجد مراعاة للبعد الجندرى بشكل واع فى غالبية جوانب ممارسة الدولة لدورها كمنظم للشأن العام، فعلى سبيل المثال الرؤية العامة لمفهوم الأمان والسلامة الموجودين بالدستور والقوانين والمُطبقة فى الواقع لا تشير إلى ديناميكيات العنف فى



الشوارع وإمكانية أن تكون مجرد وقائع العنف المتكررة التى تحدث فى شارع أو حتى ما ضد النساء كافية لتجعله «غير آمن» حتى وإن كان آمن من الناحية الصحية وشروط المأوى والبناء، فهو يظل غير آمن بالنسبة للنساء.

٤. تأرجح السلوك التصويتى للمرأة المصرية بين التوجيه والتبعية:

تعكس متابعة السلوك التصويتى للمرأة المصرية فى الانتخابات الانتخابية المختلفة تأثيرات العوامل الثقافية على المشاركة السياسية للمرأة. فقد كان يتم توظيف الأصوات النسائية من غالبية الفاعلين السياسيين بشكل ممنهج لاسيما الحزب الوطنى الديمقراطى الحاكم قبل ٢٠١١، وجماعة الإخوان المسلمين، حيث اعتمدا على القوة التصويتية للنساء، مستغلين فى ذلك ظروف الفقر والجهل للمرأة، خصوصاً فى الأرياف والمناطق النائية.

فيما رصدت بعض المشاهدات والدراسات ظاهرة «الإتجار بأصوات النساء» على الرغم من عدم وجود أموال، لكن يتم الدفع بهن قسراً للتصويت لصالح مرشح القبيلة، وذلك عن طريق تجميع سيدات القبيلة فى سيارات وإرسالهن إلى اللجان الانتخابية للقيام بعملية التصويت الموجهة لصالح مرشح القبيلة ورغم أن معظم النساء فى الصعيد أميات إلا أنه يتم توجيههن باختيار الرمز المراد التصويت له.

نمط آخر لتوظيف المشاركة الانتخابية للمرأة المصرية يهدف إلى إظهار شعبية النظام وتثبيت مشروعيته، وهذا ما تدلل عليه مثلاً عمليتا التصويت المصرية فى ٢٠١٤ فيما عرف بـ «التصويت الاحتفالى»، وفيه يتعامل الناخب مع عملية التصويت على أنها شكل من أشكال الاحتفال بانتصار سياسى. فحالة الرقص والغناء والمظاهر الاحتفالية فى التصويت على الدستور وفى الانتخابات الرئاسية المصرية لم تعكس فقط حالة حشد من قبل السلطة والإعلام، بل تضمنت فعلياً حالة احتفالية.

٥. ضعف وجود المرأة فى القوى السياسية:

لا تقدر معظم الأحزاب والقوى السياسية فى العالم العربى دور المرأة وإمكانياتها فى العمل العام، وتتبنى من ثم المفهوم المغلوط للمشاركة

الشكلية للمرأة. ويتضح موقف الأحزاب ليس فقط من خلال التمثيل فى الهيئات العليا أو الترشح للإنتخابات بل وعلى المستوى القاعدى من حيث تكوين الكادر الحزبى النسائى سياسياً، حيث تكتفى بتكوين لجان للمرأة وكان الهدف المعلن منها هو تفعيل العضوية النسائية، إلا أن الواقع يعكس عزل العضوية النسائية وتهميش دورهن داخل الحزب تأثراً بالثقافة المجتمعية أكثر من الأفكار التقدمية.

كما أن الكثير من تلك الأحزاب لا تعتمد سياسة إعلامية حساسة نحو النوع الاجتماعى بمعنى أن تكون واعية بتأثير عمل الحزب على هياكل اتخاذ القرار، وكيف يمكن للحزب السياسى أن يوفر وضعاً أفضل للنساء، ويعمل على حل المشاكل التى تعترضهم من خلال استخدام الأيدولوجية الخاصة بالحزب وخاصة أن كثير من القضايا التى تهتم بها النساء تتجاوزهن.

٦. غياب الوعى لدى النساء وفقدان الثقة فى أنفسهن وغياب دعمهن للنساء:

المصريات بصفة عامة لا يبدین -فى العادة- دعماً لممارسات العمل السياسى من بنات جلداتهن، وفى حالات عدة، لا تثق النساء فى المرأة المرشحة وتتجهن لإعطاء أصواتهن للرجل. حتى أن المرأة الوحيدة فى مصر التى قالت أنها ستترشح لرئاسة الجمهورية، وهى الإعلامية بثنية كامل، فشلت فى جمع عدد التوكيلات المطلوبة فخرجت من سباق الرئاسة.

وهو ما يمكن تفسيره فى ظل ضعف الوعى السياسى والقانونى للمرأة على نحو يغيب عنها إدراكها لقوتها التصويتية وقدرتها على المساهمة الفعالة فى توجيه الحياة العامة، ومن ثم ينعكس عدم ثقتها بنفسها على ثقتها بالعناصر النسائية اللاتى يتقدمن للترشيح فى الفعاليات الانتخابية.

عدم التعامل مع قضية المشاركة السياسية للمرأة كقضية مجتمعية وانحسار النظر إليها على أنها قضية فتوية أو لكونها ليست ملحة، وتظهر الدراسات أن تلك الرؤية سادت لدى بعض المنخرطات فى العمل السياسى، حيث اعتقدن أن قضية المرأة تتعلق فقط بأمر الأحوال الشخصية وحالات الفئات المهمشة من النساء داخل المجتمع ومنهن النساء المعيلات.

٧. العنف الجنسى ضد النساء فى المجال العام:

كانت أولى الحوادث التى لفتت الانتباه لهذه الظاهرة هى واقعة الاعتداء على مجموعة من الناشطات أثناء تظاهرن أمام نقابة الصحفيين فى مايو ٢٠٠٥، ضمن إحدى فعاليات حركة «كفاية»، التى عرفت إعلامياً بـ «الأربعاء الأسود».

وفى أعقاب ٢٠١١، فقد إزدادت كثافة وتعقيد ظاهرة الاستخدام الممنهج للأبعاد الجنسانية من قبل العديد من القوى الفاعلة على الساحة السياسية فى هذا السياق، عبر أبعاد عدة منها العنف الجنسى بأشكاله المختلفة وما ترتب عليه من بروز قوى مجتمعية تعنى أساساً بتأمين المجال العام للنساء فى مواجهة هذه الظاهرة، مروراً باستخدام النساء كقوة عددية فى التظاهرات المختلفة وغيرها.


تكرس الأمر مع شرعنة العنف الجنسى ضد النساء من خلال ما يُعرف بـ«حادثة كشف العذرية» وهى قيام الجيش بتطبيق كشوف عذرية إجبارية على المتظاهرات اللاتى تم اعتقالهن يوم ٩ مارس ٢٠١١ فى ميدان التحرير، ومن خلال الحديث المتضارب لقيادات القوات المسلحة وتبريراتها المختلفة لقيامها بمثل هذا الفعل كإبعاد شبّهات الاتهامات بالاغتصاب وغيرها... وتلاها ما يُعرف بحادثة «ست البنات» التى قامت خلالها قوات الجيش بسحل فتاة وتعريتها فى الشارع إلى جانب الاعتداء بدنياً على عدد من المتظاهرات فى أحداث مجلس الوزراء فى ديسمبر ٢٠١١ واعتقالهن داخل مجلس الشورى وتهديدهن بالاغتصاب والاعتداء الجنسى. بعد ذلك بدأت الاعتداءات الجنسية الجماعية فى ميدان التحرير والمناطق المحيطة به فى يونيو ٢٠١٢، وذلك خلال الموجة الثورية التى تلت الحكم القضائى الأول على مبارك والعدلى. وخلال موجة التظاهرات ضد حكم الإخوان المسلمين فى نوفمبر ٢٠١٢، لوحظ تزايد لافت فى مستوى العنف، وبدأ الشكل المنظم الجديد للمعتدين جنسياً فى الظهور للعيان بشكل أوضح.

٨. النساء وممارسة العنف السياسى:

شهدت مرحلة ما بعد ٢٠١١ أيضاً استخداماً واضحاً للنساء فى التظاهرات المختلفة كقوة عددية لدعم مواقف الفاعلين السياسيين تجاه قضايا بعينها. وقد زادت وتيرة هذا التوجه بشكل خاص مع الأحداث التى شهدتها البلاد فى

عام ٢٠١٣، خاصة اعتصامى رابعة والنهضة، إذ حدث تغير نوعى وكيفى فى استخدام قوى الإسلام السياسى للنساء، فلم يقتصر دورهن داخل الميدان على الخدمات المساندة من إعداد المأكل والمشرب للمعتصمين، بل تطور الدور إلى التحريض على العنف من فوق المنصة الرئيسية، والدعوة إلى مواجهة أفراد الجيش والشرطة، واستمرار التحرك فى تظاهرات مسلحة مع الرجال، ومؤيدى الرئيس المعزول محمد مرسى، والتي كانت تنتهى بعدد كبير من القتلى من الطرفين، انتهاءً بحمل السلاح لبعضهن وفقاً لضبطيات رجال المباحث المصرية فى ١٨ أغسطس ٢٠١٣. كما نظمت النساء تظاهرات عدة مثل التظاهرات يوم ٢٠ يوليو ٢٠١٣ أمام وزارة الدفاع، والمسيرات الليلية لنساء الجماعة من أمام مسجد الخليل إبراهيم بدقائق المعادى... وغيرها. وقد أشار المراقبون إلى عدة أسباب قد تكون دافعاً من قبل جماعة الإخوان المسلمين للنساء فى المشهد العنيف الأخير:

صعوبة قيام الرجال بمهام الحشد نتيجة الاحتماء بالميادين، والرغبة فى عدم تركها، إما بسبب الرغبة فى عدم الملاحقة الأمنية، أو لسبب إظهار الثبات فى مواجهة الجيش والشرطة، على أساس أن ما حدث انقلاباً، وأنهم يدافعون عن الشرعية والشريعة.



الحاجة للأضواء، والرغبة فى إحداث ضجة إعلامية، الهدف منها خداع الرأى العام العالمى بأن الجيش المصرى والشرطة المدنية يعتديان على النساء.



سهولة حشد النساء عن طرق اللعب على وتر الانتقام لعودة الشرعية، والانتقام للمتوفيات من ذويهن، سواء فى أحداث الحرس الجمهورى، أو فى أحداث شارع النصر، وهنا يستخدم الجهل بالدين كدافع لنساء، وقلّة الوعي، والتأثير، وغسل المخ، خصوصاً أن أغلبهن كن من المناطق الريفية حول القاهرة الكبرى، أو من المناطق العشوائية.



سهولة وصولهن للمناطق السيادية للتظاهر أمامها، مقارنة بالرجال، نظراً لنجاحهن فى اجتياز الحواجز الأمنية دون تفتيش.



ثالثاً: التدريبات العملية:

التدريب الأول: العوامل الثقافية التى تساعد على نجاح مشاركة النساء فى الانتخابات:

الهدف من هذا التمرين: إبراز العوامل الثقافية التى تساعد فى دعم مشاركة النساء فى العمل السياسى وحث الحاضرات والحاضرين على البحث فى كيفية تكريسها وتعميمها:

عرض فيديو مقابلة مع إحدى المرشحات الناجحات فى الانتخابات البرلمانية الأخيرة تتحدث فيه عن تجربتها وأهم الصعوبات التى قابلتها وأهم العوامل التى ساعدتها على النجاح.

ثم يتم توجيه الأسئلة التالية إلى الحاضرين:

- ما العوامل الثقافية التي شكلت عاملاً محفزاً لهذه السيدة؟
- ما العوامل الثقافية التي شكلت عائقاً أمام هذه السيدة؟
- كيف يمكن تكريس وتعميم هذه المحفزات؟

التدريب الثانى: العوامل الثقافية التى تعوق نجاح مشاركة النساء فى الانتخابات:

إبراز العوائق الثقافية التى تحول دون مشاركة النساء فى العمل السياسى وحث الحاضرات والحاضرين على البحث فى كيفية تجاوزها:

عرض فيديو مقابلة مع إحدى المرشحات غير الناجحات فى الانتخابات البرلمانية الأخيرة تتحدث فيه عن تجربتها وأهم الصعوبات التى قابلتها وأهم العوامل التى لم تساعد على تحقيق النجاح.

ثم يتم توجيه الأسئلة التالية إلى الحاضرين:

- ما العوامل الثقافية التى شكلت عاملاً محفزاً لهذه السيدة؟
- ما العوامل الثقافية التى شكلت عائقاً أمام هذه السيدة؟
- كيف يمكن التغلب على هذه المعوقات؟

التدريب الثالث: التصويت للنساء:

فى هذا التدريب يتم عرض برنامج انتخابى تخيلى لمرشحة فى دائرة.

ثم يتم تقسيم المتدربين والمتدربات إلى فريقين يتبنى أحدهما رأى من سيصوتون لصالحها مع إبراز الأسباب. ويتبنى الفريق الثانى رأى الراضين لها مع إبراز الأسباب.

ثم تُجرى مناقشة جماعية لآراء الفريقين للخروج بقائمة مجمعة.



القسم الخامس:

السياسات المحلية: مدخل للتمكين السياسي للنساء

هويدا عدلى

يهدف هذا القسم من الدليل إلى طرح مدخل جديد لتمكين النساء سياسياً وهو المشاركة الفعالة فى السياسات المحلية.

اولاً: المفاهيم والتعريفات:

1. السياسات المحلية:

كل أشكال المشاركة السياسية والاجتماعية، وبالمعنى الأوسع المشاركة المدنية سواء فى المؤسسات الرسمية مثل المحليات أو المؤسسات غير الرسمية/ المدنية مثل المجتمع المدنى، والتي تهدف إلى إحداث تغيير حقيقى فى المجتمعات المحلية يتصل بتحسين نوعية حياة السكان. وفى هذا الإطار تتعدد أشكال السياسات المحلية من المشاركة فى المجالس الشعبية المحلية إلى إنشاء لجان مجتمعية وتنظيمات وروابط دائمة أو مؤقتة هدفها حل مشكلات المجتمع المحلى بالتعاون مع المسؤولين أو عبر مبادرات مجتمعية وغيرها من أشكال.

سياسات محلية غير رسمية
فى المجتمع المدنى



مشاركة مدنية


سياسات محلية رسمية
(المجالس الشعبية)



مشاركة سياسية

٢. اللامركزية الإدارية والمالية:

تعريف اللامركزية



والحقيقة لا يمكن الحديث بشكل جدى عن لامركزية إدارية دون لامركزية مالية. ففعالية اللامركزية الإدارية مرهون بتوافر نفس القدر من اللامركزية المالية. فلا يمكن تبني سياسات محلية وتنفيذها من قبل السلطات المحلية سواء تنفيذية أو منتخبة دون وجود مصادر لتمويلها. وفى هذا الإطار تتعدد مصادر التمويل سواء كانت إيرادات محلية أو تحويلات من الحكومة المركزية، كما تتنوع مصادر تعبئة الموارد المالية المحلية. وفى نفس الوقت لابد من ضمان توافر نظام صارم وواضح للشفافية وللمساءلة أفقياً ورأسياً مع وضع خطط واضحة للمتابعة والتقييم.

٣. الخدمات العامة/ الأساسية Basic Services:


يعرفها خبراء الإدارة العامة بأنها الحاجات الضرورية لحفظ حياة الإنسان وتأمين رفاهيته والتي يجب توفيرها بالنسبة للسواد الأعظم من الشعب، والالتزام فى منهج توفيرها على أن تكون مصلحة الغالبية من المجتمع هى المحرك الأساسى لكل سياسة فى شؤون الخدمات بهدف رفع مستوى المعيشة للمواطنين. وتلبية هذه الخدمات العامة مثل (الخدمات الصحية والتعليمية والثقافية وخدمات الأمن، والعدالة... إلخ) هى مسؤولية الدولة بالدرجة الأولى وهى ليست موقوتة بزمان محدد، بل هى عملية دائمة مستمرة ينبغى أن تخطط الدولة لتقديمها وتطويرها ليحصل عليها المواطن فى أحسن صورة.

وبالرغم من أن مرافق الخدمات العامة هي منظمات غير هادفة للربح، بل أن المواطن لا يتحمل تكلفة بعض تلك الخدمات، إلا أن ذلك لا يعنى أنها بدون عائد اقتصادى، لأن الاستثمار فى الصحة والتعليم والثقافة مثلاً يعتبر تنمية للموارد البشرية على مستوى المجتمع ككل، ويأتى بثماره على المدى الطويل، وهذا يتطلب الاهتمام بالتخصيص الأمثل لجميع عناصر المدخلات لإشباع حاجات المجتمع بأعلى قدر من الكفاءة.

على الرغم من وجود اتفاق عام على ضرورة اضطلاع الدولة بمهمة توفير الخدمات العامة/ الأساسية، إلا أنه يوجد اختلاف حول مساحة هذه الخدمات وما تشمله، فهناك نماذج اقتصادية تسعى للحد من هذه الخدمات توفيراً للإنفاق العام، وهناك نماذج تنموية أخرى تتوسع فيها بشكل كبير. وعلى الرغم من هذه الاختلافات التى تعود بالأساس إلى نمط نموذج التنمية التى تتبناها الدولة وهل هو احتوائى أم إقصائى، فإنه يوجد اتفاق على أن مثلاً خدمات التعليم والصحة من أهم الخدمات التى لا بد أن توفرها الدولة أياً كان نمط التنمية الذى تتبعه أو النموذج الاقتصادى الذى تتبناه.

المنظور الحقوقى للخدمات الأساسية يتعامل معها على أنها كل الخدمات التى تضمن الحقوق الأساسية للإنسان سواء كانت سياسية أو اجتماعية وثقافية واقتصادية، فهى الخدمات التى تضمن الحق فى الصحة والتعليم والحماية الاجتماعية والأمن والعمل وغيرها من الحقوق.

هناك عدد من المعايير لتقييم الخدمات الأساسية من حيث الكم والكيف مثل الإتاحة وقدرة الفئات المختلفة بغض النظر عن قوة أو هشاشة أوضاعها من الاستفادة من هذه الخدمات وأيضا الجودة والاستدامة. فضلاً عن المعايير ذات الصلة بإدارة هذه الخدمات بشكل رشيد مثل المحاسبة والمساءلة والشفافية.



٤. الخدمات الأساسية الحساسة لاحتياجات النساء:

ارتبط الحديث عن الخدمات الأساسية الحساسة للنوع الاجتماعي بالأعباء التي تتحملها المرأة بسبب أدوارها النوعية كأمهات وربات أسر ومقدمات للرعاية، هذه الأدوار التي تجعلها أكثر احتياجاً للخدمات الأساسية مثل الصحة والتعليم والمياه الصالحة للشرب والصرف الصحي. وبالطبع يكون احتياج النساء لهذه الخدمات أكثر إلحاحاً من الرجل بسبب هشاشة أوضاعها الاقتصادية والاجتماعية، فهي الأقل تعليماً والأكثر احتياجاً لموارد تمكنها من النفاذ إلى سوق العمل سواء قروض صغيرة أو مشروعات صغيرة. والأمر الثالث أن الواقع فى غالبية المجتمعات الفقيرة أثبت أن المرأة تواجه مشكلات كبيرة فى النفاذ إلى الخدمات العامة وهى بذلك تعاني من نفس مشكلات الفئات الأخرى الهشة سواء كانوا أقليات أو معاقين أو فقراء. وبالطبع تزداد المشكلة حدة عندما تكون هؤلاء النساء فقيرات أيضاً. وفى هذا الإطار ظهر مفهوم الخدمات الأساسية الحساسة للنوع الاجتماعي والتي لابد أن يتوافر فيها التالى:



ثانياً: الإشكاليات:

١. انخفاض نسبة مشاركة النساء فى السياسات المحلية عالمياً ووطنياً:

على الرغم من ارتفاع معدلات تواجد المرأة فى المجالس المنتخبة على المستوى المركزى (البرلمانات) فى كثير من بلدان العالم المتقدمة والنامية، والأبرز فى الدول الإسكندنافية وأيضاً فى غالبية بلدان أمريكا اللاتينية، وهو ما لم يواكبه مشاركة مماثلة وبنفس المعدلات على مستوى المحليات فى كثير من تلك البلدان. فالاتجاه العام يشير إلى تدنى نسب مشاركة المرأة فى السياسات المحلية بشكل عام حتى فى المجتمعات التى حققت تقدماً ملموساً فى تمثيل النساء على المستوى المركزى. فعلى سبيل المثال: نسبة تمثيل النساء فى البرلمان Landtag فى النمسا هى نسبة مرتفعة، إذ تصل إلى ٣٢,٤٪، وتنخفض على مستوى المحليات وخاصة مناصب العمدة إلى ٥,٦٪. ولا يختلف الأمر كثيراً فى باقى بلدان الاتحاد الأوروبى، إذ تبلغ نسبة الرجال ٧٢٪ مقابل ٢٨٪ للنساء على مستوى البرلمانات، وتنخفض فى مستويات العمدة إلى ١٥٪ للنساء مقابل ٨٥٪ للرجال.

وقد أدى هذا التفاوت بين تمثيل النساء على مستوى البرلمانات المركزية وعلى المستوى المحلى إلى الإشارة إلى **أن البرلمان ليس بالضرورة مرآة حقيقية لتمثيل النساء، ففجوة النوع الاجتماعى مازالت موجودة على المستويات المحلية بسبب استمرار سيادة الأنماط الثابتة عن النساء خاصة فى الريف والمدن الصغيرة، وأيضاً مسؤوليات المرأة المنزلية وإحجامها بسببها.**

٢. المشاركة فى السياسات المحلية فى مصر:

يمثل دستور ٢٠١٤ فرصة جيدة من حيث توفير الإطار الدستورى الذى يضمن سياسات محلية فعالة وكفء، وهو اللامركزية، حيث نصت المادة ١٧٦ على أن تكفل الدولة دعم اللامركزية الإدارية والمالية والاقتصادية وينظم القانون وسائل تمكين الوحدات الإدارية من توفير المرافق المحلية، والنهوض بها، وحسن إداراتها، ويحدد البرنامج الزمنى لنقل السلطات والموازنات إلى وحدات

الإدارة المحلية. أما الفرصة الثانية فهي نص المادة ١٨. على تخصيص ٢٥٪ من مقاعد المجالس الشعبية للنساء. بالطبع، فرصة اللامركزية القائمة فى دستور ٢٠١٤ مرهونة بصدور قانون للإدارة المحلية يحققها على أرض الواقع.

وعلى الرغم من هذه الفرص، تظل عملية الاستفادة منها مرهونة بأمر أساسى آخر، وهو توسيع مفهوم السياسات المحلية ليتجاوز مجرد مشاركة النساء فى المجالس المحلية إلى مشاركة النساء بشكل أساسى فى إدارة مجتمعاتهم المحلية وتحديداً الخدمات الأساسية، والتى تتقاطع بشكل يومى مع مسارات حياتهن وأسرهن سواء صحة أو تعليم أو تدريب أو غيره. وفى هذا الإطار، يتسع مفهوم القوى الفاعلة ليشمل بجانب المجالس الشعبية المحلية كل التنظيمات والروابط التى يشكلها المواطنون والمواطنات من أجل الدفاع عن مصالحهم أو لتحقيق خدمة ما للمجتمع أياً كانت الجمعيات الأهلية القاعدية أو اللجان المجتمعية التى تتشكل لحل مشكلة ما فى المجتمع. والحقيقة هذا يستدعى رسم خريطة دقيقة لهذا الفضاء المدنى فى المجتمعات المحلية، والذى يتقاطع بدوره مع فضاء السياسات المحلية الرسمية. فهناك فضلاً عن الجمعيات الأهلية القاعدية والتى تنتشر فى كافة قرى ونجوع مصر، والمعروف أغلبها بجمعيات تنمية المجتمع المحلى، تبرز أيضاً أشكال أخرى تنظيمية ذات طابع رسمى، ولكن لا بد أن تضم فى تشكيلها ممثلين للمجتمع المحلى مثل مجالس أمناء المدارس ومجالس إدارات الوحدات الصحية. وبالطبع لا يقتصر الأمر على ذلك، بل توجد أشكال تنظيمية أخرى، قد لا تكون مشهورة وذات غطاء قانونى ولكنها موجودة وتضطلع بدور فى حل مشكلات المجتمع المحلى مثل اللجان المجتمعية واتحادات الشباب وغيرها. وهذا يعنى أن هناك فضاء تنظيمى قائم، ولكن السؤال الأهم ما مدى قوة هذا الفضاء التنظيمى؟ وما مساحة مشاركة النساء فيه؟، وبالتالي، من المشروع أن يتم طرح سؤال عن نسبة تمثيل النساء فى مثل هذه التنظيمات، فإذا كان دستور ٢٠١٤ قد نص على تخصيص ٢٥٪ من المقاعد للنساء، فإنه لا يوجد ما ينص على نسبة تمثيل معينة فى التنظيمات المذكورة. فضلاً عن أن ملاحظة الواقع تشير إلى الضعف الشديد لنسب تمثيل النساء فى هذا الفضاء خاصة فى المواقع القيادية.

وعلى هذا، وفى إطار بحثنا عن الفارق الذى تصنعه النساء فى مجتمعاتها المحلية، فإن التفكير فى أطر تنظيمية مستقلة للنساء، تتماشى بشكل مباشر مع مصالحهن، قد يكون خيار ملائم. وعلى الجانب الآخر، لا بد أيضاً أن تتم ممارسة الضغوط من أجل تمثيل معقول للنساء فى مجالس إدارات الوحدات

الصحية والمدارس عبر النص على ذلك فى القرارات الوزارية المنظمة لها. فتواجد النساء فى هياكل إدارة الخدمات العامة سواء بشكل مباشر عبر المجالس المحلية أو غير مباشر عبر المشاركة من خلال تنظيمات المجتمع المدنى سيمثل فارقاً مهماً، فهن من أصحاب المصلحة الأساسيين، وهن الأكثر معاناة من تردى الخدمات العامة. فالنساء فى مصر خاصة الفقيرات يعانين من فجوة مركبة ومحكمة، مما يراكم حلقات القهر المحيطة بهن. فنظرة سريعة على أوضاع نساء ريف الوجه القبلى من حيث الارتفاع الشديد فى معدلات الفقر والذى يصل إلى ٥٦,٧% مقارنة بالمعدلات القومية والتى تبلغ ٢٧,٨% فى عام ٢٠١٥. كما أنه على الرغم من تحسن المؤشرات الكلية فى مجال الصحة والتعليم، إلا أن هناك فجوات كبيرة لغير صالح ريف الوجه القبلى، فمعدل نيل شهادة الثانوية العامة فى ريف الوجه القبلى تقل كثيراً عن مدن مصر الكبرى والوجه البحرى خاصة بين الإناث. كما تتجاوز نسبة أمية النساء فى هذه المناطق الـ ٦٠%. إن ما سبق يعنى فجوة جغرافية ونوعية، تتداخل فيها حلقات القهر بشكل محكم.

وعلى مستوى الإدارة، فهناك افتقار واضح للقدرات الإدارية والموارد المالية المطلوبة للسلطات المحلية لسد هذه الفجوة. ناهيك عن غياب أصحاب المصلحة عن المشهد تماماً. فغنى عن البيان أن أى إطار مؤسسى مطلوب لسد الفجوات وتحسين الخدمات من حيث النفاذ والجودة، لابد أن يضم كل أصحاب المصلحة، وفى القلب منهم المستفيدين والمستفيدات.

ثالثاً: التدريبات:

التدريب الأول: رسم خريطة واقعية لفضاء السياسات المحلية غير الرسمية/ المدنية: الموجود فى المجتمعات المحلية من تنظيمات وروابط مدنية وجمعيات أهلية وغيرها، مع شرح الأدوار التى تقوم بها هذه التنظيمات وتقييمها من حيث القدرة على تنظيم المواطنين والدفاع عن مصالحهم والتأثير على السياسات المحلية الرسمية

التدريب الثانى: تقييم الخدمات العامة الموجودة فى المجتمع المحلى على أساس معايير التقييم المعتمدة ووضع خطة عمل من أجل تحسينها ومراقبتها والتأثير على المجالس الشعبية المحلية من أجل ذلك.

**FRIEDRICH
EBERT 
STIFTUNG**

www.fes-egypt.org